بسم الله الرحمن الرحيم

مجلة مصرفية واقتصادية ربع سنوية
تصدرها: الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء
بنك السودان المركزي
العدد السبعون - ديسمبر 2013م

الهيئة الإشرافية

سمية عامر عثمان
محمد عثمان أحمد
د. مصطفى محمد عبد الله

رئيس التحرير

محمد الحسن محمد أحمد الخليفة

سكرتير التحرير

أزاهر حسن محمد علي

المحررون

هشام عبد الرحمن محمد علي
حسن محجوب الزبير

الإخراج الفني

يحيى ميرغني عبد الله

الطابعون

مطبعة دبي 0912308712

تنويه

كل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي، إنما تقع مسؤولية ذلك على الكاتب.

كلمة التحرير

يتزامن صدور هذا العدد مع نهاية العام 2013م وإعلان الموازنة العامة للعام 2014م، وسياسات البنك المركزي لذات العام وتهدف الموازنة العامة لتحقيق الاستقرار الإقتصادي وتنمية الموارد وترشيد الانفاق، وتحقيق العدالة الاجتماعية وبناء القدرات. وتهدف سياسات البنك المركزي للعام 2014م بالتنسيق مع وزارة المالية والاقتصاد الوطني والجهات الأخرى ذات الصلة إلى تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار وسعر الصرف، وإعادة التوازن الداخلي والخارجي والنمو الإقتصادي المستدام. وأيضاً تهدف إلى تهيئة البيئة المصرفية وتطوير سوق راس المال بما يُساعد على تحقيق الكفاءة في عملية إستقطاب الموارد المصرفية وتوجيهها لتمويل النشاط الإقتصادي بالتركيز على إنتاج وتصنيع سلع البرنامج الثلاثي الإقتصادي لإحلال الواردات وتشجيع الصادرات، بالإضافة إلى تعزيز دور برامج التمويل الأصغر للمساهمة في تخفيف حدة الفقر.

ونتمنى أن يُودي تطبيق مقترحات الموازنة العامة وسياسات البنك المركزي للعام 2014م إلي تحقيق الأهداف المنشودة وبالتالي تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

يتضمن هذا العدد خمسة موضوعات بالاضافة للأبواب الثابتة، يستعرض الأول أثر الاستقرار الاقتصادي على تدفقات الاستثمار، ويتناول الثاني التمويل الأصغر بين الرفاهيون والمؤسسيون، ويُناقش الثالث تقديم خدمة الضمان في ضوء مبادئ ومفاهيم فقه المعاملات. ويُحلل الرابع التنبؤ بالمضاعف النقدي باستخدام النموذج القياسي (نموذج تصحيح الخطأ)، أما الخامس باللغة الانجليزية فيتطرق إلى أثر التغييرات المناخية على الدول النامية.

وبمناسبة نهاية العام 2013م، تُهدي هيئة التحرير جزيل الشكر والتقدير للكُتاب الذين تعاونوا معها، وتأمل إستمرارهم مع إنضمام كُتاب جُدد لرفد الإصدارة بالموضوعات ذات الصلة بمجالها.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

رئيس التحرير،،،

في هذا العدد

أثر الاستقرار الاقتصادي على تدفقات الاستثمار
د. مصطفى محمد عبد الله / أحمد محمد عصام الدين / عيسى أحمد ترايو
إدارة البحوث والتنمية
4

التمويل الأصغر بين «الرفاهيون» و«المؤسسيون»
بروفيسور: بدر الدين عبد الرحيم
رئيس وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي
17

تقديم خدمة الضمان في ضوء مبادئ ومفاهيم فقه المعاملات
د. التجاني عبد القادر أحمد
خبير اقتصادي ومالي
22

التنبؤ بالمضاعف النقدي باستخدام النموذج القياسي
(نموذج تصحيح الخطأ Error Correction Model)
مالك عبد الله فرج الله - إدارة العمليات النقدية
28

Climate Change and its Impact on Developing Countries
Dina Kamal Eshafei
Policies Department
64

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية
حسن محجوب الزبير
إدارة البحوث والتنمية
36

المصرفي

ندوات ومؤتمرات

تقرير عن فعاليات الملتقى الاقتصادي الثاني
الحسين إسماعيل حسين بدري
إدارة السياسات

38

أضواء على

أثر تزوير العملة على الاقتصاد
عيسى أحمد ترايو
إدارة البحوث والتنمية

42

قرأت لك

كتاب اقتصاديات المصارف (The Economics of Banking)
الحسين إسماعيل حسين بدري
إدارة السياسات

44

أحداث اقتصادية

أحداث اقتصادية.. محلية وعالمية
الريح آدم عبد الله
إدارة البحوث والتنمية

46

مؤشرات اقتصادية

مؤشرات اقتصادية
ناهد عمر حسن
إدارة الإحصاء

48

أثر الاستقرار الاقتصادي على تدفقات الاستثمار

دراسات وبحوث

د. مصطفى محمد عبد الله
احمد محمد عصام
عيسى احمد ترايو
إدارة البحوث والتنمية

ملخص

تهتم هذه الورقة بتحليل محددات الاستثمار بالتركيز على فرضية اساسية مفادها ان الاستقرار الاقتصادى يمثل اهم العوامل التى تؤدى الى زيادة التدفقات الاستثمارية والتوسع فى استغلال الموارد وزيادة الانتاج واستدامة التنمية. تساهم السياسات المصرفية فى تعبئة المدخرات الوطنية وتوجيهها لتمويل الاستثمار فى القطاعات الاقتصادية المختلفة.

بالرغم من تحديات الحروب والعقوبات الاقتصادية، الا ان السودان ظل يمثل أحد اهم الدول الافريقية التى عملت على جذب الاستثمار الاجنبى المباشر خلال فترة الدراسة، وهذا يؤكد بان الاستثمار فى البترول والسلع الاستراتيجية الاخرى والتعاون الاقتصادى بين الحكومات قد لا يهتم بالبيئة المحلية من تحديات، ومع ذلك تشير بيانات الدراسة الى ان مؤشرات الاستقرار الاقتصادى مثلت دوراً اساسيا فى عينة الدول التى اختيرت لفحص محددات الاستثمارالاجنبى المباشر.

تم تحليل دور البنوك المركزية فى تشجيع التجارة والاستثمار، كذلك تم التركيز على اهميةالمحافظة على استقرار سعر الصرف والسيطرة على التضخم من اجل خلق بيئة مواتية للاستثمار. اهتمت الورقة بابراز الاستثمار فى القطاع المالى وتحديد فرص وتحديات هذا القطاع والذي يمكن ان يسهم فى زيادة التدفقات الاستثمارية، ايضا تمت مناقشة اليات تشجيع الاستثمار فى القطاع الحقيقى وامكانية انتهاج استراتيجية التصنيع من اجل التصدير بالاستفادة من موارد السودان غير المستغلة والتى يعول عليها كثيراً فى اقامة صناعات غذائية وتعدينية وتحويلية والتطور مستقبلاً للنهوض بالتصنيع وتوطين التكنلوجيا لزيادة الانتاج واحلال الواردات وترقية الصادرات لاستدامة التنمية.

من الناحية المنهجية استخدمت الورقة منهجية البيانات الهجين Panel data لعدد 13 دولة تمثل دول الربيع العربى ، دول فى شمال افريقيا ودول فى افريقيا جنوب الصحراء وذلك لمعرفة اهم محددات Determinants ومحفزات الاستثمار Incentives وتحليل مدى استجابة التغير فى التدفقات الاستثمارية لاهم عاملين تعكس دور البنوك المركزية وتشمل سعر الصرف والتضخم، غطت البيانات الفترة 2000 - 2012م وباستخدام منهجية GMM وتحديد متغيرات Instrumental variables توصلت الورقة الى تحديد اهم العوامل المؤثرة على الاستثمار مما سهل من صياغة رؤية لجذب الاستثمار الاجنبى المباشر وتوجيهه للتصنيع من اجل التصدير فى اطار استراتيجية النمو المعتمد على الصادرات وباستخدام اليات المناطق والاسواق الحرة وفرص تجارة الحدود والتجارة الدولية من اجل زيادة تنافسية الدولة واستدامة التنمية الاقتصادية . أيضاً ناقشت الورقة الاستثمار فى القطاع المالى واليات خلق البيئة المواتية للاستثمار وكيفية صياغة استراتيجية فعالة لجذب الاستثمار الاجنبى.

دور البنوك المركزية فى تسهيل الاستثمار وتنشيط التجارة الخارجية

تقوم البنوك المركزية بعمليات اصدار العملة والاشراف والرقابة على المصارف وحفظ حسابات الحكومة وانفاذ السياسة النقدية وسياسات سعر الصرف والتى تستهدف الحفاظ على الاستقرار الاقتصادى والمالى واستدامة التنمية. وهي فى سبيل ذلك تسعى الى تحقيق التوازن فى القطاع الخارجى وتحسين اداء ميزان المدفوعات عن طريق تشجيع وترقية الصادرات واحلال الواردات ودعم السياسات الاقتصادية الكلية والتى تسعى لايجاد بيئة مواتية للاستثمار.

ولذلك يمكن القول بالرغم من ان تسهيل التجارة الخارجية وتشجيع الاستثمار هى اهداف ثانوية فى معظم البنوك المركزية التقليدية الا ان البنوك المركزية حديثاً اهتمت باليات جذب الاستثماروتسهيل حركة التجارة وعلى وجه التحديد بعد استفحال الازمات المالية والاقتصادية وبروز تحديات تاكل

احتياطيات النقد الاجنبى مما استدعى اعادة صياغة استراتيجيات العمل والاهتمام بخلق نظام مصرفى أكثر قدرة على امتصاص الصدمات وبيئة اقتصادية مواتية للاستثمار.

ومما لاشك فيه ان خطط وبرامج وسياسات البنوك المركزية تختلف حسب درجة التطورالاقتصادى والتقنى ومدة تكامل واندماج الاقتصاد المحلى مع الاقتصادات الاقليمية والدولية وطبيعةالمشاكل والتحديات التى تجابهها كل دولة، الا ان المراقب يمكن ان يلحظ اتفاق التوجهات الحديثة فى تطبيق اليات ومعايير مصرفية عالمية تهدف الى تاكيد سلامة الجهاز المصرفى بناءا على تجارب التعرض او الانكشاف للمخاطر. وفي سبيل ذلك اهتمت البنوك حديثاً باجراء اختبارات الضغط Stress Testing وتحسين اليات الرقابة والاشراف وتطبيق مفاهيم المراجعة المبنية على المخاطر والاهتمام بقراءة المؤشرات التى تقيس سلامة البنوك Banking Soundness. ومما لا شك فيه ان هذه التدابير من شأنها ان تلقى بظلالها على دور البنوك فى التجارة والاستثمار ويكمن التحدى فى كيفية انفاذ الخطط والبرامج التى تستهدف الاستقرار المالى دون الاخلال بهدف جذب الاستثمار الاجنبى المباشر وكذلك تسهيل عملية التكامل الاقتصادى مع المنظومات الاقتصادية الاقليمية والدولية.

المناطق والاسواق الحرة لماذا؟

تفيد تجارب الدول الصاعدة اقتصاديا باعتمادها على اليات المناطق والاسواق الحرة لجذب الاستثمار الاجنبى المباشر، وهى بذلك تتجه نحو منحى التدرج فى تطبيق سياسات التحرير الاقتصادى، بحيث اذا نجحت هذه التجربة يتم تطبيقها فى مناطق اخرى، هذا المنهج تم تطبيقه على نطاق واسع فى تجربة الصين التى اختارت اربعة مناطق اقتصادية حرة فى عام 1979م[1] وبعد النجاح الذي حققته هذه المناطق فى جذب الاستثمار وتوطين التكنلوجيا وزيادة الانتاج وفرص التوظيف وتوفير موارد نقد اجنبي مقدرة ساهمت فى بناء مراكزتجارية ومالية بناءا على خطط وبرامج تسهل حصول الشركات الاجنبية على تسهيلات متعددة ووفقاً لنظام سعر الصرف المزدوج (Double Track System)، وفى العام 1984م تمت اضافة 10 مناطق اقتصادية جديدة اسهمت بشكل مقدر فى دفع عجلة التصنيع من اجل التصدير، واهم ما يميز التجربة الصينية انها اختارت مناطق حدودية وساحلية بحيث تسهل السيطرة عليها وتحييد اثارها السالبة وبنهاية تسعينات القرن الماضى امتدت فكرة المناطق والاسواق الحرة لتشمل معظم البر الصينى.

تجدر الاشارة الى ان المناطق والاسواق الحرة فى دول النمور الاسيوية (كوريا -تايوان - سنغافورة وهونغ كونغ) والدول الاسيوية الصناعية الجديدة (اندونيسيا - ماليزيا - تايلندا والفلبين) وكذلك الدول الصاعدة كالهند والبرازيل وجنوب افريقيا جميعها اعتمدت على التصنيع وتوطين التكنلوجيا وغزو الاسواق الخارجية فى اطار نموذج التصنيع من اجل التصدير Industrialization for Export Led Growth.

لم نجد فى سياق التجربة السودانية ما يؤكد تركيز المناطق الحرة على الانتاج والتصنيع من اجل التصدير، وغالبية النشاط يتجه نحو الاستيراد وهذا ما يتطلب اعادة النظر فى مجمل فكرة المناطق الحرة حاليا بالاستفادة من التجربة العالمية فى هذا المجال.

بشكل عام يمكن التمييز بين نوعين من الاستثمار الاجنبى:

(1) الاستثمار الاجنبى المباشر: ويقصد به الاستثمار فى مشاريع جديدة او فتح فروع لشركات فى دول اجنبية او انشاء شراكات مع أطراف محلية حكومية اومع القطاع الخاص.

(2) الاستثمار فى المحفظة او الاوراق المالية: وهو الاستثمار فى البورصات والاسواق المالية عن طريق شراء الاسهم والسندات والمشتقات المالية.

محددات الاستثمار الأجنبي المباشر:

يتاثر الاستثمار بعوامل يمكن تقسيمها إلى :

1/ محددات الاستثمار: وتشمل عوامل التضخم وسعر الصرف وحجم السوق والانتاج والعمالة وبشكل عام بيئة الاقتصاد المحلى ومدى تحقق الاستقرار السياسى والاقتصادى والامنى، وهي عوامل ديناميكية تتفاعل لتشكل بيئة مواتية للاستثمار إذا ادت الى زيادة العائد من العمليات الاستثمارية بطريقة مستدامة.

2/ محفزات الاستثمار: ويقصد بها الجهود التى تبذلها الحكومات لجذب الاستثمار الاجنبى المباشر وتشمل الحوافز الضريبية والجمركية والتسهيلات الائتمانية وضمانات تحويل الارباح والحصول على الاراضى والطاقة وامكانية تحويل الارباح والتسهيلات المختلفة.

دور السياسات المصرفية فى جذب الاستثمار الاجنبى المباشر فى السودان

تساهم سياسات البنك المركزى فى تشجيع الاستثمار بشكل مباشر عن طريق السياسة التمويلية لتوظيف مدخرات الجهاز المصرفى فى تمويل القطاعات الاقتصادية وبالتالى المساهمة فى تحقيق التنمية الاقتصادية. ايضا تساعد الاجراءات والترتيبات المصرفية على تسهيل نشاط التجارة الخارجية والاستثمار الاجنبى المباشر مما يشجع حركة راس المال، بالاضافة الى كل ذلك تعتبر السياسات النقدية من اهم الادوات التى تستهدف الاستقرار الاقتصادى بالمحافظة على سعر الصرف وتخفيض معدلات التضخم وبالتالى خلق بيئة جاذبة للاستثمار.

يتخذ بنك السودان المركزى في بداية كل عام سياسات مصرفية شاملة تهدف إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية المتمثلة في تحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج المحلي الإجمالي وتخفيض معدل التضخم والعمل على استقرار سعر الصرف. وتشمل السياسات النقدية والتمويلية والمصرفية وسياسات النقد الأجنبي. والأخيرة تندرج تحتها الاستثمارات الأجنبية وفقاً لضوابط وتوجيهات تصدر من قطاع الاقتصاد والسياسات في الكتيب الخاص والتي تتضمن ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي في كل عام وهي في الغالب تمثل تسهيلات للمستثمرين داخل وخارج السودان.

ووفقاً لقانون تشجيع الاستثمار لعام 1999، تعديل عام 2003م، أصدر بنك السودان المركزي إجراءات وضوابط لتشجيع الاستثمار الاجنبى المباشر ويمكن تلخيصها فى الاتى:

* في عام 2005، استمرت سياسة البنك المركزي في تسجيل الاستثمارات الأجنبية وتقييمها ومتابعتها والعمل على أدارتها بما يساعد على تعظيم فوائدها (كزيادة القدرة الإنتاجية للاقتصاد) وتقليل مخاطرها على الأداء الاقتصادي.

* في عام 2006، حث البنك المركزي المصارف عند تعاملها مع المستثمر الخارجي التأكد من تسجيل الاستثمارات الأجنبيه لدى بنك السودان المركزي وفق للاستمارة المعدة لذلك، ورصد التدفقات الأجنبية أدارتها.

* في عام 2007، استمرت سياسة البنك المركزي في رصد التدفقات الأجنبية

1) فوجيان ، هاينان قوانجو وشانتو

ومراقبتها وتبسيط إجراءات تعامل المستثمرين مع المصارف.

ضوابط وتوجيهات النقد الاجنبى - بنك السودان المركزى

استمرت سياسة بنك السودان المركزي خلال الفترة 2005-2013، في تقديم تسهيلات للمعاملات المصرفية للأفراد والشركات والذين يقومون باستثمار رؤوس أموالهم بالنقد الأجنبي داخل السودان.

أ. رأس المال والقروض المدفوعة ويقصد به:

• النقد الأجنبي المحول من الخارج عن طريق المصارف المعتمدة لصالح المشروع.

• الآلات والمعدات والأجهزة التي تستورد بدون تحويل قيمة لتستخدم في إنشاء المشروع أو تأهيله وتحديثه.

• الخدمات المشتراة من الخارج لأغراض تشييد المشروع وتأهيله او تحديثه.

• الارباح المرسملة للاستثمار المحول من الخارج والمسجل طرف بنك السودان المركزى (بالنسبة لرأس المال).

ب. إجراءات تسجيل رأس المال المدفوع والقروض المدفوعة بالنقد الأجنبي:

يصدر بنك السودان المركزى إجراءات تسجيل رأس المال المدفوع والقروض المدفوعة بالنقد الأجنبي الى كافة المستثمرين خاصة التى يساهم فيها أجانب بنسبة تزيد عن 10% من رأسمالها تسجيل رؤوس أموالهم او حصيلة القروض الاجنبية المدفوعة بالنقد الاجنبى وذلك وفقاً الاتى:

- **المشاريع الاستثمارية:**

• يتم تسجيل رأس المال وحصيلة القروض المستجلبة في شكل تحويل نقدي لدى بنك السودان المركزي بعد بيعها للمصرف التجارى واثبات عملية التحويل والبيع بتقديم مستند التحويل من الخارج (SWIFT) وأصل اشعارات البيع لعملة محلية معتمدة من المصرف .

• أما بالنسبة لرأس المال المدفوع والقروض المستجلبة في شكل خدمات مشتراة من الخارج لأغراض تشييد أو تأهيل أو تحديث المشروع يتم تسجيل قيمة الخدمات بتقديم كشوفات معتمدة من مكتب مراجع قانوني سوداني تبين قيمة وطبيعة كل دفعية.

• يتم تسجيل الارباح المرسملة للاستثمار المحول من الخارج والمسجل طرف بنك السودان المركزى بعد ابراز قرار مجلس الادارة بالموافقة على رسملة الارباح، وشهادة من المراجع القانونى توضح حجم الارباح المحققة ونصيب المساهمين الاجانب منها والجزء المراد رسملته .

- **الشركات العاملة في مجال الاستيراد والتصدير:**

بالنسبة للشركات التي يساهم فيها أجانب وتعمل في مجال الاستيراد والتصدير فان تسجيل راس المال المستجلب كمساهمة للشريك الأجنبي لا يتطلب بيعه للمصرف التجاري وانما فقط إبراز أشعار تحويل المبلغ وإفادة من المصرف التجاري بحجم الرصيد بالحساب.

ج. إعادة تحويل رأس المال والأرباح :

• يسمح بإعادة تحويل رأس المال المدفوع بالنقد الأجنبي بشرط أن الاستثمار المذكور قد نفذ بموافقة بنك السودان المركزي أو الجهات الأخرى ذات الصلة ،وان يكون المستثمر قد قام بملء استمارة حصر الاستثمارات بالنقد الأجنبي بوزارة الاستثمار (مرفق رقم 1) وتم تسجيلها لدى إدارة النقد الأجنبي ببنك السودان المركزي.

• يسمح بإعادة تحويل الأرباح و أرباح الأسهم المستحقة على رأس المال المدفوع بالنقد الأجنبي المستثمر في السودان شريطة أن يكون قد تم تسجيل المساهمة لدى إدارة النقد الأجنبي ببنك السودان المركزي.

• يسمح للمصارف التجارية بإعادة تحويل رأس المال المدفوع بالنقد الأجنبي وأرباح الأسهم دون الرجوع لبنك السودان المركزي بعد استيفاء الشروط المذكورة في كتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي.

د. إعادة تحويل القروض:

يسمح بإعادة تحويل أصل القروض المدفوعة بالنقد الأجنبي والعائد عليها بعد الحصول على موافقة بنك السودان المركزي المسبقة على اتفاقية وشروط القروض ، وذلك قبل استجلاب القرض للسودان . على ان يكون استجلاب حصيلة القرض للبلاد بشكل مقبول لبنك السودان المركزي ويتم تسجيله لدى إدارة النقد الأجنبي.

هـ. حسابات المستثمرين الاجانب:

تسمح سياسات البنك المركزى بفتح وادارة الحسابات للمستثمرين الاجانب وفقاً للضوابط التى تحكم وتنظم حسابات المقيمين وغير المقيمين دون الرجوع لبنك السودان المركزى ووفقاً لتعريفات المقيم وغير المقيم الواردة فى الكتيب[1]

ربط الاستثمار باستراتيجية التصنيع:

يعني التصنيع تحويل دولة او مجتمع من اقتصاد يعتمد على الزراعة الاولية الى اقتصاد يعتمد على الصناعة بشكل رئيسى[2]، ويقصد باستراتيجية التصنيع مجموعة الخطط والبرامج والسياسات والاجراءات التى تهدف الى تطوير الصناعة فى المدى الطويل عبر تدرج مرحلى يراعى الامكانات والفرص المتاحة ويفصل التحديات وكيفية مجابهتها لتحقيق الاهداف باستخدام اليات محددة . هذا المدخل المفاهيمى ضرورى لتغيير أدبيات متعددة ظلت تردد بأن السودان دولة زراعية وعلى اثرها قامت برامج النهضة الزراعية، وعند استعراض تجارب الدول المختلفة لم نعثر على تجربة واحدة اثبتت ان الاعتماد على الزراعة قد ادى الى تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية، وتؤكد بعض تجارب التصنيع فى الدول المتقدمة التى اعتمدت على الزراعة بان التصنيع الزراعى كان مرحلة اساسية من مراحل الصناعة التحويلية لايجاد القيمة المضافة ولتمويل بقية القطاعات الانتاجية، لكن ليست هناك تجربة واحدة ناجحة اعتمدت على الزراعة فقط وانتفت فيها عملية التصنيع. وغنى عن القول بان التصنيع هو المخرج الوحيد لتحقيق الاستقرار الاقتصادى واستدامة التنمية ، بل تشير تجارب الدول الصناعية الكبرى ودول النمور الاسيوية[3] والدول الاسيوية الصناعية الجديدة[4] والدول الصاعدة [5] إلى ضرورة تبنى استراتيجيات واضحة للنهوض بقطاع الصناعة وفقاً لدراسات تجريبية تحدد مدى استجابة عملية التصنيع للمتغيرات الاقتصادية الكلية والعوامل الداخلية والخارجية التى تؤثر فى ديناميات الميزات النسبية والقدرة التنافسية

1) ضوابط وتوجيهات النقد الاجنبى للعام 2013م

2) التحول من اقتصاديات الاكتفاء الذاتى المعتمد على الزراعة التقليدية إلى النظم الالية فى الانتاج والتى تتطلب تقنيات متقدمة لاستغلال الموارد الطبيعية ونظم حديثة للتجارة والتسويق.

3) Asian Tigers: Hong Kong, Taiwan, Singapore and Korea.

4) NIAC: Newly Industrialized Asian Countries.

5) BRICS: Brazil, Russia, India, China and South Africa.

للتصنيع من اجل احلال الواردات[1] اوالتصنيع من اجل التصدير[2] بالاستفادة من الروابط الامامية والخلفية[3] لكل القطاعات الصناعية التفصيلية.

استراتيجية احلال الواردات ام ترقية الصادرات:

تعتمد استراتيجية احلال الواردات على ثلاثة مراحل اساسية، يمثل انتاج السلع المستوردة محلياً اهم سمات المرحلة الاولى والتى تعتمد فى مدخلات انتاجها على الخارج وتعنى انتاج الادوية والاليات الزراعية والمنتجات الصناعية الضرورية وهى بشكل عام صناعات تحويلية، فى المرحلة الثانية تبدأ الدولة فى الاستعاضة عن بعض المدخلات المستوردة بالانتاج المحلى والاهتمام بانتاج غالبية السلع محلياً وفرض رسوم جمركية عالية على مثيلاتها المستوردة وفرض سعر صرف اعلى من السعر التوازنى لتحجيم استيرادها من الاسواق الخارجية وتطبيق اليات رقابة النقد الاجنبى وتوجيه الموارد للقطاعات ذات الاولوية . فى المرحلة الثالثة يتم الاستغناء عن استيراد السلع المستوردة ويتم التركيز على استغلال المواد الخام المنتجة محلياً واحيانا يحظر استيراد سلع بعينها وتستخدم خطط التصنيع للاستفادة من الروابط الامامية والخلفية عن طريق اختيار حلقات التصنيع التى تتميز بقوة الروابط وتتدخل الدولة لتوفير التمويل وتعديل التشريعات والقوانين بما يتلاءم والسياسات التى تتجه نحو الداخل.

انتهج السودان اسلوب احلال الواردات فى ستينيات وسبعينات القرن الماضى الا ان الاداء الفعلى لم يكن مرضياً فى اتجاه توطين وتطوير الصناعة، واتبعت برامج التعديلات الهيكلية وسياسات التثبيت الاقتصادى فى ثمانينات القرن الماضى وهى ايضاً لم تسهم فى تطوير بيئة الاقتصاد المحلى ، وانتهجت سياسات التحرير الاقتصادى منذ بداية التسعينات الى الوقت الراهن وتشير النتائج ايضاً الى ضعف القدرة التصنيعية وتاثر البلاد ببعض اعراض المرض الهولندى فى الاقتصاد[4]، حيث انتفت عملية التصنيع[5] بل تدنى الانتاج الحقيقى واصبحت البلاد اكثر اعتمادية على الاستيراد من الخارج وترتب على ذلك انخفاض اداء القطاعات الانتاجية (الزراعة والصناعة) وبالتالى انحسار عائدات الصادرات التقليدية (غير البترولية). والقت تداعيات الازمة المالية العالمية بظلالها على معظم مؤشرات الاقتصاد الكلى، ومع انفصال جنوب السودان وفقدان عائدات النفط تعرض الاقتصاد الى صدمة تمثلت فى انخفاض متحصلات النقد الاجنبى مما ادى الى زيادة العجز فى ميزان المدفوعات وارتفاع عجز الموازنة العامة وارتفاع ضغوط سعر الصرف والضغوط التضخمية والمحصلة النهائية هى تدنى تنافسية الصادرات السودانية وبروز ظاهرة عدم الاستقرار الاقتصادى. وتشير معظم البيانات مؤخراً الى بداية التعافى من اثار صدمة الانفصال وتحسن مجمل مؤشرات الاقتصاد الكلى، الا ان استمرارية هذا التحسن تتطلب انتهاج استراتيجية فعالة للتصنيع من اجل التصدير من ناحية وخطط وبرامج تفصيلية للتصنيع من اجل احلال الواردات، وحتى يتسنى صياغة هذه السياسات لابد من شرح وتوضيح تفاصيل الاداء الفعلى لتحديد موقف الوضع الراهن ومن ثم دراسة التحديات والفرص لمعرفة الطرق والاليات التى يجب تفعيلها لتحقيق الاهداف التنموية.

1) Import Substitution Industrialization Strategy (ISIs).

2) Industrialization for Export led Growth.

3) Forward and backward linkages.

4) Dutch Disease.

5) Deindustrialization.

يعتقد بعض الباحثين ان استراتيجية احلال الواردات تتناقض مع استراتيجية ترقية الصادرات او النمو المعتمد على التصدير، لابد من التوضيح بان الاستراتيجيتين ليستا بالضرورة بدائل ، صحيح ان التطبيق العملى يفيد بامكانية انفاذ استراتيجية احلال الواردات كمرحلة اولى لبناء قاعدة التصنيع وبعد ان يقوى عود الصناعات الناشئة يمكن التحول تدريجياً الى مرحلة التصنيع من اجل التصدير وهذه هى اهم سمات دول النمور الاسيوية التى اعتمدت على احلال الواردات فى خمسينات وستينات القرن الماضى ومن ثم انتقلت الى الانفتاح والتصنيع من اجل التصدير عبر اليات التحرير الاقتصادى والتى اهتمت بجذب الاستثمار الاجنبى المباشر وتهيئة البيئة المحلية لتطوير البنوك والبورصات واسواق النقد الاجنبى وتحسين البنية التحتية وتوفير الطاقة. بينما اعتمدت تجربة الدول الصاعدة اقتصادياً (الصين والهند) على نموذج المناطق والاسواق الحرة واهتمت بالتصنيع من اجل التصدير.

تطور اسواق المال فى السودان:

يعتبر رفع معدل الاستثمار وتنويعه العامل الرئيسى لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة ، الا ان تمويل الاستثمار يمثل العقبة الرئيسية لجهود التنمية، ولذلك تهتم الدول على اختلاف انظمتها الاقتصادية بتطوير سوق المال، واصبحت كثير من الدول تعتمد بشكل اساسى على اسواق المال والبورصات كأوعية لتمويل الاستثمار حسب العائد والمخاطر للاوراق المالية المطروحة لتمويل الانشطة الاقتصادية المختلفة، ويمكن اعتبار الاسهم صكوك ملكية والسندات حقوق مديونية.

يرتكز الاستثمار المالى على توظيف الاموال فى اصول مالية، فى شكل حصة فى راس مال شركة او اسم عمل عبارة عن اسهم، او حصة فى قرض عبارة عن سندات تعطى مالكها حق المطالبة بالارباح او الفوائد او الحقوق الاخرى التى تقرها القوانين التى تحكم سوق الاوراق المالية . ويمكن التمييز بين عدد من ادوات الاستثمار المالى: (1) ادوات دين: السندات ، اذونات خزانة ، شهادات ايداع وغيرها وتعطى حاملها فوائد سنوية او نصف سنوية او ربع سنوية او بنهاية المدة (2) ادوات ملكية (اسهم) ويحصل بموجبها حملة الاسهم على التوزيعات والارباح وحقوق التصويت وغيرها (3) ادوات مركبة : وهى محافظ وصناديق التمويل (4) ادوات مشتقة : وهى عقود تشتق قيمتها من اصول معينة وتتنوع فى شكل سلع وعملات اجنبية واسهم وسندات وتشمل عقود الاختيارات وعقود المبادلات و العقود المستقبلية.

من اهم متطلبات الاستثمار المالى وجود اسواق مالية ذات كفاءة عالية وتنظيم وترتيب وسهولة تسييل الاصول المالية المختلفة فى السوق الاولية والثانوية ، كذلك سهولة تقييم الاصول المالية وتحديد العائد باقل تكلفة لتجانس الاوراق المالية ، أيضاً يتميز الاستثمار المالى بسهولة ادارة العمليات وسرعة اتخاذ القرارات

الا ان السودان استطاع ان يطور اوراق مالية متفردة تاخذ فى الاعتبار الضوابط الشرعية لاصدار الصكوك ، كذلك تم تطوير سوق الخرطوم للاوراق المالية والذى يعمل بالتداول الالكترونى ويشمل العديد من الاوراق المالية لتمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة. انشئ بنك الاستثمار المالى فى العام 1997م وادرجت اسهمه فى سوق الخرطوم للاوراق المالية في العام 1999م وساهم فى تنشيط التعامل فى سوق الخرطوم للاوراق المالية بتسهيل عمليات شراء وبيع الاسهم والاوراق المالية المختلفة.

رسملة السوق:

رسملة السوق % GDP	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
السودان	4.6	6.9	11.6	12.3	10.8	7.1	5.1	3.9	3.9	0.4
مصر	32.6	48.9	88.8	87	106.8	52.6	47.6	37.7	20.6	22.1
غانا	18.7	29.8	15.5	25.4	15.7	17.6	9.7	11.0	7.8	8.5
نيجيريا	14	16.5	17.2	22.3	52.2	39.7	19.7	22.2	16.0	21.5
كينيا	28	24.2	34	50.6	55.3	35.9	35.2	44.9	30.3	36.3

المصدر: البنك الدولي

تداول الاسهم فى سوق الخرطوم للاوراق المالية

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
عدد الأسهم المتداولة (ألف سهم)	1,731,670	7,567,782	9,411,559	289,008	172,359.5	172,396.5	106,512.1	5.194,381
حجم التداول (مليون جنيه)	1,216.8	2,068.1	1,799.6	1,879.41	2,246.6	2,422.3	2,562.6	3,073.5
عدد الشركات المدرجة	49	52	53	53	55	55	56	95
رأس المال السوقي (مليون جنيه)	7,473.3	9,312.4	10,121.6	8,541.5	7,589.3	6,391.2	7,263.0	9,635.0
عدد العقود المنفذة	3,673	5,842	7,195	8,569	8,069	9000	7870	12,689.0

المصدر: سوق الخرطوم للأوراق المالية

تصدر وزارة المالية نوعين من الصكوك، هما صكوك شهادات المشاركة الحكومية (شهامة) وصكوك الاستثمار الحكومي (صرح)، بالاضافة الى بعض الاصدارات الخاصة بمصفاة الخرطوم (شامة)، ويصدر البنك المركزى شهادات اجارة البنك المركزى (شهاب)، ويعتبر العائد على هذه الصكوك عالى نسبياً ولا توجد مخاطر على حملة الصكوك لان الصكوك مضمونة بواسطة بنك السودان المركزى، وهذا هو السبب الرئيسى الذى يجعل الطلب على هذه الاوراق عالياً بسبب ارتفاع العائد وانتفاء المخاطر، وتعتبر شهادات شهامة اقرب الى ادوات الملكية لان مكوناتها عبارة عن نصيب الحكومة فى شركات تحقق ارباحاً مقدرة سنوياً ، بينما يمكن اعتبار شهادات صرح ادوات دين لارتباطها بتمويل مشروعات محددة من المشروعات التنموية ومشروعات البنيات الأساسية والخدمات الأساسية ومدخلات الإنتاج الزراعي وتأهيل مصانع النسيج وخلافها.

وفقاً للاسس الشرعية يسمح بتداول شهادات شهامة فى السوق الثانوية، بينما يمكن تداول شهادات صرح فى السوق الثانوية إذا مثلت الاعيان 50% من قيمة الشهادات المطروحة، ومع ذلك يلاحظ ارتفاع حجم التداول فى صرح وشهامة بسبب ارتفاع حجم العائد واستقرار اسعارها على مدى فترة طويلة من الزمن.

دور التمويل المصرفى:

تشير الاسس النظرية لعلاقة التمويل بالنمو الاقتصادى حسب نظرية (Schumpeter) الى ان التحسن والتطور فى النظام المالى والمؤسسات المالية من شأنه ان يؤدى الى زيادة معدلات النمو الاقتصادى على نسق عملية التراكم الراسمالى فى الاقتصاديات الكلاسيكية والتى مازالت قادرة على تفسير كثير من ظواهر النمو الاقتصادى فى العصر الراهن . لكن ليس هناك اتفاق بين الاقتصاديين حول دور التمويل المصرفى فى النمو الاقتصادى ، وهناك اختلاف حول كيفية استجابة التمويل للتغير فى القطاع الحقيقى Ross Levine (2003)).

سلوك التمويل يمكن ان يتاثر بعوامل تشكل انماط المستثمرين والتى يمكن تقسيمها حسب التفكير النفسى الى : heuristic وهو متخذ القرار الاستثمارى او التمويلى بسهولة وهو غالباً ما يقع فى دائرة القرارات ذات الامثلية الجزئية، وهناك ذوى الثقة العالية overconfidence وهؤلاء يقللون من تنويع المحفظة ، بينما اصحاب المحاسبة العقلية mental accounting فإنهم يسعون إلى تنويع مجالات التمويل والاستثمار بصورة نمطية ، وهناك نمط الاطارية framing وهو يعتمد بشكل رئيسى على فرص التمويل والاستثمار المتاحة وميزاتها وعلى غرار ان الاطباء يعدون قراءات مختلفة كلما تحصلوا على بيانات وتحليلات فان المستثمرين ايضاً يدرسون الاحتمالات ويقررون وفقاً لما توفر من بيانات، وهناك نمط التفكير التمثيلى representative وفى هذه الحالة يلجأ معظم المستثمرين الى الاهتمام بالمعلومات فى المدى القريب اكثر من التوقعات فى المدى البعيد ، اما المحافظون conservatives فسلوكهم لا يميل الى التغيير كثيراً ، وهناك اثر تبديل الموقف disposition effect وهذا يفسر لماذا يميل البعض الى توقع عائدات اكبر بالرغم من انخفاضها فى الوقت الراهن.

التطور المالى (معبراً عنه بالحجم ، التعمق النقدى، والفعالية والقدرة على الوصول للنظم المالية) يلعب دوراً جوهرياً فى دفع عجلة النمو الاقتصادى ، وهناك عدة تساؤلات هل التطور المالى يستجيب للنمو الاقتصادى والتغيرات فى جانب الطلب فى القطاع الحقيقى ام ان النظام المالى يلعب دوراً رئيسياً لتحجيم قصور الية السوق وبالتالى التاثير على المدخرات وقرارات الاستثمار والتطورات التكنلوجية مما يؤدى الى تحقيق النمو الاقتصادى فى المدى البعيد ، فالدول التى تتمتع بنظام مصرفى واسواق مالية متطورة قد حققت معدلات

نمو اقتصادى عالية Ash demirguc –Kunt (2006).

تشير الادبيات التى كتبت حول الموضوع الى نتائج متضاربة احياناً يؤدى التعمق النقدى الى عدم الاستقرار النقدى مما يقلل من فعالية النمو الاقتصادى بينما تشير بعض التحليلات الى امكانية دفع عجلة النمو الاقتصادى عن طريق النقدنة (التعمق النقدى) وتقليل كلفة المعاملات فى الاقتصاد بتطوير وسائط التمويل

استخدم Michael Graff and Alexander Karmann (2003) نماذج اقتصادية قياسية للتاكد من التغيرات المؤسسية والتى تجعل المقاربة الخطية غير كافية حيث تم تطوير نموذج نمو اقتصادى يحوى نشاط التمويل ، اثبتت النتائج ان النمو الاقتصادى يعتمد على اطار سليم للمؤسسية فى نشاط التمويل .

ويمكن القول بان التطور المالى يجعل النظام الاقتصادى اكثر عرضة للصدمات والازمات المالية كما دللت بذلك تجربة دول جنوب شرق اسيا والتى طورت نظم مالية اكثر انفتاحاً فى المجال المصرفى والبورصات واسواق المال المختلفة الا انها تعرضت لازمة مالية طاحنة بسبب التوسع المالى والانفتاح على الخارج، ولذلك لابد من التريث فى اتباع النظم المالية التى تضمن سلامة الاستقرار المالى والنقدى وتكون اكثر قدرة على امتصاص الصدمات .

يعتبر التحرير المالى احد اهم قواعد سياسة التحرير الاقتصادى، حيث تحول النظام المصرفى من اساليب تحديد السقوف الائتمانية والرقابة والاشراف المباشرة الى السماح بمنح التمويل بدون قيود ادارية ولكن فى اطار السياسة التمويلية ، وبالتالى اصبحت المصارف اكثر قدرة على منح التمويل وفقاً للاسس والضوابط الشرعية التى تحكم صيغ التمويل.

تعتبر نسبة تمويل القطاع الخاص الى الناتج المحلى الاجمالى ونسبة قيمة الاصول المدرجة فى البورصة (الرسملة) الى الناتج المحلى الاجمالى لقياس عمق كل من النظام المصرفى وسوق الاوراق المالية وهى اهم المؤشرات التى يمكن استخدامها لقياس التعمق المالى، وبشكل عام يمكن القول بان المنافسة الحرة فى العمل المصرفى هى احد اهم العوامل المؤثرة على كفاءة توظيف الموارد وتطور النظام المالى، بينما يلعب البنك المركزى دوراً رئيسياً فى تحقيق الاستقرار المالى وتوفير بيئة التمويل المواتية للتنمية الاقتصادية، وتلعب الحكومات دوراً هاماً في دعم وظيفة النظام المالى من خلال السياسات والاجراءات التى تصدرها والتنسيق بين السلطات النقدية والمالية لتحقيق الاهداف التنموية.

شمل مجال التحرير المالى الغاء السقوف الائتمانية ومرونة عالية فى تحديد هوامش المرابحة كبديل لاسعار الفائدة فى السودان، وتقليل القيود على فتح فروع لبنوك اجنبية او نشوء بنوك جديدة مما ساعد فى تطوير النظام المالى، لكن اعتماد النظام المصرفى على رؤوس الاموال العربية بشكل كبير ما يزال مصدر مخاطر جمة لا يمكن التنبؤ بمستقبلها فى ظل النظام العالمى الجديد الذى تديره الدول الغربية وباستطاعتها تحريك انشطة الاستثمار فى جميع دول العالم عبر اليات مختلفة من ضمنها سياسة فرض العقوبات الاقتصادية او التاثير على الروابط الاقتصادية الخارجية والمنظومات الاقليمية والمؤسسات المالية الدولية مما يجعل خيار الاعتماد على الذات قد يؤدي إلى تحديات كبيرة بالنسبة لصانعى السياسة الاقتصادية فى كافة المستويات. بالرغم من الاستقرار المالى الذى شهدته البلاد حتى فى ظل الازمة المالية لا يمكن القول بان النظام المالى قادر باستمرار على امتصاص الصدمات الخارجية، ولذلك تلعب الرقابة المصرفية الاحترازية دور بارز فى التحليل المالى والتنبوء بمشكلات المصارف بشكل عام ، ولابد من الالتزام بمقررات بازل (2) والاهتمام بمراقبة انشطة البنوك، فالتحرير الاقتصادى لا يعنى ترك الحبل على الغارب لتضارب المصارف فى انشطة غير مسموح بها او تستغل موارد المصارف عن طريق التمويل المتعثر والديون الهالكة.

ايضاً لابد من الاشارة الى تجارب الدول اللاتينية والاسيوية التى اكدت على ان ملكية الاجانب للمصارف اذا اصبحت هى الغالبة فان الاقتصاد بمجمله يكون قابل للتعرض الى ازمات اقتصادية، فبالرغم من اهمية توفير رؤوس اموال اجنبية لتسهيل الحصول على التمويل، الا ان التاكد التام من توجيه نشاط المصارف المملوكة للاجانب فى اطار السياسات الاقتصادية المعلنة والتزامها بضوابط التعامل فى النقد الاجنبى يمكن ان يسهم فى تقليل المخاطر .

تاتى جهود توفيق اوضاع البنوك من خلال اجراءات رفع راس المال و الدمج وتكوين المجموعات للمحافظة على مؤسسات مالية اكثر قدرة على تقديم الخدمات المصرفية بفعالية اقتصادية وبالاستفادة من وفورات الحجم الكبير وتغطية مواقع جغرافية متعددة وبالتالى تسهم فى تطور النظام المالى . ايضاً تعتبر اجراءات الضبط المؤسسى لدى ادارة البنك التنفيذية وادارة الملكية من اهم مقومات الحفاظ على الاستقرار المالى وكفاءة المصارف فى تقليل الديون الهالكة وتطوير النظم التقنية والمصرفية لتواكب المستجدات والضرورات التى تفرضها عملية اندماج النظام المصرفى فى منظومات النظام المالى الاقليمى والدولى حسب مقررات بازل (2) لافضل الممارسات.

لا يكفى قياس التطور المالى بالتوسع فى الائتمان المحلى وتدوير السيولة فى اطر محدودة لضمان العائد والقدرة على السداد، بل لابد من توجيه الموارد المصرفية لخدمة صغار المنتجين والفقراء النشطين اقتصادياً، فقد اصبح التمويل الاصغر احد اهم اذرع النظام الاقتصادى لمحاربة الفقر واعادة توزيع الدخل.

تمويل المالية العامة – نشاط التوريق والتصكيك:

مازالت بيئة الاسواق المالية فى الاقتصاد السودانى تحتاج الى مزيد من التطوير، حيث تواجه شركات المساهمة العامة مصاعب متعددة عند طرح اسهمها للجمهور ناهيك عن غياب اليات التصكيك والتوريق وصعوبة الحصول على التمويل من الجهاز المصرفى، ومع ذلك يمكن القول بان الجهود المبذولة لتطوير سوق الاوراق المالية وعمليات شركة السودان للخدمات المالية قد نجحت فى خلق سوق مالى يمثل احد اهم الاوعية الادخارية التى تحقق عائدات مقدرة لحملة الشهادات فى كثير من البنوك والشركات والافراد، مما فتح المجال لتمويل المالية العامة بطرح اوراق تغطى نسبة مقدرة من احتياجات الانفاق العام والانفاق التنموى، مما ساعد فى توفير كثير من الخدمات وسهل انشاء العديد من المشروعات.

انخفضت المساعدات الخارجية للسودان بشكل ملحوظ بسبب العقوبات الاقتصادية والحصار الاقتصادى الذى تفرضه الولايات المتحدة وكذلك قلت مصادر الديون الخارجية، لكن استطاعت البلاد من تمويل التنمية من المدخرات المحلية عن طريق اليات المالية العامة واصدار السندات وكذلك عن طريق توظيف موارد القطاع المصرفى، وبالتالى يمكن القول بان البلاد قد اعتمدت في تمويل التنمية من المصادر المحلية بسبب العقوبات الاقتصادية .

تطور الاسواق المالية يبرز عدد من التحديات يمكن اجمالها فى الاتى: ما هى درجة استمرارية الاوراق المالية المطروحة حالياً فى الاسواق sustainability هل يمكن تطوير اوراق مالية وفقاً للاسس الشرعية لمواكبة مستجدات التداول فى

الاسواق المالية بعيداً عن الية سعر الفائدة وما هى الاليات التى تحكم ذلك فى ظل طرح اوراق تستبعد تحديد العائد مسبقاً؟ ما هى نسبة الاموال التى تطرح فى السوق الى الناتج المحلى الاجمالى لتطوير البنيات التحتية؟ وكيف يمكن رصد اموال اضافية عن طريق التصكيك او التوريق لتطوير البنيات التحتية فى الاقتصاد السودانى؟ ليس هناك مجال للاجابة على جميع هذه الاسئلة فى هذه الورقة والتى يمكن ان تفرد لها دراسة منفصلة لكن من المؤكد تحتاج هذه الاسئلة الى صياغة استراتيجية تنموية تقابل الفرص والتحديات الماثلة وتبنى على فلسفة الشراكة بين القطاع الخاص والعام (PPP).

الاستثمار فى سوق المال:

تتمثل الاوراق المالية فى أسهم شركات المساهمة العامة والسندات والصكوك الاسلامية التى تم تطويرها وفقاً للاسس الشرعية للصكوك والتى تشمل شهادات المشاركة الحكومية (شهامة) وصكوك المشاركة الحكومية (صرح) والاوراق المالية الاخرى التى يتم تداولها فى السوق الاولية والسوق الثانوية عبر نشاط شركة السودان للخدمات المالية وسوق الخرطوم للاوراق المالية، ويلاحظ تطور سوق الاستثمار المالى فى السودان والذي أصبح من اهم مواعين الادخار لعدد كبير من المستثمرين فى الشركات والبنوك والافراد.

يلاحظ تطور بيئة النظام المصرفى فى السودان نتيجة لتبنى سياسة التحرير الاقتصادى، حيث تعمل المصارف بحرية وبدون قيود وسقوفات تمويلية او تدخلات ادارية، ولذلك ارتفعت ربحية المصارف وتوسع النشاط المصرفى ليغطى معظم الولايات، وتم انشاء مصارف اجنبية عملت على الاستفادة من فرص الاستثمار فى القطاع المصرفى . اهتم البنك المركزى بتطوير التقنية المصرفية ونظم الدفع وتطوير المؤسسات المالية ولذلك يمكن القول بان القطاع المصرفى أصبح من أكثر القطاعات الجاذبة للاستثمار لارتفاع العائد وتطوير بيئة العمل المصرفى واستدامة الاستقرار المالى.

ومما لا شك فيه ان تداعيات الازمة المالية العالمية منذ العام 2008م قد أدت الى تاكل رؤوس اموال الشركات العالمية وانتقلت اثارها عبر نشاط الاسواق المالية العالمية، ومازال التعافى من اثار الازمة المالية بعيداً نتيجة لما ترتب على ازمة الدين العام فى منطقة اليورو وما تبعها من مشكلة سقف الديون الامريكية، مما عمق من اشكالات الثقة فى النظام المالى العالمى. وتعتبر جهود تطوير علاقات دول الجنوب ضرورية للتجارة والاستثمار، حيث تشير تقارير الانكتاد الى امكانية تطوير الدول النامية لانشطة تمويل على اساس تجارى تساعد فى استدامة التنمية[1].

يرجع السبب فى استقرار وتطور السوق الى ارتباط الاوراق المالية المطروحة باصول حقيقية لنصيب الحكومة فى الشركات المختلفة من ناحية، والضمانات التى يقدمها البنك المركزى لحملة الصكوك والشهادات من ناحية اخرى. ايضاً يشمل تداول سوق الاوراق المالية العديد من أسهم الشركات فى قطاع الاتصالات والبنوك والتامين والصناعة والخدمات وخلافها، وهي تدر دخلاً عالياً لحملة الشهادات وتعتبر من أكثر الاستثمارات استقراراً مقارنة بالاستثمار فى العقارات والانشطة الاقتصادية الاخرى، ويرجع السبب فى ذلك الى ضمان العائد وقلة المخاطر فى الاستثمار المالى.

نتيجة لاستقرار العائد وارتباط الاستثمار المالى بانشطة الشركات فى الانتاج الحقيقى، ونظراً لما يتوفر فى السودان من موارد زراعية وصناعية ومعادن وبترول وغاز، يتوقع استمرار تدفق الاستثمار العربى فى السودان للاستفادة من الفرص المتعددة واستدامة التنمية الاقتصادية.

اصبح السودان قبلة للاستثمار الاجنبى المباشرFDI ، وهناك اهتمام بالاستثمار فى المحفظة Portfolio ، فقد شهد العقد الماضى تدفقات كبيرة لرؤوس الاموال العربية، وتركزت معظم الاستثمارات فى قطاع الاتصالات والبنوك، فنتيجة لاستقرار سوق الخرطوم للاوارق المالية والجهود التى تبذلها السلطات المختصة من اجل جذب الاستثمارات الخارجية يتوقع ان تشهد المرحلة القادمة مزيداً من تدفقات الاستثمار فى القطاع المالى ويمكن القول بانه اذا تم توظيف راس المال العربى فى سوق المال السودانى سيؤدى الى تطوير البنيات التحتية واستغلال المعادن ، ونظراً لان السودان يتميز بتوفر المعادن الثمينة كالذهب والفضة والكروم وكذلك مواد الطاقة كالبترول والغاز ، وبالتالى هناك امكانية لتكامل الزراعة والصناعة واستدامة التنمية .

تصدر وزارة المالية شهادات المشاركة الحكومية (شهامة)، وهي تمثل نصيب الحكومة فى بعض الشركات والمؤسسات والهيئات، حيث توزع الارباح السنوية لحملة الشهادات وهي حالياً تصل الى 18%، ويتم التداول فى السوق الثانوية ويصل العائد السنوى الى 20%، وهي تعتبر اداة ملكية لارتباطها بانصبة محددة فى اصول الشركات المكونة لكل اصدارة.

تنشط المصارف فى عمليات شهامة، حيث تستحوذ على 42% من جملة الشهادات المباعة، وهى تدر عائد عالى نسبياً، وهى بذلك تنوع من مجالات الاستثمار ويرجع السبب الرئيسى لتوجه المصارف للاستثمار فى شهامة لضمان العائد واستقرار السوق، حيث يضمن البنك المركزى شهادات شهامة ، يهتم البنك المركزى بالتداول فى شهامة كاداة للسياسة النقدية وذلك للتاثير على التوسع النقدى فى الاقتصاد عن طريق عمليات السوق المفتوحة المرتبطة بشراء وبيع شهامة ، ايضاً يعتمد البنك المركزى على شهامة لادارة السيولة وتسوية المدفوعات والمقاصة لعمليات ما بين البنوك، ومؤخراً تم تطوير نظام التسويات الاجمالية الآنية Real Time Gross Settlement (RTGS) ، ويساعد النظام فى تسوية المعاملات ويتم ادراج شهادات شهامة والاوراق المالية الاخرى ضمن النظام لتسوية حسابات البنوك التجارية وقتياً.

ايضاً تهتم الشركات وصناديق توظيف الاموال بتنويع محافظها التمويلية عن طريق شهامة وهي تستحوذ على 28% من الشهادات المباعة، لسهولة تسييل الشهادات من ناحية، وايضاً لتحقيق ارباح مضمونة من ناحية اخرى. ايضا اصبحت شهادات شهامة وعاء ادخارى لكثير من الافراد وهي شريحة تضم المعاشيين والمغتربين والموظفين بنسبة 20% من جملة الاوراق المباعة، ويرجع السبب فى اختيار هذه الشريحة لاوراق شهامة لانتظام توزيعات الارباح السنوية وارتفاع العائد مقارنة بالاوعية الادخارية الاخرى. احياناً يتحصل حملة شهامة على عائد 25%، ويعتمد ذلك على توقيت شراء او بيع الشهادات وقرب اجلها وموقف السيولة فى السوق وعوامل اخرى، وهذا يفسر احتفاظ كثير من المتعاملين بشهادات شهامة وتجديد الاصدارات لضمان العائد.

كذلك تصدر وزارة المالية صكوك الاستثمار الحكومي (صرح)، بالاضافة الى بعض الاصدارات الخاصة بمصفاة الخرطوم (شامة)، ويصدر البنك المركزى شهادات اجارة البنك المركزى (شهاب)، ويعتبر العائد على هذه الصكوك عالى نسبياً ولا توجد مخاطر على حملة الصكوك لان الصكوك مضمونة بواسطة بنك السودان المركزى، وهذا هو السبب الرئيسى الذي يجعل الطلب على هذه الاوراق عالياً بسبب ارتفاع العائد وانتفاء المخاطر.

تعتبر شهادات شهامة أقرب الى ادوات الملكية لان مكوناتها عبارة عن نصيب الحكومة فى شركات تحقق ارباحاً مقدرة سنوياً، بينما يمكن اعتبار شهادات

1) UNCTAD/2005/WEB/DITC/COM

صرح ادوات دين لارتباطها بتمويل مشروعات محددة، من المشروعات التنموية ومشروعات البنيات الأساسية والخدمات الأساسية ومدخلات الإنتاج الزراعي وتأهيل مصانع النسيج وخلافها. وفقاً للاسس الشرعية يسمح بتداول شهامة في السوق الثانوية، بينما يمكن تداول صرح في السوق الثانوية إذا مثلت الاعيان 50% من قيمة الشهادات المطروحة، ومع ذلك يلاحظ ارتفاع حجم التداول في صرح وشهامة بسبب ارتفاع حجم العائد واستقرار اسعارها على مدى فترة طويلة من الزمن.

نظراً للعائد المرتفع وتعدد مرات صرف الاستحقاقات تفضل الشركات والصناديق صكوك(صرح)، حيث تستحوذ الشركات والصناديق على نسبة 51.3% من جملة الاوراق المباعة، وبالرغم من انحسار تداول صرح في السوق الثانوية لصعوبة تحقيق شرط الاعيان بنسبة 50% الا ان الصكوك مؤخراً قد شهدت اقبالاً ملحوظاً، ويرجع السبب في ذلك الى انتظام وزارة المالية في دفع مستحقات حملة الصكوك في مواعيدها وكذلك لارتفاع العائد والذى يتوقع ان يصل الى 20% مما شجع كثير من المتعاملين الى تفضيل صكوك صرح ، ايضاً تهتم المصارف بالصكوك لانها مضمونة من البنك المركزى وتسهل كثير من المعاملات في تسوية الحسابات عبر نظام التسويات الانية وكذلك لتغطية الحسابات طرف البنك المركزى .

تطورت عملية اصدار الاوراق المالية، بالاضافة الى (شهامة) و(صرح) فقد اصدرت (شامة)، وهي شهادة ترتبط بنشاط تصفية النفط، ونظراً للطلب المتزايد على منتجات البترول يتوقع ان يرتفع العائد على شامة مع التوسع في صناعة المشتقات البترولية، واستخدمت الشهادة في عمليات السوق المفتوحة لادارة السيولة في الاقتصاد، وهذا يفسر استحواذ البنوك التجارية على نسبة 50% والبنك المركزى على نسبة 40%، وهي تحقق عائد سنوى بين 12-14%.

بشكل عام تعتبر مخاطر الاستثمار المالى محدودة مقارنة بالمخاطر التى تواجه انواع الاستثمارات الاخرى، وتساعد القوانين المنظمة لنشاط سوق الاوراق المالية في تحجيم كثير من المخاطر النظامية.

الاستثمار في القطاع المصرفي:

يغطى القطاع المصرفي 90% من القطاع المالى، وتنتشر في السودان شبكة مصارف تنشط كوسيط مالى بين المودعين والمستثمرين، ونتيجة لتطبيق انظمة رقابة واشراف دقيقة وتطوير النظم والقوانين التى تحكم العمل المصرفي فقد شهد القطاع المصرفي استقراراً مشهوداً خلال الحقبة الماضية وتمكنت المصارف من رفع مستويات الربحية نتيجة لتحسن بيئة العمل المصرفي في ظل تطبيق حزمة سياسات التحرير الاقتصادى منذ العام 1992م، حيث اصبح العمل المصرفي بدون قيود ادارية مباشرة ولذلك استطاعت المصارف من تطوير اليات العمل وانشات شبكة مراسلين اجانب في معظم البلاد التى ترتبط اقتصادياً بالسودان. ويتشكل هيكل المؤسسات المالية (المصرفية وغير المصرفية) وفقاً للتصنيف التالى:

جدول (1): هيكل القطاع المالى (المصرفي وغير المصرفي) في السودان

المؤسسات	عدد المؤسسات	النسبة إلى جملة الاصول %
مصارف (قبول ودائع)		
مصارف تجارية	33	%1.79
مصارف مملوكة للحكومة	5	%4.33
مصارف شركات مساهمة عامة	12	%1.02
مصارف خاصة	2	%8.2
مصارف اجنبية	3	%5.31
مصارف مشتركة	10	%3.72
مؤسسات مالية غير مصرفية	%2.9	
شركات التامين	15	%4.2
شركات الاجارة	2	%1.0
شركات وساطة مالية	36	%4.0
صناديق المعاشات والتامين الاجتماعى	2	-

المصدر: تقرير البنك الدولى حول القطاع المالى في السودان

مؤشرات التعمق النقدى في الاقتصاد السودانى:

يقصد بالتعمق النقدى مدى انتشار استخدام النقود في الاقتصاد ، وهو ايضاً يبين مدى انتشار تعامل الجمهور مع المؤسسات المالية ، وهناك عدة عوامل تساعد في رفع معدلات التعمق المالى وتشمل ارتفاع مستوى الدخل وانتشار الوعى المصرفي ولتوسع نشاط فروع المصارف وسرعة انجازها للعمليات المصرفية وحفظ الاسرار المالية من الجهات المنافسة او الجبائية وضعف العائد على الودائع وخلافها . خلال السنوات الخمس الماضية تمكن السودان من توسيع قاعدة المتعاملين مع مؤسسات التمويل المصرفي، وانتشرت فروع البنوك التجارية في جميع الولايات ، وتم انشاء 5 فروع جديدة للبنك المركزى تشمل: سنار، كادوقلى، الجنينة، الدمازين وكسلا. وهناك اهتمام بتطوير فروع البنوك العاملة في الولايات للتوسع في نشاط التمويل الاصغر، عليه يمكن القول بان السودان مقبل على نقلة نوعية في التوسع المصرفي وزيادة التعمق النقدى في الاقتصاد.

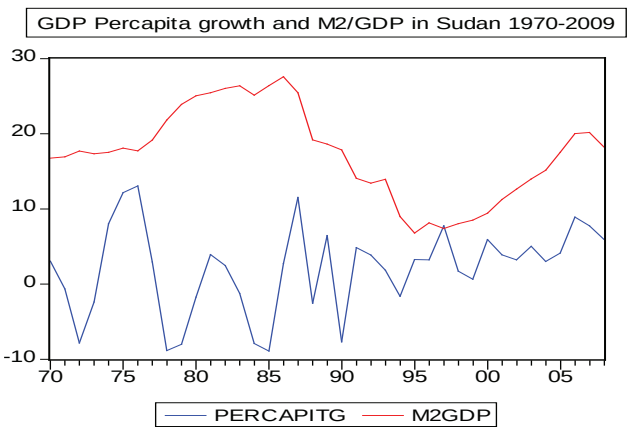

يعكس التعمق النقدى مدى توفر السيولة فى الاقتصاد و تقاس درجة التعمق النقدى بعدة مؤشرات تشمل حاصل قسمة مستوى عرض النقود بمعناه الواسع على الناتج المحلى الاجمالى M2/GDP، نسبة الودائع الى الناتج المحلى الاجمالى Deposits/GDP ، نسبة العملة المتداولة الى الودائع Currency/GDP . خلصت معظم الدراسات الى ان التعمق النقدى لديه تاثير ايجابى على الاستثمار اذ تتم تعبئة المدخرات الوطنية وتوظيفها فى الانتاج الحقيقى.

جدول (2) مؤشرات التعمق النقدى فى الاقتصاد السودانى 2005-2012م

%

المؤشر	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
M2/GDP	0.19	0.16	0.17	0.20	0.21	0.22	0.24
Deposits/GDP	0.13	0.11	0.12	0.14	0.15	0.15	0.17
Currency/GDP	0.11	0.09	0.10	0.11	0.12	0.11	0.11

المصدر: تم احتسابها من البيانات المنشورة فى التقرير السنوى لبنك السودان المركزى – عدة اصدارات

بلغ متوسط نسبة عرض النقود الى الناتج المحلى الاجمالى خلال السنوات الخمس الماضية حوالى 19 %، بينما بلغ متوسط نسبة الودائع المصرفية الى اجمالى الناتج المحلى حوالى 13.5 %، واستقرت نسبة العملة المتداولة الى الناتج المحلى الاجمالى فى حدود 11 %، بانحراف معيارى بلغ ، 0.02 ، 0.16 و 0.11 على التوالى، ويشير الانحراف المعيارى الى استقرار هذه النسب، مما يدلل على ان التعمق النقدى مستقر وفى ازدياد بمعدلات تتناسب والتغير فى النشاط الاقتصادى الكلى.

مؤشرات السلامة المصرفية فى السودان :

جدول (3): مؤشرات السلامة المصرفية فى السودان 2005-2013م

%

المعيار	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
كفاية راس المال Capital Adequacy									
راس المال إلى الاصول المرجحة بالمخاطر	19.1	19.7	22	10.5	7.1	8	13	11	17
جودة الاصول وتكوينها									
نسبة الديون الهالكة إلى جملة التمويل	7.1	19.4	26	22.4	20.5	18.6	12.5	11.8	8.2
نسبة مخصصات الديون الهالكة إلى جملة الديون الهالكة	6.3	17	22	17.9	17.9	14.7	39.7	36.6	53.5
نسبة صافى مخصصات الديون الهالكة إلى راس المال	37.4	63.7	85	71	74.8	66.3	31	33.4	16.6
نسبة مخصصات الديون إلى جملة الديون الهالكة	26.5	14	15	20	23.9	25.7	39.7	36.6	53.5
الديون بالعملة الاجنبية إلى جملة الديون	32.9	33	32.5	34.4	28	25.4	34	20	26
الودائع وحسابات الاستثمار إلى جملة الاصول	63.9	60	55.5	57.4	63.2	65.5	63.5	63.4	62.2
نسبة العملة الاجنبية إلى اجمالى الودائع	27.2	22	21.4	21.2	19.2	21.2	18.6	26.9	25.9
نسبة التزامات البنود خارج الميزانية إلى جملة الاصول	32.2	33	32.5	34.4	28	25.4	29.8	32.2	30.1
العائد والربحية Earnings and Profitability									
العائد على الاصول قبل الضريبة (ROA)	5	3.6	3.7	3	3.78	2.02	4.1	4.3	3.7
العائد على الاسهم قبل الضريبة (ROE)	56	35.4	26.5	23.3	25.5	15.4	27.8	36.4	29.6
السيولة Liquidity									
نسبة الودائع طرف بنك السودان إلى جملة الاصول	15.5	8	8.6	9.1	12.66	12.5	13.1	17.4	16.5
الاحتياطى القانونى إلى جملة الاصول	4.9	4	3	2.9	2.1	2.3	3.5	5.4	5
الاحتياطى القانونى إلى جملة الاحتياطيات	44.7	39	34.8	26	14.5	15.4	23.9	28.6	27.8
النقدية فى الخزينة إلى جملة الاصول	1.4	1	2.5	2.2	2	2.5	2.1	2	1.9
الاصول السائلة إلى جملة الاصول	16.9	25	25.6	28	34.22	35.3	36.3	41.7	39.4
الاصول السائلة إلى جملة الالتزامات قصيرة الاجل	37.2	75	75	85	97.02	95.6	93.7	102.5	99.4

المصدر: تقرير البنك الدولى حول القطاع المالى فى السودان – يونيو 2011م

كفاية راس المال، الربحية والسيولة فى الجهاز المصرفى السودانى

من الجدول (3) تشير البيانات الى انخفاض نسبة التعثر المصرفى نتيجة لبرنامج مخصصات الديون الهالكة والاجراءات التى اتخذها البنك المركزى من اجل ضمان سلامة الجهاز المصرفى، حيث انخفضت نسبة الديون الهالكة الى جملة التمويل الى 8 %، وتحسن موقف السيولة بشكل مضطرد حيث تشير اخر البيانات أن نسبة الاصول السائلة الى جملة الالتزامات فى حدود 95 %، فى السنوات الخمسة السابقة تراوح العائد على الاسهم بين 15-35 % وهى من اعلى معدلات العائد على الاسهم فى منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، وهذا يعنى انتظام البنوك فى توزيع الارباح وتحسن موقفها المالى.

تم توفيق اوضاع المصارف السودانية برفع راس المال الى 100 مليون جنيه سودانى، والالتزام بمقررات بازل (2) فيما يتعلق بكفاية راس المال ، والاهتمام بتقليص الديون الهالكة ورفع كفاءة المؤسسات التمويلية وادارة مخاطر التمويل ووضع الترتيبات اللازمة لضمان الاستقرار المالى .

توزع المصارف السودانية عائد سنوى لاصحاب الودائع الاستثمارية فى حدود 10 % ، وانتظمت العديد من شرائح الافراد وبيوتات توظيف الاموال وصناديق الاستثمار فى ايداع مدخراتها بالعملة المحلية والاجنبية طرف المصارف التجارية، مما مكن المصارف من تقديم التمويل لكثير من الانشطة التجارية والزراعية والصناعية والخدمية والعقارية وفى مجال الاستيراد والتصدير، ولذلك حققت المصارف فوائض وارباح تعتبر نسبياً من اعلى معدلات الارباح فى المنطقة، ويرجع الفضل فى ذلك الى تبنى سياسة التحرير الاقتصادى والتى سهلت ادارة السيولة واجراء المعاملات المصرفية المختلفة بدون قيود وساعدت البيئة المصرفية المحلية فى جذب كثير من نشاط البنوك الاجنبية.

فرص الاستثمار فى مؤسسات التمويل الاصغر

فى اطار السياسة التمويلية السارية، يخصص الجهاز المصرفى 12% من حجم محفظة التمويل لنشاط التمويل الاصغر، وتم انشاء وحدة التمويل الاصغر لتشرف على مؤسسات التمويل الاصغر وتسهل حصول الفقراء النشطين اقتصادياً على التمويل بدون قيود الضمانات والاجراءات المصرفية المتساهلة من اجل خلق فرص العمل ومحاربة الفقر. ويشجع البنك المركزى قيام مؤسسات التمويل الاصغر الدولية للاستثمار فى السودان، وهناك طلب عالى على التمويل الاصغر لصغار الحرفيين والمنتجين فى جميع الانشطة الاقتصادية. يتبنى البنك المركزى حالياً انفاذ استراتيجية التمويل الاصغر بالتعاون مع عدد من جهات الاختصاص المهتمة بتوفير فرص العمل وتقديم التمويل للشرائح الضعيفة فى المجتمع وفقاً لبرامج ومشاريع متعددة تستهدف فقراء الريف والحضر.

يقدر حجم الطلب على التمويل الاصغر فى ولاية الخرطوم وحدها حوالى1.5 مليار دولار، وهناك كثافة سكانية عالية فى ولايات القضارف والجزيرة وجنوب دارفور وفرص واسعة للتنقيب عن الذهب وانشطة اقتصادية متعددة يمكن ان توفر عائد مجزى لمؤسسات التمويل الاصغر وهى تجد تشجيع من اجهزة الدولة فى جميع مستوياتها.

تطور تشريعات وقوانين الاستثمار:

بعد استقلال السودان صدر اول قانون للاستثمار ينظم علميات الاستثمار و هو قانون الميزات الممنوحه عام 1956م و هذا القانون عمل على تخفيض الرسوم الجمركية على الماكينات والمعدات ومدخلات الانتاج بنسبه 10 % من الرسوم المقررة زائد الاعفاء من ضريبة ارباح الاعمال لفترة خمس سنوات من تاريخ بدء الانتاج و استمر هذا القانون فى السريان حتى عام 1979م ومن بعده شهد السودان صدور العديد من قوانين الاستثمار مثل قرارات التأميم فى مايو من عام 1973م و قانون تنظيم الاستثمار الصناعى و تشجيعه وذلك لتلافى اثار التأميم و تعديله عام 1974م.

ومن اهم قوانين الاستثمار التى صدرت قانون تشجيع الاستثمار لسنه 1999م المعدل سنه 2003م المعدل سنه 2007م و جاء تعديل اخر عام 2007م حيث سحبت جميع اعفاءت ضريبة ارباح الاعمال بحجه ان لجنة الاصلاح الضريبى اوصت بتخفيض فئه الضريبة على المنشات الاستثمارية من 35 % الى 10 % للقطاع الصناعى و 5 % للقطاع الخدمى و الاعفاء الكامل للقطاع الزراعى ، ايضا فرضت ضريبة تنمية 3 % على كافة المنشأت الاستثمارية. واخيراً قانون الاستثمار 2013م ، والقضية الاساسية هى ليست التشريعات والقوانين بل العبرة فى التطبيق، وتحديداً التداخل فى الصلاحيات بين المركز والولايات وطبيعة الاراضى الممنوحة للاستثمار واليات التنسيق بين الجهات المختصة.

نموذج محددات الاستثمار الاجنبى المباشر للبيانات الهجين Panel Data:

$$y_{it} = \beta' \mathbf{x}_{it} + \alpha_i + \delta_t + \varepsilon_{it},\ t = 1,...,T(i),\ i = 1,...,N,$$
$$E[\varepsilon_{it}|\mathbf{x}_{i1},\mathbf{x}_{i2},...,\mathbf{x}_{iT(i)}] = 0,$$
$$\mathrm{Var}[\varepsilon_{it}|\mathbf{x}_{i1},\mathbf{x}_{i2},...,\mathbf{x}_{iT(i)}] = \sigma^2.$$

يعبر النموذج عن محددات الاستثمار الاحنبى المباشر فى بيانات سلاسل زمنية ومقطعية، الزمن t والمقاطع i ، حيث y هى المتغير التابع و $\mathbf{x}$المتغيرات المفسرة تعكسها المعلمةβوهى تشمل محددات الاستثمار الاجنبى المباشر. المعلمة δ تعكس البعد الزمنى لتفاعل محددات الاستثمار الاجنبى المباشر والمعلمة α توضح مدى اختلاف هذا الاثر فى الدول المختلفة .

اعتمدت هذه الورقة على تقدير نموذج اقتصادى قياسى لتفسير محددات الاستثمار والتى تشمل معدل نمو الناتج المحلى الاجمالى، سعر الصرف، التضخم، شروط التجارة الخارجية وعجز الحساب الجارى. تمت نمذجة العلاقة بين تدفقات الاستثمار ومحددات الاستثمار بناءاً على عينة تشمل 13 دولة فى منطقة الربيع العربى وشمال افريقيا وافريقيا جنوب الصحراء، وغطت البيانات الفترة 2000-2012م.

أهم النتائج:

Dependent Variable: FDI_				
Method: Pooled IV/Two-stage Least Squares				
Date: 01/28/14 Time: 12:46				
Sample (adjusted): 1991 2012				
Included observations: 251 after adjustments				
Cross-sections included: 13				
Total pool (balanced) observations: 3263				
Instrument specification: C TOT_(-1) ER_ (-1) INF_ (-1) GDP_(-1) CA_(-1) TB_ (-1)				
Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0000	-7.046606	1.052873	-7.419181	C
0.0000	2.210828	0.959745	2.189285	TOT_
0.0000	2.565470-	1.151067	-2.959344	ER_
0.0001	4.057203-	1.316619	5.341789-	INF_
0.0000	23.67778	0.000728	0.017245	GDP_
0.0000	11.69875	0.018258	0.213599	CA_
0.0000	-10.95106	0.011278	-0.123503	TB_
				Fixed Effects (Cross)
			3.0942882	SUD_--C
			-2.248282	EGY_--C
			-1.7466512	ETH_--C
			2.098709	ERI_--C
			-1.9836547	ALG_--C
			2.3948772	CONG_--C
			-7.979777	CHAD_--C
			1.4657789	TUNI_--C
			-3.374647	LIBY_--C
			8.093834	UGAN_--C
			2.394848	AYR_--C
			-2.84756	MOROC_--C
			-4.844655	NIGE_--C
Effects Specification				
Cross-section fixed (dummy variables)				
1200.397	Mean dependent var		0.839022	R-squared
1824.541	S.D. dependent var		0.435910	Adjusted R-squared
6.09E+09	Sum squared resid		1370.338	S.E. of regression
2.197209	Durbin-Watson stat		182.9992	F-statistic
5.39E+09	Second-Stage SSR		0.000000	Prob(F-statistic)
			19	Instrument rank

تشير النتائج الى ان 83.9% من التغير فى الاستثمار الاجنبى المباشر قد تم تفسيره بواسطة النموذج، جميع معلمات النموذج ذات دلالة احصائية بنسبة 99% ، اتضح ان ارتفاع معدلات التضخم وتدهور سعر الصرف هى اهم معوقات الاستثمار الاجنبى باشارة سالبة 5.3 وسالب 2.9 على التوالى ، بينما يؤدى تحسن شروط التجارة والحساب الجارى وزيادة معدلات النمو الاقتصادى الى زيادة الاستثمار بمعامل 2.1 و 0.21 و0.17 على التوالى . وهذا يؤكد اهمية الاستقرار الاقتصادى فى جذب الاستثمار الاجنبى المباشر .

النتائج والتوصيات:

1. الاهتمام بالاستقرار الاقتصادى ورسم سياسات نقدية ومالية تؤدى الى خلق بيئة مواتية للاستثمار .
2. وضع هدف استقرار سعر الصرف كاولوية قصوي فى البرامج والخطط الاقتصادية .
3. انتهاج سياسة استهداف التضخم والاهتمام بآليات تخفيضه والسيطرة على عجز القطاع الخارجى وعجز الموازنة العامة للدولة .
4. تشجيع البنوك على توريق وتصكيك اصولها المالية للحصول على التمويل وتوظيفه فى المشاريع الانتايجة .
5. تشجيع الانتاج الصناعى بتوفير التمويل المصرفى وخطوط التمويل الخارجية والتمويل الحكومى وجذب الاستثمار الاجنبى المباشر .
6. الاهتمام بقطاع الطاقة وتسهيل الحصول على المحروقات باسعار مستقرة .
7. بناء اطار زمنى لاستراتيجية التصنيع من اجل التصدير تستهدف تصنيع المنتجات الزراعية والحيوانية والمعدنية وحظر تصديرها فى شكل مواد خام ، على ان يتحول التصنيع فى مراحل لاحقة الى التصنيع الثقيل وتوطين التكنلوجيا .
8. تكامل مراحل التصنيع مع تطوير البنيات التحتية من شبكة طرق وسكك حديدية تربط مواقع الانتاج مع حدود دول الجوار .
9. تحديد نسبة من إيرادات الموازنة العامة للدولة سنوياً لاستثمارها فى القطاع الصناعى (ميزانية التنمية).
10. تشجيع عمليات التصنيع للاستفادة من الروابط الامامية والخلفية والتركيز على السلع التى تتوفر فيها ميزات نسبية .
11. التدرج فى تحرير اسعار المحروقات حتى لا ترتفع تكاليف الانتاج بشكل يقلل من التنافسية .
12. تخفيض الرسوم المتعددة وحصرها فى اطار الميزات الاستثمارية .
13. استهداف نسبة محددة من التمويل المصرفى لتوجيهها الى قطاع الصناعة عبر اليات تحفيزية مختلفة .
14. خلق الشراكات الذكية الاستراتيجية التى تساعد على استغلال الفرص الاستثمارية مع مراعاة ان تحتفظ الدولة بنصيب اكبر فى المشاريع الصناعية .
15. تشجيع قيام بنوك اجنبية ومشتركة لتوفير التمويل وتوطين التقانات الحديثة وربط الشركات المحلية بخطوط التمويل الخارجية .
16. التركيز على مؤشرات السلامة المالية وتشجيع قيام المؤسسات المالية الكبيرة عن طريق الدمج ورفع كفاية راس المال والانتشار المصرفى .

17. تسويق الاوراق المالية المختلفة لدى شريحة السودانيين العاملين بالخارج، وإيجاد اليات لجذب مدخراتهم من اجل تمويل التنمية.

18. تشجيع استثمار العرب والمستثمرين فى الدول الصديقة والشقيقة وتقديم الضمانات الكافية لتحويل الارباح ، فهناك امكانيات لاستقطاب مزيد من المستثمرين العرب سواء فى مجال الاستثمار المباشر أو الاستثمار المالى.

19. تطوير اساليب التصكيك والتوريق لادراج مؤسسات اكثر ربحية حتى يتسنى تحقيق توزيعات عالية لحملة السندات، مع ضرورة الالتزام بسداد مستحقات حملة الشهادات فى مواعيدها وبمعدلات تتناسب ونشاط السوق.

20. لا يزال الاستثمار فى اسهم شركات المساهمة العامة محدوداً، عليه لابد من تشجيع طرح اسهم الشركات العامة فى سوق الاوراق المالية وتطوير شركات الوساطة المالية وتفعيل قوانين السوق من اجل حشد التمويل عن طريق استقطاب المدخرات وبالتالى تقليل مخاطر التركيز على التمويل المصرفى.

21. وضع الترتيبات اللازمة لتحويل ارباح المساهمين بتطوير التعامل فى سوق النقد الاجنبى، وربط نشاط الاستثمار بعمليات التجارة الخارجية لمزيد من الانفتاح على الاسواق الخارجية .

22. تنشيط اعمال الترويج للاستثمار المالى فى السودان عبر السفارات والملحقيات لتوضيح مجالات الاستثمار وتشجيع الاكتتاب خارجياً عن طريق طرح اوراق مالية فى الاسواق المالية الخارجية .

23. تفعيل القوانين والتشريعات الهادفة الى حماية المستثمرين بمزيد من الافصاح المالى وانفاذ مبادئ الشفافية والمنافسة والتركيز على تطوير كفاءة السوق .

24. تشجيع البنوك التجارية على تصكيك وتوريق اصولها المالية وطرح صكوكها فى سوق الخرطوم للاوراق المالية.

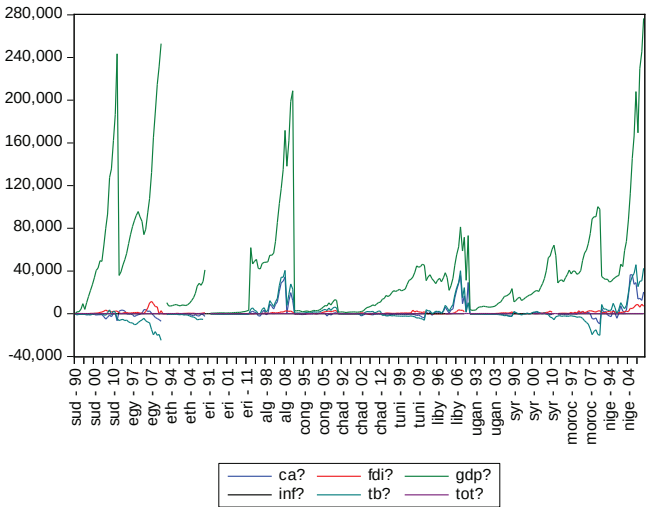

FDI

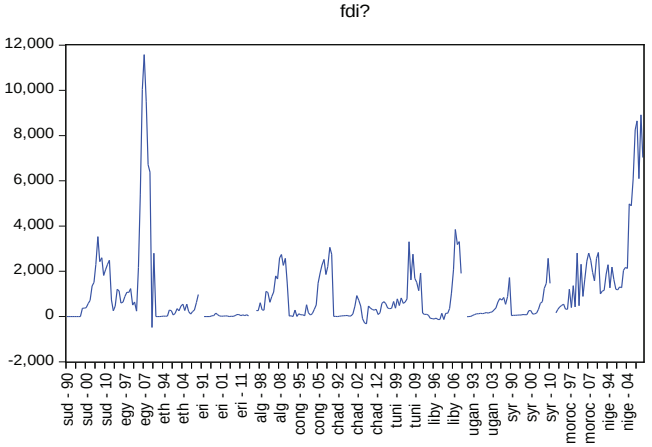

Inflation

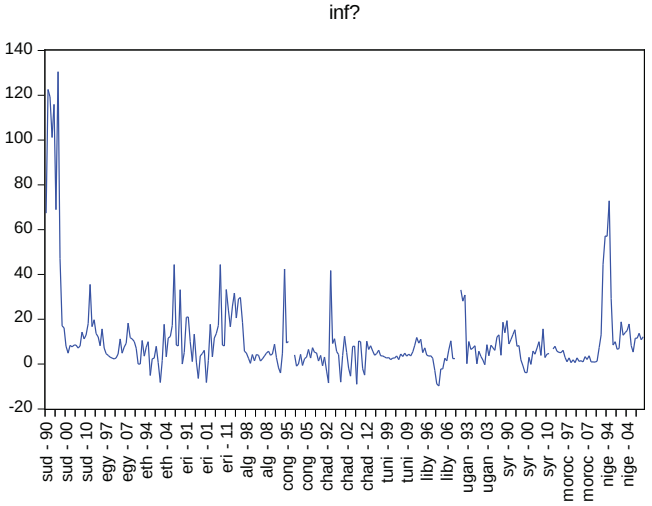

Trade balance and Current Account

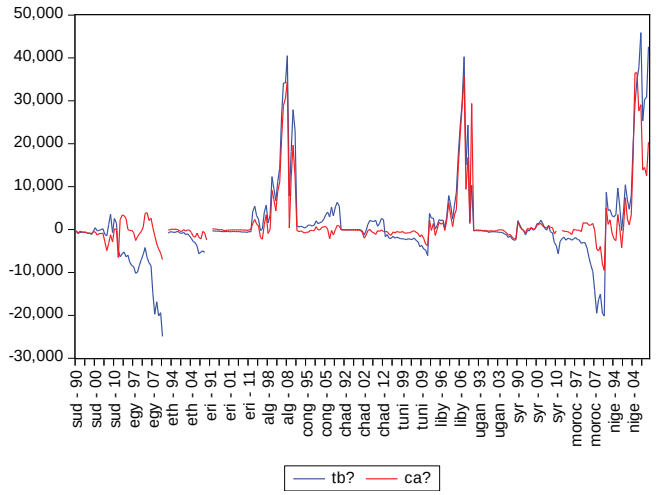

Current account

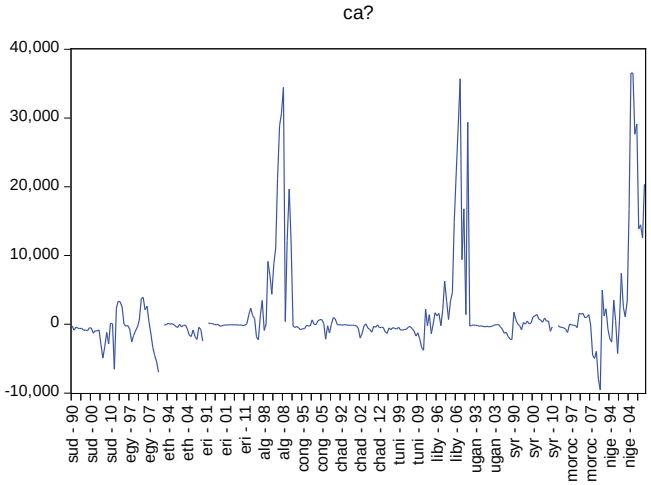

Log(er)

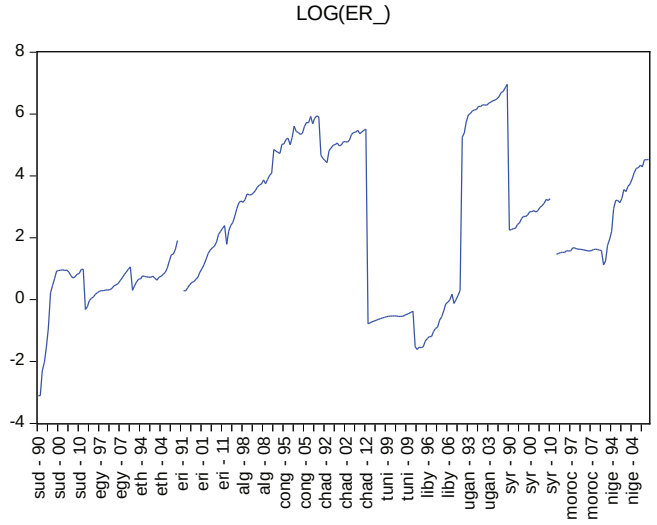

Trade balance TB

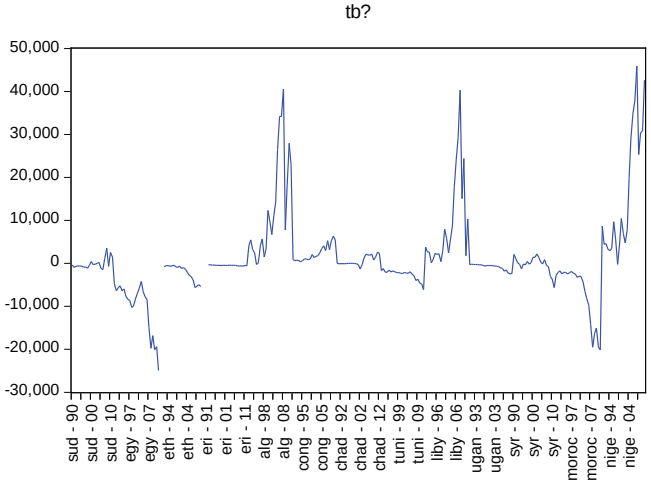

Inflation and terms of trade:

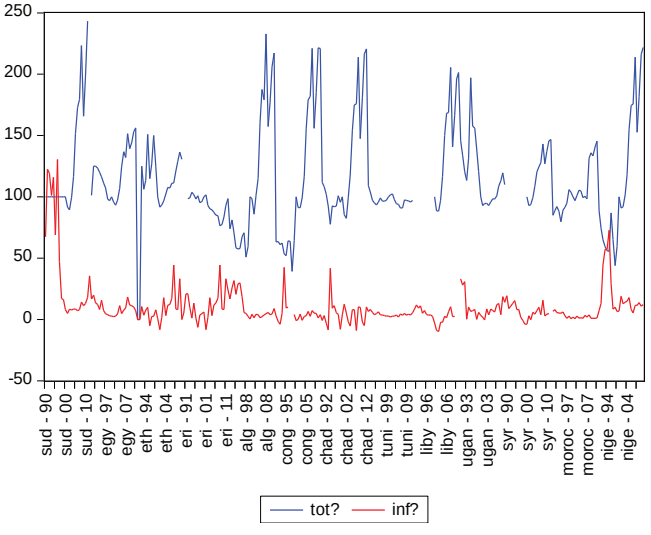

دراسات وبحوث

التمويل الأصغر بين "الرفاهيون" و"المؤسسيون"

بروفيسور: بدر الدين عبد الرحيم
رئيس وحدة التمويل الأصغر

بنك السودان المركزي

ملخص:

هدفت هذه الورقة (عبر تبيان أسس مدرستي الرفاهية والمؤسسية) لإزالة المفهوم المغلوط لدى الكثيرين في السودان والذي يعتبر التمويل الأصغر منحة غير مسترده تقدمها المصارف والمؤسسات لكل الفقراء غير النشطين، وهذا المفهوم يغفل تماما الممارسات العالمية في التمويل الأصغر، وكذلك مصادر التمويل في هذه المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر المتمثله في الودائع والتمويلات التجارية بالجملة، وأن إستمرار هذه المصادر في التدفق مرتبط بتحقيق أرباح من التمويل وتغطية التكاليف الإدارية. النتيجة النهائية نرى أن المدرستين لاتمثلان نموذجين مختلفين كما يرى الكثيرون بل مرحلتين مختلفتين في التمويل الأصغر يمكن تكاملهما من أجل الوصول للهدف الإجتماعي المنشود (التخفيف من حدة الفقر). لذلك تم اقتراح وضع مراحل مدروسه للإنتقال ببعض زبائن مدرسة الرفاهيين غير النشطين اقتصاديا وتحويلهم لزبائن محتملين لمدرسة المؤسسين النشطين إقتصاديا.

مقدمة:

أصبح التمويل الأصغر موضوع الساعة خاصة فيما يتعلق بنموه وابتكاراته وتأثيراته على الفقراء، حيث أن القطاع قد تأكد نموه من حيث زبائنه ومقدمي خدماته ومنتجاته، وأصبح التركيز ليس فقط على التمويل أو الاقراض بل على مجمل الخدمات المالية، وبتطور الزمن تغير التفكير من الاقراض الأصغر إلى التمويل الأصغر ثم إلى الشمول المالي وأدى ذلك إلى تغيير التركيز نحو مجمل النظام المالي وكيف يمكن للأسواق المالية أن تعمل من أجل الفقراء. والتحول الحالي نحو النظام المالي في اطار خدمات التمويل الأصغر المالية وتنوعها يستصحب معه تنوع المخاطر كما أنه ليس من المحتمل أن تقوم مجموعة واحدة من مقدمي الخدمة بتقديم كل المنتجات التى يحتاجها الفقراء. فضلا عن أن هنالك اتجاه نحو تطبيق أفضل الممارسات العالمية في التمويل الأصغر (التمويل المسؤول) الذي يقدم الخدمات المالية بشفافية وشمولية وعدالة. وأصبحت موضوعات مثل حماية زبائن التمويل الأصغر من أهم أهداف السياسات. كما أن التمويل الأصغر لم يعد قاصرا على المانحين فقط بل تعداه إلى تمويل القطاع الخاص. كما تحول إتجاه المانحين مؤخرا من توفير التمويل عبر الدعم إلى دعم المناخ المساعد وتوفير المعلومات والبنية التحتية المالية التى يحتاجها القطاع.

والإنجاز الذي تم حتى تاريخ اليوم في التمويل الأصغر ارتبط بالانتشار والاستدامة والتأثير على الفقراء. ولكن النتائج الأساسية تشير إلى أن الانتشار لازال محدودا بمعايير البالغين الذين لديهم حسابات في المؤسسات المالية الرسمية، ونسب الذين يحصلون على القروض من الفقراء وذوى الدخول المحدودة. كما أن أغلب عمليات التمويل الأصغر لازالت مدعومة ولا زال التمويل التجاري يتركز أغلبه في أوروبا وأمريكا اللاتينية، وظلت النشاطات الداعمة للتمويل الأصغر كالتدريب وتنمية المشروعات والاستشارات التقنية مدعومة. كما أثبتت كثير من الدراسات أن التأثير على الفقراء محدود نظرا لضعف استغلال التمويل ومعوقات الدخول فيه. إشارة إلى أن الشمول المالي للفقراء يحتاج لتحسين عينات التمويل وسرعة تقديم الخدمة.

وفي مجال تفعيل الطرق التى تقدم أفضل الخدمات للفقراء هنالك جدال محتدم بين مدرستي الرفاهية والمؤسسية وهذين المدرستين تختلفان في فهمها لأهمية (الأداء الإجتماعي)، و (الأداء المالي) في آليات التمويل الأصغر ودوره والإجراءآت اللازمة لمنح التمويل للفقراء. ولكن السؤال هل هنالك مبادلة بين هاذين الهدفين، أم يمكن لهاذين الهدفين أن يتحققا في نفس الوقت؟ وربما الخلاف بين المدرستين يتعلق بنوعية مؤسسات التمويل الأصغر التى تقدم الخدمات من حيث وضعيتها (الخضوع لتنظيم أم لا)، نشاطاتها (اقراض مع إدخار، أم اقراض فقط) وطرقها (تمويل جماعي أم فردي) ومصادر تمويلها (الودائع وتمويل القطاع الخاص أم تمويل خارجي من المانحين الاجتماعيين).

تهدف هذه الورقة لإزالة المفهوم المغلوط لدى الكثيرين في السودان، والذي يعتبر التمويل الأصغر منحة غير مسترده تقدمها المصارف والمؤسسات لكل الفقراء غير النشطين، ويغفل تماما أن الممارسات العالمية، وكذلك مصادر التمويل في هذه المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر بالسودان هي الودائع والتمويلات بالجملة، وأن إستمرار هذه المصادر في التدفق مرتبط بتحقيق ارباح على تمويلاتها.كما تهدف لوضع تصور يمكن بموجبه تحول بعض (وليس كل) غير النشطين إقتصاديا من التمويل المدعوم إلى التمويل المؤسسي غير المدعوم.

تستعرض الورقة الربط بين التمويل الأصغر ومكافحة الفقر لمدرستي الرفاهية والمؤسسية و لطبيعة المدرستين وأوجه الخلاف بينهما. كما تحاول الإجابة على السؤال المتعلق بمبادلة وتوافقية الأهداف الإجتماعية والمالية لمؤسسات التمويل الأصغر. وخلاصة القول نرى أن المدرستين لاتمثلان نموذجان مختلفان، بل مرحلتين مختلفتين يمكن تكاملهما من أجل الوصول للهدف الإجتماعي المنشود. وإعتمادا على هذه النتيجة ترى تحويل جزء من متلقي الدعم إلى منتجين تجاريين ومن ثم تقديمهم للمؤسسات التجارية للحصول على التمويل.

طبيعة الخلاف بين المؤسسيون والرفاهيين:

هنالك سؤال مهم عند الحديث عن التمويل الأصغر. هل الهدف منه الاستدامة أم معالجة الفقر؟ صناعة التمويل الأصغر اختصت بمناظرة لازالت قائمة بين معسكرين أو مدرستين يمثلا طريقتان: معسكرى المؤسسيون Institutionists والرفاهيين Welfarists (الرفاهية الإجتماعية). انتهاء هذا الصراع لمصلحة أي جهة له أبعاد وتأثيرات على مسار التمويل الأصغر من حيث الأسس التى سيقوم عليها وأهدافه ونوعية المستهدفين حجم واستدامة المؤسسات والتأثير على الفقر والفقراء عموما. وعلى الرغم من أن المدرستان تهدفان إلى الادماج المالي للفقراء، إلا أن إختلاف آليات عملهما أدى لتشبيه المدرستين على غرار تشبيه برنادشو لشعوب أمريكا وانجلترا بأنهما شعبا واحد مقسم عبر لغة مشتركة.

أفضل الطرق لمساعدة الفقراء في الدخول للخدمات المالية أثار جدلا بين الرفاهيين والمؤسسيين وعلى الرغم من أنهم يتفقون على الهدف (التقليل من حدة الفقر عبر الشمول المالي للفقراء) إلا أنهم يضعون التمويل الأصغر في مفترق طرق. المدرسة الأولي تركز في رسالتها على الأثر على الجهة المستهدفة، بينما تركز الثانية على الإنتشار والإستدامة عبر تكامل التمويل الأصغر في السوق المالي المنظم[1]. وقياس الإنتشار (حجم الإنتشار) مرتبط بعدد العملاء والمحفظة القائمة وحجم الخدمات المقدمة، بينما عمق الإنتشار يرتبط بالخصائص الإجتماعية والإقتصادية للعملاء المخدومين عبر مؤسسات التمويل الأصغر (مستويات الفقر لدى هؤلاء العملاء).

وتم تصنيف 6 أبعاد كمؤشرات لقياس الإنتشار كما يلي:

أبعاد مؤشرات الإنتشار

المؤشر	القياس
قيمة الإنتشار	ثروة العملاء
تكلفة الإنتشار	تكلفة التمويل
درجة الإنتشار	عدد العملاء المخدومين
طول الإنتشار	الزمن الذي تقدم فيه الخدمات المطلوبة
عمق الإنتشار	الدقة في إستهداف العملاء
حجم الإنتشار	عدد الخدمات المقدمة

1) Morduch, J. 1998, «Does microfinance really help the poor?, Working paper, 198, Princeton University, USA.

يرى المؤسسيون أهمية كبيره في قيام مؤسسات ذات ربحية وإستدامة من أجل ضمان تمويل أصغر مستدام، ويركزون على إيجاد مؤسسات مالية لخدمة الزبائن الذين لم تتم خدمتهم أو الذين يخدمون بصورة غير كافيه عبر المؤسسات المالية الرسمية مع التركيز على الكفاءة المالية للمؤسسات والانتشار والتغطية، وليس بالضرورة التركيز على تغطية كل الفقراء (بنك راكيات أندونيسيا و بنك سوليدراتي بوليفي وغيرها). ويرون أن الهدف الأساسي للتمويل الأصغر هو تحقيق الشمول المالي عبر إيجاد نظام تمويلي مستدام للوسائط المالية للفقراء. هذا النظام يمثل النظام المالي المؤسسي للتمويل الأصغر المعتمد على أفضل الممارسات العالمية والذي يهيمن عليه االتمويل بالجملة من المصادر التجارية كالمصارف الخاصة والقروض التجارية بدلا عن المصادر المدعومة النادره والمحدودة وغير المستقره. كما يهيمن عليه البحث عن الربحية للمؤسسات التى تقدم نوعية عالية الجودة من الخدمات المالية لأكبر عدد ممكن من العملاء الفقراء وغير الفقراء النشطين اقتصاديا[2]. وما تقوم به المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء التابعة للبنك الدولي (سيجابCGAP) من جهود كبيرة من أجل جعل التمويل الأصغر صناعة رابحة ومستدامة يصب في هذا الإتجاه[3] حيث قامت سيجاب منذ تأسيسها في العام 1995 بعدة حلول مبتكره في الشمول المالي عبر ادخال مقدمي الخدمة وصانعي السياسات والممولين.

في المقابل يرى الرفاهيون أن أفضل طريقة لمساعدة الشريحة الأفقر من النشطين اقتصاديا خاصة شريحة المرأة (الاسرة) توفير فرص لزيادة الدخول للخدمات المالية المدعومة (بنك جرامين في بداياته). وهذا جزء اساسي من المسؤولية الإجتماعية، ويركزون على استغلال الخدمات المالية كوسيلة لمكافحة الفقر في المجتمعات بصورة مباشرة حتى اذا كان تقديم هذه الخدمات يتطلب نوعا من الدعم على اوسع نطاق وعلى المدى البعيد. ومدرسة الرفاهيون مدرسة لقياس الفقر وتستهدف الطبقة الأفقر في المجتمع الذين ليس لديهم فرص للدخول في النظام المالي. ورواد هذه المدرسة المنظمات غير الحكومية والتعاونيات. بدأت تجربة التمويل الأصغر عبر دعم مؤسسات التمويل الأصغر عبر الممولين (جرامين ACCION و FINCA)

جاء الاختلاف بين المدرستين لاختلاف طبيعة المستثمرين. فالمستثمرين التجاريين يعتمدون على تحقيق الارباح والمستثمرين الاجتماعيين يهدفون لتحقيق عائد اجتماعي بأسعار أقل من أسعار السوق (المنظمات الطوعية وغير الحكومية).

تبريرات أطراف الخلاف

يرى المؤسسيون أن أفضل الطرق للوصول للفقراء الذين ليس لديهم فرص للدخول في الخدمات المالية هو تكامل مؤسسات التمويل الأصغر مع النظام المالي، وأن مؤسسات التمويل الأصغر التى تبحث عن الإستدامة، وتعتمد هيكليا على الدعومات من الأرجح أنها تمثل برامج ليس لها مستقبل. ويرى أنصار هذه المدرسة أيضا أن الطلب على الاقراض يفوق كثيرا العرض عليه (سيجاب)،وهذا يحتاج لخدمات مالية كبيرة ومنتشرة وستكون بالضرورة أكبر من مقدرة المانحين لتلبيتها. وحتى في وجود الموارد الكافية لدى المانحين حاليا،الا ان هنالك أسباب تعمل على قصور الموارد على المدى البعيد. ولكي يمكن الحصول على موارد ماليه كافيه نحتاج لنظام مالي يحتوى على عدد كبير من الوسائط الخاصة التى يمكنها تقديم الخدمات المالية للفقراء بصورة مؤسسية ومربحة. وان المصدر الوحيد لهذه الموارد هو المصادر الخاصة (الادخار والتمويل من المصارف التجارية)،وان الشروط اللازمة لتوفير هذه الموارد هو وجود مؤسسات تمويل أصغر عامله بشكل

2) Morduch ,J, 2000, "Microfinance Schism", World Development, 28 (4), 617-629.

3) http://www.cgap.org

جيد وفعال ومربح عبر تطبيق أفضل الممارسات التى تهدف لتحقيق الفعالية في نظم الإدارة والتمويل والمحاسبة والتسويق وتقديم الخدمات وغيرها. وتطبيق مثل هذه الممارسات الجيدة يقود إلى (1) الاعتماد الذاتي على الموارد المالية (2) الوصول لأكبر عدد ممكن من الفقراء الزبائن، وبالتالي تحقيق النجاح في مكافحة الفقر. لهذا فان أنصار هذه المدرسة انشغلوا كثيرا بالبحث عن أفضل الممارسات لصناعة التمويل الأصغر وهذه الممارسات هى التى تؤدى إلى تحسين الفعالية المؤسسية في مجالات مثل الادارة والتمويل والحسابات والتسويق وتقديم الخدمات وتنميتها. كما يرون أن تحديد نوعيه ومستويات انتشار تطبق أفضل الممارسات تعتبر الخطوة الرئيسية لضمان فعالية الخدمات المقدمة وجودتها وانتشارها على أكبر عدد ممكن من شريحة الزبائن الفقراء النشطين إقتصاديا.

كما يرون في المؤسسات المدعومة عدم اهتمامها بالابتكار أو تطبيق التكنولوجيا الحديثة وبالتالي لا يمكنها التوسع، و أن الاستدامة المؤسسية تعتمد أساسا على الاستدامة المالية وأن الاستدامة المالية هي قياس حقيقي لنجاح المؤسسات وهي أيضا وسيلة وليست غاية في حد ذاتها، فضلا عن أن المؤسسات التى تبحث عن الأرباح لها التزام نحو الفقراء. ويمثل بنك (راكيات) بأندونيسيا و(بانكو سول) في بوليفيا أفضل أمثله لهذه المدرسة. و نظرا لهيمنة أفكار المؤسسيين فان المفاهيم السائدة الآن هي مفاهيم الاستدامة والانتشار وأفضل الممارسات

وفي المقابل تميز الرفاهيون بالتزامهم الأدبي لخدمة الفقراء. بينما هم يقدرون منافع الانتشار في مكافحة الفقر، الا أنهم يركزون على عمق الانتشار (Depth) مقارنة بطول (Breadth) الانتشار. كما يرون أن تسويق التمويل الأصغر لخدمة المستثمرين سيؤدى لتركيز الأهداف الربحية على الأهداف الاجتماعية. واذا كان الهدف هو خلق مؤسسات ربحية بأسرع مايمكن فان ذلك سيؤدى إلى تهميش الفقراء والمناطق الريفية، وإلى تشتيت الصناعة بعيدا عن أساسها الروحى و يفقدها مقدرتها على الوصول لأفقر المجتمعات لتحقيق التغيير المطلوب[1].

جدول المقارنة بين الرفاهيين والمؤسسيين

الوصف	الرفاهيون	المؤسسيون
الهدف الرئيسي	التقليل من حدة الفقر	التقليل من حدة الفقر
الطريقة للوصول للهدف (قياس الأداء)	يتم عبر تقييم الأداء من جانب الزبائن (الأداء الإجتماعي)	يتم عبر تقييم الأداء من جانب المؤسسات (التوسع في إنتشار المؤسسات وإستدامتها)
كيفية الوصول للهدف الإجتماعي	الأثر على الفقراء يمثل قياس الوصول للهدف الإجتماعي	الإستدامة المالية للمؤسسات أفضل الطرق للوصول للهدف الإجتماعي
الزبائن	الأفقر (يعيشون على دولار في اليوم)	صغار المنتجين الفقراء
نوعية المؤسسات	إجتماعية	تجارية
التمويل	عبر أموال الدعم المانحين مثل المنظمات	الإعتماد على الذات والتمويل من المصارف التجارية
المشكلات	غياب الإستدامة، علو تكلفة العمليات، إخفاق المؤسسات	التحيز في إختيار العملاء، علو تكلفة التمويل، طول مدى إستراتيجية الإعتماد على الذات في التمويل.

Source: Modified from Berguiga, Imene, Social Performance Vs Financial Performance of Microfinance Institutions, East Paris University.

1) في المقابل يرى مالكوم هاربر أن التمويل المدعوم يقدم نوعية محدودة ورديئة من أنواع التمويل. إلا أنه يعترف بأن مايقوم به هذا النوع من التمويل أفضل من عمل لاشي، وأنه ينمو بسرعة مذهلة وفي بعض الأحيان يتحسن في أدائه.

تأثيرات الخلاف على مسار تجربة التمويل الأصغر

مما سبق يتضح أن المعسكرين يعرفا الفقراء بصورة مختلفة،ولهم أيضا أفكار مختلفه فيما يختص بكيفية مساعدة الفقراء للدخول في الخدمات المالية والنتائج والتأثيرات الفعلية على هذا الاختلاف تتمثل في التالي:

أولا: اختلاف في شريحة السكان التي يخدمها التمويل الأصغر (الفقراء النشطين الذين يتميزون بحسن ادارة أعمالهم في مقابل الفقراء الذين يصارعون لتوفير فرص المعيشة)

ثانيا: اختلاف في تكييف نوعية الخدمات وفي أسباب هذا التكييف (التمويل لأفراد في مقابل التمويل للمجموعات المتضامنه)

ثالثا: الاختلاف في الهيكل المؤسسي ونوعية الدعم المالي (الخدمات الاجتماعية عبر المنظمات غير الحكومية والاتحادات المهنية والمجتمعية في مقابل المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر).

يري البعض أن مؤسسات التمويل الأصغر المدعومة ليست بالضرورة غير فعالة أو أقل فعالية مقارنة بالمؤسسات الساعية نحو تحقيق الأرباح، لأن الأمر يعتمد على الالتزام الادارى (تحسين الفعالية الادارية) وليس تعظيم الارباح. وأن مقولة عدم فعالية المؤسسات المدعومة لم تأخذ في الحسبان الانجازات التى تحققت من مؤسسات مثل (جرامين) والهلال الأحمر وSave the Children)[2].

هنالك غموض في تحقيق مفهوم الاستدامة نفسه[3]. وأن الطريق الأوحد نحو الاستدامة هو المقدرات المالية. واذا كان تعريف الاستدامة بـ(مقدرة البرنامج لانتاج مخرجات يمكن تقييمها من قبل المستفيدين والشركاء)، فإن هذا التعريف يمكن بموجبه تصنيف مؤسسات التمويل الأصغر بأنها مستدامة حتى في حالة اعتمادها على دعم المانحين. [4]

لاستدامة التمويل الأصغر نرى أنه لابد من تحقيق الشروط التالية جميعها:

- البعد عن سياسة الدعم، إلا اذا كان الهدف منها اخراج بعض الفقراء وعلى نطاق محدود الحجم والمدة ينتهي بزوال المؤثر.
- ضرورة وجود تنظيم من المصارف المركزية وصناعة سياسات واسس وضوابط تمويلية ومصرفية للتمويل الأصغر على أسس تتفق والممارسات الأفضل في التمويل الأصغر مع وجود بعض الاستثناءات وربما الحوافز التى تتفق وطبيعة الجهة المستهدفة ولكن في حدود ضيقة.
- أهمية أن يكون التمويل عبر المؤسسات والمصارف وليس المانحين نظرا لأن هذه المؤسسات تعمل في المجال ويمكن أن تؤدية بفعالية عالية.
- ضمان دخول الحكومات في تشجيع ورعاية التمويل الاصغر عبر الاسس أعلاه وكذلك عبر وضع استراتيجيات تمثل فيها كل الأطراف ذات الصلة بالقطاع مع تصحيح المفاهيم المغلوطة والمساهمة في رفع القدرات والتدريب وضمان رعاية مشروعات كبيرة مبتكره.

أعتقد أن هنالك خطأ تبنته الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمانحون بطرق لم تتبع في منهجها قوى السوق في تحديد العرض والطلب وتكاليف التمويل

2) الهدف من تجربة (جرامين) اجتماعي يتمثل في مكافحة الفقر غبر التمويل ولكنها اعتمدن على سعر فائدة اقرب لأن يكون تجاريا. هذا واحد من أسباب توسعها في بنغلاديش.

3) تعرف الاستدامة بأنها الحصول على الأهداف في المدى القريب بدون أن يؤثر ذلك على مقدرات المؤسسة في الوصول للأهداف في المدى البعيد، أو مقدرة المؤسسة على استدامة المنافع والخدمات لأعضائها عبر الزمن.

4) يمكن تعريف الدعم بالموارد المالية التى يمكن الحصول عليها بأقل من أسعار السوق كالهبات والتبرعات وغيرها.

الأصغر. وهيمنت عليه المؤسسات العالمية والمنظمات، حيث أن أغلب ماتنفقه هذه المؤسسات والمنظمات غير فعال نتيجة لتعقيد آليات التمويل لديها، ولعدم وجود نظم محاسبية لأداء الجهات المستهدفة، كما أن تمويل المنظمات والمؤسسات الأجنبية يشوه سوق التمويل الأصغر المحلية بأسعار فائدة متدنية وغير مشجعة لإستدامتها، وأيضاً يعمل على إزاحة جهود المصارف التجارية. ولعل أفضل مؤسسة يمكن أن تكون ناجحة في مثل هذا العمل هي المصارف التجارية (خاصة الإسلامية منها) وليس المنظمات أو المؤسسات الأجنبية العاملة في مكافحة الفقر، لأن المصارف التجارية إذا قدمته تقدمه كجزء من أنشطتها المربحة، مع بعض الإهتمام المجتمعي الذي لاينقص كثيرا من تحقيق هذا الهدف.

ولعل أهم ما جاء لصالح مدرسة المؤسسيين يكمن في الإطار المبادئ التى أعلنتها المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء والتى أكدت عليها قمة مجموعة الثمانية في العام 2004، وهذه المبادئ يمكن إعتبارها منظومة لأفضل الممارسات في التمويل الأصغر،لأنها لخصت إلى حد كبير مسيرة التمويل الأصغر وأشارت إلى جوانب الضعف الرئيسية التى إرتبطت بمدرسة الرفاهيين وما ينبغي أن يقوم عليه التمويل الأصغر من مبادئ أساسية. فيما يلي تلخيص لهذه المبادئ:

- عدم كفاية دعم المانحين
- ضعف الإشراف على المؤسسات،
- ضعف القدرات الإدارية وغياب فعالية المؤسسات المالية،
- غياب طرق التمويل الريفية.[1]

وفي جانب أداء المؤسسات التي تمنح التمويل أشارت هذه المبادئ إلى ضرورة أن:

- يغطي التمويل الأصغر تكاليفه
- يبني مؤسسات دائمة ذات شفافية مالية ومجتمعية وتعمل بالتكامل مع النظام القطري المالي.
- ينحصر دور الحكومات في المساعدة على قيام هذه المؤسسات وليس تقديم الخدمات، وأن يتكامل دعم المانحين في هذا الإتجاه ولا ينافسها،
- يتم التركيز على الجانب المؤسساتي للمؤسسات الداعمة
- تكون أسعار الفائدة مجزية لزيادة العرض (المجموعة الإستشارية لمساعدةالفقراء، البنك الدولى).

هذه المبادئ، كما أراها تميل إلى إيجاد مؤسسات مستدامة على نسق رؤية المؤسسين. و بالإضافة إلى الحاجة إلى تنويع آليات التمويل الأصغر، وأرى أنها قامت بتلخيص لأهم نقاط الضعف وينبغي الأخذ بها لتطوير التجربة وزيادة فعاليتها وإنتشارها مؤسسيا.

نتائج الدراسات

تمشيا مع إهتمامات الرفاهيون قامت كثير من الدراسات بدراسة أثر التمويل الأصغر على الدخل، مثال Hulme D. and Mosley P.[2] للذان قاما بدراسة الأثر على الدخل في 13 مؤسسة تمويل أصغر في 7 دول في أفريقيا وآسيا (أندونيسيا، الهند، بنغلاديش، سيرلانكا، كينيا، ملاوي، وبوليفيا) خلال الفترة 1998-1993 والنتيجة النهائية وجود أثر موجب، ولكنه أكثر وضوحا في حالة العملاء فوق خط الفقر. كما قام في عام Pitt et al, 2003 [3] بقياس الأثر على الدخل في 3 مؤسسات ببنغلاديش منها (جرامين)، وتوصلوا لوجود أثر جيد للإنفاق على الصحة والتعليم خاصة في حالة أن تكون المستفيدة إمرأة. وتوصل Hamed, 2004 [4] إلى أن الأثر على البادئين في أعمالهم موجب من حيث توفير الوظائف وتحقيق الأر باح وتكوين الأصول والإنتاج، ولكن أوضح أن أثر التمويل الأصغر يكون أفضل في حالة صغار المنتجين الذين ينتمون للشريحة الأعلى من الفقراء، والذين لديهم بعض المهارات الإدارية. بينما هنالك دراسات أخرى أوضحت آثار سالبة في الدخول والإستهلاك ونشاطات المشروات المتناهية الصغر Rahman, 1999. [5] والنتيجة النهائية لهذه الدراسات تدعم أراء المؤسسيين. ومهما يكن من أمر فنرى أن السؤال المهم ليس في الوصول لحسن الأداء الإجتماعي، بل يتعداه إلى الطريقة التى تستمر بها مؤسسات التمويل الأصغر في تحقيق هذا الهدف الإجتماعي.

بالرجوع للسؤال حول المبادلة أو التكامل بين الأدائين الإجتماعي والمالي، أوضحت الدراسات Guteierrez Nieto et al 2005, 2007. [6] عدم وجود مبادلة وأن مستوى الأداء للإثنين يمكن أن تكون في حالة تكامل على الرغم من ضعف هذه العلاقة التكاملية، بمعني أن أي مؤسسة لها فعالية إجتماعية يمكن أن يكون لها أيضا فعالية مالية. ولكن الأداء المالي هو الطريق نحو الحصول على الأداء الإجتماعي. وهنالك دراسات أخرى أوضحت مبادلة بين الهدفين Navajas et al, 2000 وOlivare -Polanco, 2005[7] وCull et al, 2006

بعض تجارب مدرسة «الرفاهيون»

وربما كان تاثير مدرسة الرفاهية أوضح في التمويل الأصغر الإسلامي. وبدأ التفكير في التمويل الأصغر الإسلامي غير المصرفي في السنوات الأخيرة، والتجارب الأولي في التمويل الإسلامي الأصغر غير المصرفي لتمويل الأفراد والمجموعات كانت متحفظة وضعيفة وغير مستدامة، إذ أنها حالات معزولة إعتمدت على آلية القرض الحسن بدفعيات مرتبة لفترة زمنية محددة يتم الإتفاق عليها بين الطرفين (تجربة ياياسان تيكون Yayasan Tekun, Malaysia، ماليزيا) لتمويل الجهة المستهدفة من الفقراء المسلمين الذين يحتاجون إلى رأس المال لبداية مشروعاتهم الصغري والذين ليس لديهم الخبرة. كما دمج هذا التمويل بالزكاة لتغطية إخفاقات السداد وأستغل ضمان المجموعة أسوة بتجربة (جرامين)، كما إستغلت فيه صيغة المرابحة (تجربة التمويل الأصغر بالحديدة باليمن، 1997)، وصيغة المضاربة عن طريق تقسيم الأرباح المحققة من العمليات بهذه الصيغة إسبوعيا مع تحمل المؤسسة الداعمة أي خسائر يمكن أن تنجم عن الإخفاق

1) Wikpedia.org/wiki/microfinance

2) Hulme D. and Mosley, P. , 1996, "Finance against poverty", Rutledge, London.

3) Pitt at al, 2003, «Credit programs for the poor and the health status of children in rural Bangladesh", International Economic review, 44 (1), pp. 958-977.

4) Hamed, , 2004, Microfinance in Magrhrib", Paris University.

5) Rahman A., 1999, "Microcredit initiatives for equitable and sustainable development: Who pays?", World Development, 27 (1) pp. 76-82.

6) Gutierrez-Nieto et al, 2005, "Microfinance institutions and efficiency", *Omega International Journal of Management Science*, 35, pp. 131-142; Gutierrez-Nieto et al, 2007, "Social efficiency in microfinance institutions", *Journal of the Operational Research Society*, Nov. pp. 1-16.

7) Olivare Polanco, 2005, "Commercializing microfinance and deepening outreach: Empirical evidence from Latin America"; Cull et al, 2006, "Financial performance and outreach: a global analysis of leading micro banks", Policy research Working Series, 382, The World Bank; Navajas et al, 2000, "Microcredit and the poorest of the poor: Theory and evidence from Bolivia", World Development, 28 (2) pp. 333-346.

في السداد، بينما يمكنها إنهاء العقد المبرم مع الشريك في حالة الخسارة الزائدة عن الحد. وفي حالة تحقيق أرباح تقوم الجهة المستفيدة بشراء أسهم المشروع الأصغر وتقوم المؤسسة التمويلية بالإكتفاء بأصل القرض والدفعيات الإسبوعية. وهذا النظام يشجع على عدم السداد ويؤدي إلى حالات التلاعب وإخفاء الأرباح الحقيقية في غياب المتابعة اللصيقة من الجهة المانحة.

وفي السودان قامت مجموعة كبيرة من البرامج الإجتماعية وبرامج المنظمات غير الحكومية المحلية والأجنبية ومنظمات المجتمع المحلي والصناديق الإجتماعية الحكومية ومشروعات التنمية الريفية بتقديم قروض لمشروعات صغري مدره للدخول، وأيضا قروض في الحالات الطارئة والعلاجية والتعليمية والخدمية، تعمل كلها بصيغ إسلامية خاصة المرابحة والمشاركة والمضاربة. وأهم ماميز هذه التجربة تنوعها من جهة وتنوع الجهات المستهدفة من جهة أخرى، حيث تقوم المنظمات بتمويل اللاجئين والنازحين في المناطق الحضرية، بينما تعمل الصناديق الإجتماعية على تمويل الفقراء وذوي الدخل المحدود من كبار السن والخريجين والمعاشيين، بينما تتخصص مشروعات التنمية الريفية التى تمولها جهات أجنبية في المجتمعات الريفية التى عانت من نزاعات وجفاف وكوارث طبيعية لتعزيز الإنتاجية والدخول.

و في التجربة الإيرانية لصناديق القرض الحسن يقوم أفراد من المجتمع بوضع أموال في مؤسسات إدخارية وتمويلية تستغل في مشروعات صغري،وتقبل هذه الصناديق أيضا ودائع إدخارية وجاريه مثلها مثل المصارف يمكن سحب هذه الودائع في أي وقت. وتستخدم أموال القرض الحسن في تقديم القروض بغرض الزواج أو العلاج أو توفير السكن، بعد إستيفاء شروط أهمها المقدرة على السداد في خلال عام لعامين مع وجود ضامن.

إعتمدت تجربة جبل الحوس بسوريا على صيغة المشاركة والمرابحة. تجربة مواساة بيت المال، إعتمدت على المتطوعين في تحصيل أموال السداد التى تمويل عن طريق القرض الحسن والمشاركة، ولها علاقات طيبة مع الجهة المستهدفة ولها شبكة من الممولين ونسب السداد عالية نتيجة لضمانات الأصول وضامن فردي أو مصرفي. تجربة أفغانستان إعتمدت على التمويل عن طريق القرض الحسن مع رسوم خدمات تدفع مقدما وضمان مجموعات. وفي باكستان استخدم التمويل الأصغر الإسلامي صيغة القرض الحسن، كما عملت تجربة منظمة المساعدات للمجتمع الدولي بأفغانستان (Foundation for International Commu-nity Assistance) بصيغة المرابحة. وهنالك أيضا تجارب أخري في تايلاند وأزربيجان وبروناي والفلبين وغزة والضفة الغربية، وبنغلاديش وأندونيسيا (التعاونيات الإسلامية) ومصر. وعلى الرغم من إنتشار هذه المؤسسات التمويلية ذات الطابع غير المصرفي لم تقم على تغطية الجهة المستهدفة من الفقراء بصورة واسعة. فضلا عن أن بعضها توقف عن العمل لغيات أسس الإستدامة.

والتجارب الأخرى في كولومبيا والكاميرون وغينيا وبوركينافاسو أثبتت أن المؤسسات القائمة لا تقوى على الإستدامة، مما يحد من مقدرتها على الإسهام في تحسين مستويات المعيشة للجهة المستهدفة.

الخاتمة والتوصيات

لم تجد الدراسات أي مبادلة بين الربحية والاستدامة ولا بين الانتشار والاستدامة ولكن توجد مبادلة بين التكلفة والاستدامة لكثير من الدراسات المتعلقة بمؤسسات التمويل الأصغر التى مولت بواسطة المانحين. كما توصلت هذه الدراسات لنتيجة هامة مفادها أن فعالية المؤسسات تساهم بقدر كبير في الاستدامة. هذه النتائج تصب في مصلحة المدرسة المؤسسية.

ومهما يكن من أمر من الاجدى أن تكون مؤسسات التمويل الأصغر بمختلف أنواعها مستدامة بكل ما تحمل هذه الكلمة من معني عريض يشمل إنتشار الخدمات والمؤسسات وسط أكبر شريحة ممكنه من العملاء في المدى البعيد. وربما يكون من أهم الأسباب التى تستدعي إستدامة المؤسسات مايلي:

كلما كانت المؤسسات مستدامة، كلما إستطاعت تقديم خدماتها ومنتجاتها لأوسع نطاق ممكن مع تحسن نوعين المنتجات والخدمات. بمعنى أن الإستدامة المالية ليست هدف في حد ذاتها بل من أجل تقديم الخدمات للجهة المستهدفة على المدى البعيد.

المؤسسات غير المستدامة والمعتمده على تقديم الخدمات المدعومة مؤسسات قصيرة المدى لأن الدعم مهما كان ينبغي له أن يتوقف في المدى البعيد في حالة نجاحه أو فشله.

من المؤكد أن طبيعة المؤسسات تحدد أوجه عملها ونتائجه. ومن المعلوم أن ربحية مؤسسات التمويل الأصغر تحدد إستغلاليتها المالية وهي بالتالي تحدد إستدامتها ومساهمتها في التخفيف من حدة الفقر. كما أنه عندما لا يتطلب المانحون الإجتماعيون عائدا من أموالهم (عكس المصارف والمانحون التجاريون) ستقوم المؤسسات الممولة للفقراء بالتركيز على الطبقات الأفقر في المجتمع المعروف عنها الإخفاق العالي في السداد. صحيح أن هنالك تحرك للتمويل الأصغر نحو الإستدامة في المؤسسات ولكن ماتعاني منه مدرسة المؤسسيون هو نسيان سوقها المعتمد على الفقراء والبحث عن الربحية عند الطبقات الأقل فقرا بمختلف درجاتها، بينما تعاني مدرسة الرفاهيون من أغفالها أساسيات التمويل الناجح، مما قد يؤدى إلى فشل مشروع التمويل الأصغر نفسه.

ونتفق مع الرأي القائل أن «طريقتا الرفاهيون والمؤسسيون لا تمثلان نموذجين مختلفين في التمويل الأصغر بل مرحلتين في تنمية التمويل الأصغر»[1] لهذا ينبغي أن ينصب التفكير في ماهو أبعد من المبادلة بين هدفي الربحية والإستدامة إلى تبيان أسس التقارب بين متطلبات هاذين الهدفين الأساسية ومحاولة وضعهما في شكل يشمل الإرتقاء ببعض الزبائن من مرحلة القروض المدعومة نوعا ما إلى مرحلة القروض التجارية التى يمكن الحصول عليها عبر المؤسسات المنظمة الباحثه عن الأرباح، بمعني تحقيق الإنتشار للفقراء عبر تأهيلهم للمؤسسات التى تتطلب مبادئ هامة مثل الفعالية والعائد وجودة المحفظة وإنتاجية العاملين فيها. ونعني بذلك الخروج ببعض الفقراء غير النشطين من دائرة مقدمى الخدمة المعتمدين على المجتمع عبر المؤسسات غير الرسمية (جماعات المساعدة الذاتية) التى تعرف بأنها عرضة للزوال بسبب غياب النظام أو بسبب أزمات طبيعية وغيرها، إلى مقدمى الخدمة المؤسسين المسجلين الذين يستهدفون تحقيق الأرباح وفي وجود تكاليف إدارية لازمة التغطية عبر هوامش تجارية غير مدعومة.

أخيرا، هذه الرؤية تمثل آلية لمحاولة وضع مراحل مدروسه للإنتقال ببعض الزبائن غير النشطين إقتصاديا وتحويلهم لزبائن نشطين إقتصاديا، علما بأنه ليس بالضرورة أن يكون كل الفقراء غير النشطين والذين لا يمكن تصنيفهم زبائن للتمويل الأصغر موضوعا للإرتقاء من التمويل غير المؤسسي المدعوم للتمويل المؤسسي التجارى.

1) Lansana Bangoura, 2012, “Microfinance as an approach to development in low income countries”, Bangladesh Development Studies, Vol. XXXV, No. 4, p. 92.

دراسات وبحوث

تقديم خدمة الضمان في ضوء مبادئ ومفاهيم فقه المعاملات

إعداد
د. التجاني عبد القادر أحمد

خبير اقتصادي ومالي

المستخلص

إن رأي جمهور الفقهاء بعدم جواز أخذ الأجر على الضمان يحتم علينا إيجاد حلول عملية لتقديم خدمة الضمان في ضوء مفاهيم ومبادئ الإسلام في المعاملات المالية. وذلك لأهمية وحاجة الاقتصاد والمعاملات المالية والتجارية المعاصرة للضمان، ولما يقوم به من دور أساس لتسهيل ودعم الدورة المالية والاقتصادية. وتعتمد الدراسة حلين:

أولهما: جواز أخذ الأجر على الضمان، إلا في حالة نشوء دين للكفيل في ذمة المكفول، فيؤدي الضامن إلي المكفول له مبلغاً أقل، مستربحاً من الفرق بين ماسيحصل عليه المضمون وما أدى.

ثانيهما: خدمة الضمان التعاوني، بحيث تشترك الجهات طالبة الضمان في وعاء مالي تبرعاً وعلى أساس التعاون تصدر منه خطابات الضمان، وتعوض الجهات التي يُقدم لها الضمان منه.

مقدمة:

إن موضوع البحث - خطاب الضمان (الكفالة) - من الموضوعات ذات الأهمية القصوى لما له من دور في الحياة الاقتصادية المعاصرة، كما تعتوره صعاب وحساسية بالغة لما خطه فقه المعاملات فيه من رأي صريح منع أخذ الأجر عليه باعتباره من أعمال البر، بل قد أدرج أخذ العوض على الكفالة ضمن القرض الذي يجر نفعاً، في حالة أداء الكفيل مبلغ الضمان (مجمع الفقه الإسلامي قرار 12)، مما قد يحد من استخداماته في اقتصاد إسلامي ومعاملات تجارية و صناعية ومالية معاصرة. والمشاهد أن من يقدم له الضمان يستفيد منه كثيراً ويحقق أرباحاً طائلة من ذلك، علماً أن الجهات التي تقدمه الآن مثل المصارف تبذل جهداً ووقتاً ومالاً في سبيل تقديمه بشكله المعاصر مما قد يدخل فيه معنى جديداً يُخرجه من دائرة الإرفاق والإحسان. كل ذلك يوجب أهمية دراسة الموضوع وتحريره وسبر غوره لاستجلاء غامضة وفك طلاسم شائكه، وما تحفه من مشكلات من بينها: القرض الذي يجر النفع، سيما اختلاف النظر الفقهي التقليدي له عن واقع معاملاته وحاجة الاقتصاد والأعمال التجارية والمالية له.

والنظر الفقهي المعاصر الذي يعتمده البحث هو أطروحة في بحث قيم ألفه فقيه معاصر جمع بين فقه المعاملات ومعرفة متينة للمعاملات المالية والمصرفية المعاصرة، نظر فيه: مدى جواز الأجر على الكفالة في الفقه الإسلامي، وخلص فيه إلى جواز أخذ الأجر على الكفالة إلا في الحالة التي يصير المبلغ المؤدى عن المكفول ديناً مؤجلاً في ذمته، فإنه لا يجوز حينئذ أخذ الأجر على الكفالة لأنه يصير حيلة لأكل ربا النسيئة المحرم أو ذريعة إليه (نزيه حماد، 1997م).

ومنهج الدراسة هو النظر في الآراء الفقهية في موضوع إصدار خطاب الضمان بهدف اقتراح بدائل عملية لإصدار خطاب الضمان في ضوء مفاهيم فقه المعاملات.

خلص البحث إلى مقترحين: يركز أولهما على تقديم خدمة الضمان بأجر. أما المقترح الثاني فيتبنى تقديم خدمة الضمان بناء على مبدأ التعاون والتبرع. مما قد يتيح حلا جذريا لإشكالية تقديم خدمة الضمان وإصدار خطاباته للجهات الراغبة من خلال شركات التامين التعاوني.

تعريف:

أصل الضمان في اللغة: جعل الشيء في شيء يحويه. وضمّن: أودع. وضمنه إياه: كفّله. ضمن الشيء، وضمن به، كفله[1].

ومعنى الضمان اصطلاحاً: شغل الذمة بحق، أو بتعويض عن ضرر. وباب الضمان واسع، فهو يدخل في أمور كثيرة: كالكفالة، والإتلافات، والجنايات...

وأسباب الضمان ثلاثة:

(أ) إلزام الشارع، كالكفارات.

(ب) الالتزام بالعقد، كعقد الكفالة.

(ج) الإضرار بالغير، كالإتلاف (دليل المصطلحات الفقهية الاقتصادية، بيت التمويل الكويتي) وقد استخدم جل الفقهاء مصطلح الضمان، بمعنى تحمل تبعة الهلاك، وهو المدلول المقصود في القاعدة الفقهية «الخراج بالضمان»[2].

والضمان المقصود الذي تتناوله الدراسة هو الضمان بمعنى الكفالة، التي هي: التحمل والالتزام. وقال ابن الأنباري: تكفلت بالمال، التزمت به وألزمته نفسي. وهي في الاصطلاح الشرعي: ضم ذمة الكفيل إلى ذمة المكفول في التزام بالدين، فيثبت الدين، على خلاف بين الفقهاء، في ذمة أحدهما أو كليهما أو في ذمة الكفيل... والكفالة أنواع: منها الكفالة المضافة والكفالة المعلقة والكفالة المنجزة[3].

خطاب الضمان:

هناك أنواع متعددة ومختلفة من خطابات الضمان علماً أن هدفها جميعاً وما تحققه واحد وهو: الالتزام بالدفع للمطالب (المورد أو صاحب العمل). فالتزام جهة ما بالسداد لطرف ثالث (الدائن أو الملتزم له) يحقق ضماناً واطمئناناً للدائن فيزول التخوف من نفسه من عجز المشتري (المدين) الوفاء بالتزاماته المالية في مواعيدها المقررة. والضمان يعني الالتزام والمسؤولية بسداد دين أو الوفاء بالتزامات إذا عجزت الجهة الأساس التي أنشأت الالتزام عن الوفاء بما التزمت به، وبهذا فإن الضمان التزام محتمل في حق الضامن بمعنى التزام ممكن الحدوث، ولا يعد من الناحية المحاسبية متحققاً ولا يسجل ضمن الخصوم، حسب نظام الضمان في الممارسة المصرفية. والضمان المصرفي يعرف بأنه وثيقة يصدرها المصرف نيابة عن أحد عملائه الذي دخل في عقد أنشأ التزامات مالية عليه (شراء بضائع مثلاً) يتعهد فيه المصرف بالدفع أو بمقابلة أية التزامات مالية للمورد في حال عجز عميله الوفاء بالسداد. ويستخدم الضمان في الأعمال التجارية مثل الشراء والبيع والأعمال الصناعية والإنشاءات مثل ضمان الانجاز والضمان الابتدائي والنهائي، كما يستخدم في المجال المالي مثل ضمان السندات...

وكما أن للضمان استخدامات متنوعة، كذلك له حالات متنوعة ومتعددة من ناحية العقد. فالضمان (الكفالة) تكون مضافة أو معلقة أو منجزة. فالمضافة هي ما انعقدت مضافة إلى زمان مستقبل فلا تثبت أو تلزم إلا إذا حل ذلك الزمان.أما المعلقة فهي التي تنعقد معلقة بشرط إذا تحقق الشرط ثبتت ولزمت. كما لو قال إذا لم يعطك فلان مطلوبك، فأنا أعطيكه. أو لو قال بع الشيء الفلاني من فلان وإذا لم يعطك الثمن فأنا أعطيكه. أما الكفالة (الضمان) المنجزة فهي التي ليست معلقة بشرط ولا مضافة إلى زمان مستقبل. كقول شخص إني كفيل فلان عن دينه الذي عليه لفلان[4].

1) نزيه حماد،1993م لسان اللسان، القاموس المحيط.

2) نزيه حماد 1993، مرجع سابق.

3) المرجع السابق.

4) نزيه حماد، 1993م.

أخذ الأجر على الضمان:

نص جمهور الفقهاء على أنه لا يجوز للضامن (الكفيل) أخذ الأجر على الضمان بالمال، وان الضمان بشرط الجعل له باطلة، خلافاً لإسحاق ابن راهوية[5]. وقد ذهب على ذلك، أي منع أخذ الأجر على الضمان، الفقه الإسلامي المعاصر.

أدناه بعض القرارات والفتاوى المعاصرة التي لا تجيز أخذ الأجر على الضمان، مع تعليق عليها:

(1) قرار مجلس الفقه الإسلامي رقم : (1) 12(12/2) بشأن خطاب الضمان:

إنعقد مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة مؤتمره الثاني بجدة من 10-16 ربيع الآخر 1406هـ الموافق 22-28 كانون الأول (ديسمبر) 1985م. وتم تقديم عدد من البحوث والدراسات ومن ضمنها دراسة حول خطاب الضمان، وبعد المداولات والمناقشات إتضح الأتي:

أولاً: إن خطاب الضمان بأنواعه الابتدائي والإنتهائي لا يخلو إما أن يكون بغطاء أو بدونه فإن كان بدون غطاء فهو: ضم ذمة الضامن إلى ذمة غيره فيما يلزم حالاً أو مآلاً، وهذه هي حقيقة ما يعني في الفقه الإسلامي باسم: الضمان أو الكفالة. وإن كان خطاب الضمان بغطاء فالعلاقة بين طالب خطاب الضمان وبين مصدره هي: الوكالة، والوكالة تصح بأجر أو بدونه مع بقاء علاقة الكفالة لصالح المستفيد (المكفول له).

ثانياً: إن الكفالة هي عقد تبرع يقصد به الإرفاق والإحسان. وقد قرر الفقهاء عدم جواز أخذ العوض على الكفالة، لأنه في حالة أداء الكفيل مبلغ الضمان يشبه القرض الذي جر نفعاً على المقرض، وذلك ممنوع شرعاً.

ما يستحق الملاحظة حول قرار مجمع الفقه الإسلامي العالمي الآتي:

1/ صنف القرار عقد الكفالة بأنه عقد تبرع يقصد به الإرفاق والإحسان. وهذا لا يتفق مع الممارسة الجارية لعقد الكفالة، حيث إنها تقدم دائماً في العمل المصرفي والمالي والتجاري للمقتدرين أصحاب المؤسسات والشركات والأعمال. والتبرع والإحسان – في الغالب الأعم لا يقدم إلا للمحتاجين. ثم إن الجهات التي تقدم الضمان في وقتنا الحاضر هي مؤسسات تتكلف الأموال والجهد لتقديمه، وهي لا تستطيع عمل ذلك بناءً على التبرع والإحسان، لذلك فإن هذه الفقرة لا تتناسب مع واقع الحال الذي يعمل فيه نظام الضمان.

2/ جوّز القرار أخذ المصاريف الفعلية لإصدار خطابات الضمان، علماً أن حساب المصاريف الفعلية تعتوره إشكالات كثيرة ولا يمكن ضبطه بما يعادل بشكل قاطع الأموال الحقيقية التي أنفقت ضمن المصاريف الفعلية. وبهذا فإن المبلغ الذي يقدر للمصاريف الفعلية إما أن يكون ناقصاً أو زائداً أو مساوياً لها. وتصعب إمكانية حسابه بشكل دقيق يحقق التساوي. لذلك فإن المؤسسات التي تقدم الضمان ستعمل على حسابه بما يضمن لها في كل الأحوال استرداد ما بذلته تجاهه مما يجعلها تميل إلى الزيادة في تقديره، علماً أنها هي التي تقوم بحسابه مع ما فيه من بنود مختلفة ومتنوعة يخضع معظمها الي التقدير والتخمين. وهذا قد يؤدي إلي حساب المصاريف الإدارية بالزيادة،وتعتبر بمثابة قرض جر نفعاً وبالتالي تدخل في شبهة الربا، وهي الزيادة الواردة على المصاريف الإدارية،حيث يصبح المبلغ الزائد من المصاريف الإدارية الفعلية هو أجر مقابل الكفالة المحضة.

المصاريف الإدارية لخطاب الضمان:

جوّز قرار مجمع الفقه الإسلامي أخذ المصاريف الإدارية لإصدار خطاب الضمان، مع عدم الزيادة على أجر المثل. وقد ذكرنا سابقاً وبشكل مجمل

5) نزيه حماد، 1997م.

أن حساب المصاريف الإدارية لإصدار خطاب الضمان يصعب تحديدها بشكل دقيق وقاطع، وإنما تحسب دائماً بناء على معايير تقديرية وليست دقيقة،ومن المسلم به في محاسبة التكاليف صعوبة تخصيص التكلفة (Cost Allocation) وذلك لأن التكاليف التي تتحملها المؤسسة تكون ذات طبيعة مختلفة فمنها ما هو مباشر ومنها ما هو غير مباشر لذلك يصعب الجزم بأن المعاملة المحددة (إصدار خطاب ضمان مثلاً) قد تكلفت مبلغاً محدداً من أجور العاملين أو من أجور الاتصالات أو من إجارة المباني أو أعمال التقنية للسنة المالية المعنية. ومن المعلوم أن المصرف منشأة ووحدة عمل واحدة تشترك كل الأقسام والإدارات فيها في تحقيق إيرادات مقابل مصاريف إدارية متنوعة يتم تحميلها سنوياً على جميع أقسام وإدارات البنك.ولا نستطيع فصل المصاريف الإدارية لعملية إصدار خطاب ضمان معين وتحديدها بشكل قاطع. نعم بالإمكان حساب المصاريف الإدارية الكلية للمصرف سنوياً وهي تبذل عادة بسبيل تحقيق هدف المصرف، ولكن يصعب تحميل كل إدارة في المصرف بالتكاليف الإدارية الفعلية والحقيقية التي تتكبدها كل إدارة. أما تحديد المصاريف الإدارية لكل عملية على حدة (ومن ذلك إصدار خطاب ضمان) فهذا قد يكون في دائرة المستحيل. نخلص من ذلك إلى أن حساب المصاريف الإدارية بشكل عام والمصاريف الإدارية لخطاب الضمان بشكل اخص تقوم على أسس تقديرية وتعتمد على التخمين.

وهنالك طرق تسعى إلى تحميل كل قسم قي المصرف بالمصروفات الإدارية التي يتحملها بصورة تقديرية بغرض مراقبة وتجويد الأداء. ولكنها ليست دقيقة بصورة كاملة ولا تدعي أن حساب هذه المصروفات بهذه الطرق، يحقق المصروفات الإدارية الفعلية التي تكبدها القسم المعني للقيام بدوره وتحقيق الإيرادات.

ومن الطرق الحسابية المستخدمة لتخصيص المصروفات الإدارية خلال سنة مالية محددة وتحميل كل قسم بجزء منها، طريقة النسب والتناسب بحيث تخصص المصاريف الإدارية لكل قسم بناءاً على إيرادات كل قسم على حدة.

وتقوم على المعادلة التالية:

$$\frac{م\ ك}{د\ ك} \times د\ ق = م\ ق$$

حيث:

م ك = المصاريف الإدارية الكلية

د ك = الإيرادات الكلية

د ق = إيرادات القسم

م ق = المصاريف الإدارية للقسم

وكما أسلفنا فإن هذه الطريقة لا تعطي نتائج دقيقة وتبقى مع ذلك تقديرية. وإن أمكن استخدامها بشكل كلي لتحديد المصروفات الإدارية التقديرية لعمليات إصدار خطابات الضمان إلاّ أنها لا تحدد المصروفات الإدارية لخطابات الضمان بشكل دقيق وصادق.

وهذه الطريقة تصلح لإيجاد مؤشر، ولكنها لا تحدد المصاريف الإدارية الفعلية لإصدار خطابات الضمان، وذلك لأنها تعتمد على بيانات ومعلومات محاسبية تتوفر فقط في نهاية العام المالي أو عند انقضاء الفترة المحاسبية المحددة. بجانب أنها تحدد المصروفات الإدارية لخطابات الضمان بشكل كلي لا يحقق الغرض المرجو بتخصيص مصروفات إدارية لإصدار خطاب ضمان كل على حدة.

وبهذا نخلص إلى أن حساب المصاريف الإدارية لخطاب الضمان بشكل دقيق وقاطع يستحيل أو قل يصعب تحقيقه. لذلك فإن المصاريف الإدارية التي يتقاضاها المصرف حسب القرار يحتمل دائماً وجود مبلغ إضافي زائد على المصاريف الفعلية حيث إن المصرف يميل ويتجه إلى الزيادة في تقديرها. وإن كان ذلك كذلك فإن هناك مبلغاً إضافياً يأخذه المصرف أكثر من المصاريف الفعلية لإصدار خطاب الضمان مما يوقعنا في المحظور. كما ذكر.

(2) «فتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية رقم (96/6) حول خطاب الضمان تضمنت الآتي:

أولاً: أن خطاب الضمان لا يجوز أخذ الأجر عليه لقاء عملية الضمان - والتي يراعى فيها عادة مبلغ الضمان ومدته - سواء أكان بغطاء أم بدونه.

ثانياً: إن المصاريف الإدارية لإصدار خطاب الضمان بنوعيه جائزة شرعاً، مع مراعاة عدم الزيادة على أجر المثل، وفي حالة تقديم غطاء كلي أو جزئي، يجوز أن يراعى في تقدير المصاريف لإصدار خطاب الضمان ما قد تتطلبه المهمة الفعلية لأداء ذلك الغطاء.»

«وأيضاً أصدرت الهيئة العليا للرقابة الشرعية للمصارف والمؤسسات المالية تكييف فقهي حول خطاب الضمان يشمل الآتي:

1/ الأصل في خطاب الضمان أنه عقد كفالة (ضمان). وتعرف الكفالة بأنها ضم ذمة إلى أخرى في المطالبة بدين أو عين أو نفس ويختص خطاب الضمان من هذا التعريف الواسع بأنه:

ضم ذمة الكفيل (المصرف الضامن) إلى ذمة المكفول في المطالبة في حالة عدم وفائه بما عليه من التزام، أو في حالة اختيار المكفول له (المستفيد) التنفيذ على خطاب الضمان.

2/ خطاب الضمان قد يكون بغطاء كلي أو جزئي أو بغير غطاء، وعليه:

أ- فإن علاقة الكفيل (المصرف) بالمكفول له (المستفيد) تكيف في جميع الحالات أعلاه على أنها كفالة.

ب- وتختلف علاقة الكفيل بالمكفول له بحسب الحال :

* فإذا كان خطاب الضمان بغير غطاء فهي كفالة محضة.

* وإذا كان خطاب الضمان بغطاء جزئي فهي كفالة ووكالة.

* وإذا كان خطاب الضمان بغطاء كلي فهي وكالة.

3/ الكفالة عقد إرفاق في حكم القرض، فلا يجوز أخذ الأجر عليها. أما الوكالة فيجوز أن تكون بأجر (في حكم الإجارة) كما يجوز أن تكون تبرعاً، وعليه:

أ) لا يجوز أخذ الأجر على مجرد الكفالة، ومن ثم على خطاب الضمان، سواء كان بغطاء أم بغير غطاء ويجوز في هذه الحالة أخذ المصروفات الفعلية التي تكلفها عملية إصدار خطاب الضمان.

ب) إذا كان خطاب الضمان بغطاء كلي أو جزئي، فيجوز أخذ أجر على الوكالة التي هي عمل ثانوي ملحق بعملية الضمان، وعلى بنك السودان أن يقدر الأجر المناسب في هذه الحالات، ويلزم به المصارف.»

التعليق على فتوى الهيئة :

ركزت فتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي وللمؤسسات المالية رقم (96/6). على معنى الكفالة في خطابات الضمان، كذلك نحت بها منحى الضمان المصرفي. غير أنها فرقت بين الأعمال التي تقدم في خطاب الضمان ذا الغطاء الجزئي والكلي وبين الأعمال الإدارية في حالة الكفالة المحضة. فجوزت في الأولى أخذ الأجر على الوكالة ومنعت في الثانية أخذ الأجر على الضمان،

إلا ما يقابل المصروفات الإدارية الفعلية التي تكلفها عملية إصدار الضمان. وأشبهت في ذلك فتوى مجمع الفقه الإسلامي العالمي. والتعليق الذي سبق على فتوى مجمع الفقه الإسلامي ينطبق على فتوى الهيئة العليا، حيث يصعب جداً حساب التكلفة الفعلية، ولا تخرج عن نطاق التقدير والتخمين، كما سبق ذكره. أما عن موضوع أخذ الأجر على الوكالة في حالة التغطية الجزئية والكلية فقد يبدو في ظاهره أنه استجاب من الناحية العملية والإجرائية للإشكال المتعلق بأخذ الأجر على الضمان حيث يستطيع العميل وضع هامش كثير أو قليل مقابل إصدار خطابات الضمان، مما يتح للمصرف مطالبة العميل بأجر على هذه الوكالة. ولكن مما يعكر على ذلك:

أ- قد تلبس المصارف الأجر على الضمان داخل أجر الوكالة. حيث يمكن أن يكون الأجر المتفق عليه في الوكالة باهظاً ليشمل في باطنه أجر على الكفالة.

ب- إن جواز أخذ الأجر مرتبط بالوكالة. حيث إنه يمتنع في محض الكفالة، والذي يدخل الوكالة هو الغطاء الكلي، أو الجزئي (دفع كل مبلغ الضمان أو جزء منه)، فهل يعني ذلك أنه كلما زاد المبلغ المدفوع كغطاء يزداد تبعاً لذلك الأجر ؟! ومنشأ السؤال هو البناء المنطقي للمعاملة حيث:

- لا يجوز أخذ الأجر على الضمان.

- يجوز أخذ الأجر في حالة التغطية الجزئية أو الكلية للضمان، باعتبار الوكالة عمل يجوز أخذ الأجر عليه.وهذه الدعوى تفترض أنه كلما زادت نسبة التغطية زادت أعمال الوكالة، فهل مُؤدى ذلك زيادة الأجر على الوكالة كلما زادت نسبة التغطية؟!

بجانب قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي وفتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، هنالك رأي لفقيه معاصر من خلال (بحث علمي بعنوان «مدى جواز أخذ الأجر على الكفالة في الفقه الإسلامي»[1]. في هذا البحث القيم حول موضوع الكفالة وأخذ الأجر عليها خلص الباحث الكريم إلى أنه يجوز ذلك إلاّ في حالة واحدة هي تلك التي ينشأ فيها دين للكفيل في ذمة المكفول، وعد الجعل على الالتزام في هذه الحالة حيلة لأكل ربا النسيئة أو ذريعة إليه، وذلك محرم شرعاً. والأطروحة الأساسية للبحث هي: أن محض الالتزام له قيمة مالية في ذاته بحيث يصح بذل العوض المالي في مقابلته. وأورد لذلك شواهد، منها:

أ- ان للالتزام منفعة مقصودة تشبه المنافع التي تبذل في الوديعة والعارية والكفالة، لذلك صح كون الالتزام محلاً للعقد في الضمان.

ب- أن التزام الضامن بالأداء في حد ذاته مصلحة مقصودة ومنفعة مشروعة يجوز أن يكون لها قيمة مالية شرعاً إذا تعارف الناس ذلك.

ج- أن محض الالتزام بالضمان وان لم يكن عملاً فهو في حكم العمل بجامع المنفعة المشروعة المتقومة المبذولة في كليهما.

د - ان الجعل في الالتزام إنما هو مقابل مجرد التزام الضامن بالدين المكفول به في ذمته، سواء أداه المكفول أو لم يؤده.

وقد أتيح لمعد هذه الورقة التعليق على بحث الأستاذ الدكتور نزيه حماد المذكور بعنوان: (مدى جواز أخذ الأجر على خطاب الكفالة في الفقه الإسلامي) تم نشره في مجلة الاقتصاد الإسلامي عام (1417هـ - 1997م).

ومن التحفظات التي أثارها التعليق: أن تحول الجعل على الالتزام إلى حيلة لأكل الربا في حال نشوء المداينة، لا يطرد مع الأطروحة الأساسية للبحث ألاّ وهي: أن محض الالتزام فيه منفعة مشابهة لمنافع يبذل مقابلها أجر، لذلك صح كونه محلاً للعقد. فإن كان مجرد الالتزام يصح أخذ الأجر عليه فهو يمثل علاقة تعاقدية قائمة بذاتها بين الكافل والمكفول والأجر الذي بذل فيه إنما هو مقابل الالتزام الذي هو منفعة مقصودة ومصلحة مشروعة يصح التعاقد عليها. لذلك لا يمكن إغفالها هكذا فجأة ليصبح ما دفع مقابلها زيادة ربوية في معاملة أخرى. وينشأ عن هذا أن الأجر على الضمان والالتزام به يمثلان معاملة قائمة بذاتها، وهما بدلان في معاملة مالية معتبرة شرعاً وكاملة الأركان. فإن كان الالتزام بالضمان في حد ذاته عملاً ملموساً ومصلحة مقصودة ومنفعة معتبرة يصح بذل المال لتحصيلها وأخذ الأجر على تقديمها، فإن المال الذي بذل لتحصيلها يكون مقابلها هي. ولا يستقيم من الناحية المنطقية الاعتراف بصحة بذل المال مقابل الالتزام بالضمان وتجريده منه في نفس الوقت وتحويله إلى بدل في معاملة أخرى. ويلحظ أنه إذا سلمنا بإمكانية انتقال الأجر على الضمان من المعاملة الأولى إلي المعاملة الثانية ليصبح أجرها (فائدة) فكأننا لا نعترف أصلاً بجواز الأجر على الضمان. ويصبح الالتزام بالضمان قد قدم من غير بدل يقابله.

والتطبيق المصرفي يشير إلى أن الأجر على الضمان غير الفائدة الربوية، بل إن الأول مرتبط بأجل الضمان المقدم من البنك فقط. كما أن قيمته ضئيلة نسبياً بالمقارنة مع الفائدة المصرفية، وهي قد تتراوح بين 0,125% إلى 0,25% في السنة من مبلغ الضمان بحسب قيمة الضمان. أما سعر الفائدة على التأخير فقد يصل إلى 12% في السنة من قيمة الدين في حالة تحول الضمان إلى دين من البنك إلى العميل المكفول.

وتجدر الإشارة إلى أن المصرف يحسب أجره على الضمان على أساس الفترة الزمنية التي يغطيها الضمان. فإذا وفّى العميل المكفول خلالها بالالتزام الذي عليه والذي تم إصدار خطاب الضمان من أجله فتنتهي المعاملة هنا، ويكون البنك مستحقاً للأجر على ما قدم من التزام خلال تلك الفترة. أما إذا طالب المكفول له البنك بمبلغ الضمان المكفول به عميله واضطر البنك لكشف حساب عميله، لأي سبب من الأسباب، مما يحول العملية عندئذ إلى دين من البنك إلى العميل فإن احتساب البنك للفائدة يبدأ من هذا التاريخ وكما تمت الإشارة إليه فإن نسبتها قد تصل إلى 12% من مبلغ الضمان أو ما تبقى منه من دين في ذمة العميل.

وهذا يؤكد اختلاف نظر البنك لأجر الضمان عن الفائدة الربوية. فالأجر على الضمان يقابل التزام البنك بالضمان خلال الفترة المحدودة، أما بعد انقلاب المعاملة إلى مداينة حقيقية بين البنك والعميل فإن البنك يفرض ثمناً آخر مقابل الدين على عميله وهو الفائدة الربوية المحسوبة على أساس أجل الدين الذي يبدأ منذ لحظة أداء البنك عن المكفول، وكشف حسابه بقدر ما أدى عنه. وهكذا يتضح أن البنك يتعامل مع الضمان، في هذه الحالة، على أساس انه يتكون من معاملتين متمايزتين لكل معاملة أركانها من عاقدين وصيغة وبدلين. فالمعاملة الأولى بين البنك وعميله بإيجاب وقبول، والتزام بالضمان من طرف البنك لمدة محددة، وثمن (أجر) مقابل ذلك من العميل. أما المعاملة الثانية، وان كانت غير جائزة، فهي أيضاً بين البنك وعميله، يتحول العميل إلى مدين للبنك مقابل فائدة ربوية.

بناءاً علي ذلك فإن النتيجة المنطقية للدراسة تقود إلى جواز أخذ الأجر على الكفالة أو الضمان مطلقاً حتى في الحالة التي يترتب فيها للكافل دين في

1) نزيه حماد، 1997م.

ذمة المكفول، وهذا يتسق مع الفكرة الأساسية التي تسعى الدارسة لإثباتها وهي: أن الجعل في الضمان يمثل عوضاً عن محض الالتزام بالدين، سواء أداه الكفيل عن المكفول فيما بعد أم لا ! ونتجنب بذلك كل المشكلات المتوقعة عن التطبيق العملي، في المجال المصرفي الإسلامي، للرأي القاضي باعتبار الأجر على الضمان حيلة لربا النسيئة في الحالات التي يتحول فيها العميل المكفول إلى مدين للبنك.

وقد يصعب عملياً تحويل الأجر على الضمان من ثمن جائز إلى فائدة ربوية يحرم على البنك أخذها لما يترتب على ذلك من إخفاقات تصيب العمل المصرفي الإسلامي، فإذا قمنا بإرجاع أجر الضمان إلى العميل باعتباره فائدة فهذا يؤدي إلى تكبيد البنك خسارة كان يمكن تجنبها بعدم الدخول أصلاً في تقديم خدمة الضمان لعملائه. وهذا قد يشجع علي عدم الوفاء بالالتزامات. وربما يقول قائل أن على البنك الإسلامي أخذ ضمانات نقدية كافية قبل إصدار أي خطاب ضمان لأي من عملائه، وهذا أيضاً له محاذيره والمتعلقة بإفقاد المصارف الإسلامية ميزة تنافسية كبيرة في مقابل المصارف التي تقدم مثل هذه الخدمة بضمانات جزئية.

هذا وقد رد الدكتور نزيه حماد على تعليق الباحث ونوه إلى أن ما أخذه عليه التعليق من عدم الاطراد في الأطروحة الأساسية للبحث، «غير مسلم... وبيان ذلك:

أولاً : إن الشرع حظر بين عقدين – أو معاملتين – يترتب على الجمع بينهما توسل بما هو مشروع إلى ما هو محظور، وإن كان كل واحد من العقدين جائزاً بمفرده، وذلك لأنه قد نشأ في اجتماعها معنى زائد لأجله وقع النهي. وعلى ذلك صح بيع الالتزام المحض في الكفالة بمفرده، كسائر المنافع المتقومة في الإجارات، فإذا انضم إليه مداينة إلى أجل صار محظوراً، بناءً على قاعدة «سد الذرائع». واستشهد لذلك ببيع وسلف حيث نهت السنة عن بيع وسلف، وبيع العينة. والجمع بين الأختين في النكاح وكذلك الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها[1].

أما إذا تم النظر إلى البيع والسلف وبيع العينة ضمن المعاملات المالية، يلاحظ أن هناك اختلافاً مؤثراً بينهما وبين موضوعنا(تحول الأجر علي الضمان إلي حيلة لأكل ربا النسيئة) يقدح في القياس بينهما وبين موضوعنا. فالبيع والسلف يقعان في عقد واحد يجمع المعنيين أو العقدين، البيع والسلف. والعقد الممنوع والمنهي عنه هو ما اجتمعت فيه المعاملتان البيع والسلف، وكذلك العينة فإن سبب تحريمها عند من يمنعها من الفقهاء التواطؤ فيها إلى التبلغ إلى المحرم ببيعين أحدهما نقدي عاجل والآخر مؤجل بمبلغ أكبر. والتواطؤ هذا هو ما حدا بالإمام الشافعي إلى اتخاذه قاعدة : عدم بناء الأحكام على التهم[2].

أما في موضوعنا فإن الضمان أو الكفالة وإن كانت بأجر فإنها تقع في عقد منفصل ومستقل وقد لا يطرأ عليها العقد الثاني أبداً إذا وفى المدين دينه الذي قدم الضمان من أجله. أما إذا اضطر الضامن إلى أداء الدين وتحول إلى دائن. فإن المعاملة برمتها تتحول إلى عقد آخر منفصل ومستقل أيضاً، لذلك فإن الأجر الذي يؤخذ في العقد الأول لا علاقة له البتة بالعقد الثاني – عقد الدين. كذلك فإن العينة تختلف في أنها بيع إلي أجل ثم شراء نقدي قبل الأجل بأقل من الثمن،وذلك أنه من باع شيئاً إلى أجل ثم اشتراه قبل الأجل نقداً بأقل من الثمن... فعند مالك وجمهور أهل المدينة أن ذلك لا يجوز. وجوزه الشافعي وداؤود وأبو ثور وقال الشافعي: وحمل الناس على التهم لا يجوز. والذي منعه فوجه منعه اتهامه له إنما قصد دفع دنانير في أكثر منها إلى أجل وهو الربا المنهي عنه فزوّرا لذلك هذه الصورة ليتصلا بها إلى الحرام مثل أن يقول قائل لآخر: أسلفني عشرة أردها عشرين، فيقول: هذا لا يجوز، ولكن أبيع منك هذه السلعة بعشرين إلى شهر، ثم اشتريها منك بعشرة نقداً. علماً أن حديث أبي العالية عن عائشة الوارد في الموضوع (انظر ابن رشد ص 145) فإن الشافعي قد رده وقال: لا يثبت حديث عائشة، وأيضاً فإن زيداً قد خالفهما، وإذا اختلف الصحابة فمذهبنا القياس. فقد سئلت السيدة/ عائشة أم المؤمنين: يا أم المؤمنين إني بعت من زيد عبداً إلى العطاء بثمانمائة فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته منه قبل محل الأجل بستمائة؟ فحكمت عائشة بعدم جوازه[3].

وهكذا يتضح أن العينة كذلك، عند الذين لا يجوزونها، يعتبر في منعها التواطؤ والتحايل.. قال: فزوّرا لذلك هذه الصورة ليتصلا بها إلى الحرام..[4] فإن الحيلة والتواطؤ لا يتصوران في معاملتنا، لذلك فإن تشبيه السلف والبيع والعينة وقياسهما على الأجر على الضمان بعيد، فامتنع بذلك أخذه حكمهما.

نتيجة:

وينبغي الإقرار بأن هذا الموضوع غاية في الحساسية والتشعب. والوجه الذي يمنعه في حالة تحول المعاملة إلى مداينة، وجه قوي أيضاً. لذلك فإنه من الحكمة البحث عن حلول أخرى تكون عملية وممكنة التطبيق.

ويقترح البحث لتجاوز هذه الإشكالية الآتي:

الحل الأول: استرباح الكفيل من الكفالة:

تبني الرأي القاضي بجواز استرباح الكفيل من الكفالة كثمرة لالتزامه بالدين فيها، كما نص على ذلك بعض فقهاء الحنفية[5]. فقد نقل الدكتور نزيه حماد بعض النصوص التي تجيز استرباح الكفيل بالكفالة قال: «كما لو كفل بألف، ثم قضى المكفول له عرضاً أو قدراً أقل من الدين المكفول به على سبيل الصلح، فإنه يرجع على المكفول بما كفل به لا بما أدى.. وبذلك يحصل الكفيل على زيادة مالية فوق ما دفع... (ب) ما جاء في الفتاوى الهندية... وإذا أدى المال (المكفول به) من عنده، رجع بما كفل، ولا يرجع بما أدّى، حتى لو أدى الزيوف، وقد كفل بالجياد، يرجع بالجياد. ولو أدى مكان الدنانير الدراهم، وقد كفل بالدنانير... رجع بما كفل به[6].

بناءًا على ما سبق فإنه بالإمكان دخول البنوك مقدمة الضمان في عقد مع الجهة طالبة الضمان، أنه في حالة عدم تمكن المتعاملين مع البنك من طالبي الضمان، من الوفاء، فيؤدي البنك الضمان إلى المكفول له بقيمة أقل، يتفق عليها. ثم يرجع البنك على المكفول بكامل مبلغ الكفالة أو الضمان. وبهذا يتحقق للبنك دخلاً عن تقديمه لخدمة الضمان مقابل التزامه وأعماله حيال عملية تقديم الضمان.

وميزة هذا المقترح أنه يوفر دخلاً للبنوك التي تقدم خطابات الضمان في كل الحالات، وبهذا يتكامل هذا المقترح مع ما قدمه الدكتور نزيه حماد من فتوى. وبه تستقيم المعاملة حيث يحل للبنك أخذ الأجر على الضمان في الحالات التي يفي فيها المكفول بالضمان. أما في الحالات التي لا يفي فيها المكفول فإن

1) نزيه حماد، رد على التعليق، 1997.

2) ابن رشد، بداية المجتهد.

3) ابن رشد ص 145.

4) ابن رشد، المرجع السابق، ص 145.

5) نزيه حماد، مدى جواز، 1997م.

6) المرجع السابق (ص 106-107).

أجر البنك يأتي من الجهة التي قدم لها الضمان أو الكفالة وهي المكفول له.
ولكنه يلاحظ على هذا المقترح وإن حقق غرضه فيما يتعلق في تعويض المصرف إلا أنه عاقب الجهة طالبة الكفالة حيث جعلها هي الجهة التي تدفع أجر الضمان. كما أن العميل المكفول خرج من غير أي تكلفة مالية يدفعها. علماً أنه في مثل هذه الحالات فإن الوضع المالي للمكفول، غالباً ما يكون ضعيفاً أو قد يكون معسراً، مما يوجد مبرراً لهذا المقترح.
وهذا الحل المقترح يقوم على تغليب جانب أخذ الأجر على الضمان بما يتوافق مع السلامة الشرعية حسب مبادئ ومفاهيم فقه المعاملات.

الحل الثاني: خدمة الضمان التعاوني:

وهو يتأسس على تغليب جانب تقديم خدمة الضمان بناءً على قاعدة الإرفاق والإحسان والمعروف. ويقوم على التبرع والتعاون.

التعـاون:

يقول الله تعالى « وتعاونوا على البر والتقوى» (المائدة:2)، جاء في تفسيرها: وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى، أي ليعن بعضكم بعضاً[1]، وباب التعاون من أوسع الأبواب في الفقه الإسلامي، ومن خلاله تمكن الفقه الإسلامي من إيجاد بديل شرعي للتأمين بأنواعه المختلفة. والتأمين التعاوني جائز شرعا بل هو أمر مرغوب فيه؛ لأنه من قبيل التعاون على البر، فإن كل مشترك يدفع جزءا من ماله عن رضا وطيب نفس ليعان به من يحتاج إلى المعونة ومقصدهم الأساس هو التعاون[2].

الضمـان:

تحتاج أعمال المقاولين والتجار ورجال الأعمال... تقديم ضمان لأصحاب العمل الذين يرغبون في إنشاء أو تأسيس مشروعات أو للموردين من الشركات والتجار عند استيراد سلع وبضائع أو تقديم خدمات...كما ذكر سابقا. وهناك أنواع مختلفة من الضمانات المطلوبة في مجال المقاولات مثل: ضمان الجدية؛ ضمان حسن التنفيذ... الخ. كما بين ذلك اتحاد المقاولين السودانيين وشركات التامين؛ مع التأكيد على أهمية هذه الضمانات في اعمال المقاولات حيث لا يستطيع أي مقاول ممارسة عمله إلا من خلال تقديم هذه الضمانات. وكذلك التجار والشركات وأصحاب الأعمال.

المقتـرح:

يتأسس المقترح على التعاون، بحيث ينشئ المقاولون أو الجهات التي تحتاج خدمة الضمان تجمعا ماليا من اشتراكات مالية يدفعونها تبرعا، حسب اتفاقهم وذلك بغرض إصدار خطابات ضمان للجهات المعنية، ويمكن ان يتم ذلك عن طريق احدى شركات التأمين التعاونية القائمة ويقوم المقترح على التالي:

1- الوعاء المالي: يتألف من تبرعات الأعضاء أو المشتركين.

2- الغرض: ضمان المشتركين لدى الجهات المعنية، عن طريق إصدار خطابات ضمان لهم.

3- الهدف: تعاون المشتركين فيما بينهم بحيث يضمن بعضهم بعضا «التعاون لتقديم الضمان»

4- المشتركون: المقاولون أو التجار أو أصحاب العمل وأي جهات أخرى تحتاج خدمة الضمان.

5- النشاط: إصدار خطابات الضمان والالتزام بها. ويمكن الإفادة من التقاليد والإجراءات المستخدمة في التأمين التعاوني في ادارة الوعاء المالي فيحسب القسط او الاشتراك اكتواريا، كما تعد العقود، ويزاول النشاط المتعلق بالتحقق والمتابعة...الخ. ويستفاد أيضاً من مبدأ التبرع والتعاون.

6- الإدارة: يعهد بها لشركات التأمين الإسلامية القائمة، وذلك للتوافق في المبادئ التي يقوم عليها العمل مثل التبرع والتعاون والحساب الاكتواري لتحديد قيمة القسط أو الاشتراك.

إن الفكرة الأساسية هي: أن يتبرع المشتركون بإقساط مالية تحسب بناء على خطر النكول في الالتزامات المالية التي ينشئوها خطاب الضمان، بحيث يدفع للمضمون له قيمة خطاب الضمان فورا، ويكون ذلك من مجموع الأقساط المتبرع بها التي تؤلف الوعاء المالي. ولا مانع من ان يشترك المدير الذي يقوم بالإدارة مع غيره في الالتزام بدفع قيمة الضمان بنسب محددة وبجعل يتفق عليه.

اذا جاز شرعا التأمين التعاوني، فيبدو أن التعاون لتقديم الضمان أولى بالجواز. سيما أن الضمان في الفقه الإسلامي من أعمال البر والمعروف التي لا يجوز أخذ الأجر عليها. فإذا أمكن تقديم خدمة الضمان على أساس التبرع والتعاون. فان ذلك سوف يفتح بابا واسعا يُخرج من إشكالية منع أخذ الأجر على الضمان مع تعين الحاجة إليه واختلاف صوره المستخدمة والمستحدثة حيث يطلبه المقتدر بل صاحب الثروة الواسعة.

وهكذا فإن هذا الحل بتقديم خدمة الضمان علي أساس التعاون، إن تم تحريره من الناحية الشرعية والعملية بحساب أقساط الاشتراكات في ضوء نظرية الاحتمالات بما يحقق تغطية كاملة للمطالبات وكذلك بإعادة التأمين، فإن هذا المقترح يمثل حلاً متوسعاً وكاملاً لإشكالية تقديم خدمة الضمان في اقتصاد إسلامي.

المراجع:

1. ابن منظور: لسان اللسان، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1993م.
2. الفيروز آبادي: القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، 1998م.
3. بيت التمويل الكويتي: دليل المصطلحات الفقهية الاقتصادية، مطابع دار الصفوة مصر، ط 1 (1412هـ - 1992م).
4. نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار ط 1 (1414هـ – 1993م).
5. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم 12، جدة.
6. الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، الخرطوم.
7. نزيه حماد، مدى جواز أخذ الأجر على الكفالة في الفقه الإسلامي، جدة: مجلة جامعة الملك عبد العزيز – الاقتصاد الإسلامي، (1417هـ- 1997م) ص، ص 95-122.
8. التجاني عبد القادر أحمد، تعليق على بحث: مدى جواز أخذ الأجر على خطاب الكفالة في الفقه الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي،(1417هـ-1997م) ص، ص 159 – 164.
9. نزيه حماد: رد على تعليق د. التجاني عبد القادر أحمد، مدى جواز اخذ الأجر على الكفالة، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي 1997م ص، ص165-167.
10. ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار القلم، بيروت لبنان، دبي.

1) القرطبي؛ ص49.

2) الضرير، الغرر، ص643.

دراسات وبحوث

التنبؤ بالمضاعف النقدي باستخدام النموذج القياسي

(نموذج تصحيح الخطأ Error Correction Model)

إعداد:
مالك عبد الله فرج الله

إدارة العمليات النقدية

مقدمة:

يعتبر متغير عرض النقود من الادوات المهمة جداً في تنفيذ السياسة الاقتصادية، وإزدادت هذه الاهمية مع بداية التسعينيات حيث أصبح لبنك السودان المركزي سياسته النقدية المستقله نسبياً عما كان عليه في السابق،حيث توافقت الأراء بين صانعي السياسة الاقتصادية حول ضرورة السيطرة علي معدل نمو عرض النقود بهدف تحقيق الاهداف الاقتصادية الكلية (Macroeconomic Goals).

إن سيطرة البنك المركزي علي المخزون النقدي او المعادل له من السيولة المحلية لتكون متسقة مع حاجة الاقتصاد والمحافظة في نفس الوقت علي مستوي معين من معدل التضخم (Inflation Rate) يتطلب توفير إطار نقدي مستقر، ومن أجل القيام بهذا الدور يستهدف البنك المركزي نسبة محددة لمعدل النمو في عرض النقود والعمل علي تحقيقها عن طريق التحكم في القاعدة النقدية(Base Money) مشروطاً ببعض التوقعات للمضاعف النقدي (Money Multiplier).

وضع الاقتصادي Brunner Meltzer الاطار النظري لإدارة ومراقبة عرض النقود من خلال المعادلة الاتية:

$$Ms=mm*Bm \quad \ldots\ldots (1)$$

حيث Ms عرض النقود بمعناه الواسع ويشمل العملة في التداول بالاضافة الي إجمالي الودائع.

$$Ms = CC + D+TD \quad \ldots\ldots (2)$$

Bm : القاعدة النقدية وتشمل العملة في التداول بالإضافة الي إحتياطيات البنوك.

$$Bm = CC + R \quad \ldots\ldots (3)$$

وmm هو المضاعف النقدي (Money Multiplier).

بناءاً علي المعادلة (1) نجد أن اي تغيير في عرض النقود يُعكس إما بالتغيير في القاعدة النقدية او التغيير في المضاعف.

بإعادة كتابة المعادلة (1) تصبح كالاتي $mm= Ms/Bm \quad \ldots\ldots (4)$

وبتعويض كل من (2) و (3) في (4) تصبح المعادلة (4)

$$mm = (1+Cr+TDr)/(Cr+RRr+ERr)$$

حيث تمثل Cr نسبة العملة للودائع و التي توثر بصورة سالبة علي قيمة المضاعف،TDr نسبة الودائع الادخارية الي إجمالي الودائع وهي ذات علاقة طردية مع المضاعف، RRr وERr تمثلان إحتياطات البنوك التجارية (إحتياطي قانوني وإحتياطات فائضة) وتؤثر بصورة سالبة علي قيمة المضاعف.

اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الي التنبؤ بالمضاعف النقدي و الدافع وراء ذلك أنه إذا كان للبـنك المركزي مستوي محدد لنمو معدل عرض النقود Ms* (مستهدف)، ثم معرفة قيمه مستقبلية للمضاعف النقدي سوف تُمكن السلطة النقدية من ضبط حجم القاعدة النقدية بإعتبارها تمثل الهدف التشغيلي (Operational Target) لسياسات البنك المركزي.

-تطوير نماذج قياسية (Econometric Model) للتنبؤ بالمتغيرات النقدية.

-زيادة فعالية عمل إدارة العمليات النقدية في تحقيقها لأهدافها التشغيلية عن طريق تعزيز الثقة في دقة

التوقعات وخصوصاً في اوقات الأزمات.

* تم تقسيم الورقة الي اربعة أقسام يتناول القسم الاول الدراسات السابقة، ويصف القسم الثاني النموذج القياسي و أسلوب التقدير بهدف التنبؤ و البيانات المستخدمة، بينما يستعرض القسم الثالث نتائج التقدير ومدي إمكانية إستخدام النموذج لاغراض التنبؤ،اما القسم الاخير فيشتمل على الخلاصة و التوصيات والملاحق.

الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة في نمذجة المضاعف النقدي محدودة،ولكنه في الاؤنة الاخيرة إزداد الاهتمام بها، وعموماً هنالك طريقتين لنمذجة المضاعف النقدي هما: الطريقة التجميعية (Aggregate method) وتعتمد هذه الطريقة علي قيمة المضاعف النقدي نفسه عبر الزمن (Univariate time series) و طريقة المكونات (Components method) وهي تعتمد علي قيم العوامل المكونة للمضاعف (Multivariate time series).

* في الولايات المتحدة عام 1977 قام Bomhoffs بتطوير طريقة Box-Jenkins بالنسبة للمضاعف النقدي،حيث اعتمد علي الطريقة التجميعية، وتوصل الي انها تعالج حوالي 30% من الاختلالات.ايضاً طبق نفس الطريقة بالنسبة للمضاعف النقدي بالمعني الضيق (M1) و المعني الواسع (M2) و المعني الأوسع (M3)في هولندا ووجد انها تعطي نتائج جيدة.

* في العام 1979 (Johannes-Rasche) إعتمدوا في دراستهم علي معالجة أوجه القصور التي تعاني منها طريقة Bomhoffs، والفكرة الاساسية هي بدلاً من الإعتماد على قيمة المضاعف النقدي لوحده في التنبؤ إستخدما نموذج ARIMA علي مختلف العوامل المكونة بإستخدام بيانات شهرية في الولايات المتحدة ، وخلصوا الي ان طريقة المكونات تعطي نتائج أفضل من التي سبقتها.

* في ظل هذه التطورات لنمذجة المضاعف النقدي قام كل من (Hafer-Hein) في 1984 بدراسة مقدرة الطريقتين (Aggregate method & Components method) علي التنبؤ بالمضاعف النقدي،باستخدام بيانات شهرية وخلصوا الي أن كل من الطريقتين تعطيان نتائج جيدة في التنبؤ.

* في العام 1993 طور Hossain نموذج المضاعف النقدي لعرض النقود في بنغلاديش بإستخدام بيانات ربع سنوية في الفترة (1972 - 1993) وإستخدم الطريقة التجميعية، ووجد ان نسبة العملة للودائع Cash Ratio فقط هي المستقرة، بينما مضاعف M1 ومضاعف M2 غير مستقران، وجزم بأن عدم إستقرار مكونات المضاعف النقدي تُصعب المهمة علي السلطة النقدية في بنغلاديش من التحكم الفعال في السياسة النقدية عبر الإستهداف النقدي(Monetary Targeting) وإقترح علي البنك المركزي بذل مجهود أكبر لإستقرار المضاعف من أجل تحقيق سياسة نقدية فعالة.

* حديثاً قام Zaki 1995 بإستخدام بيانات نقدية في مصر،ووجد أن التنبؤ بالطريقة التجميعية تُعطي نتائج مقنعة بخلاف طريقة المكونات.

* طور Arby 2002 السلاسل الزمنية للتنبؤ بالمضاعف النقدي بالطريقتين بإستخدام بيانات شهرية في باكستان وخلص الي أن طريقة التجميع تُعطي نتائج تنبؤ أفضل من طريقة المكونات.

* مع التقدم في إستخدام السلاسل الزمنية في الإقتصاد القياسي وخاصة منهجيات التكامل و التكامل المشترك (Integration & Co- Integration) إختبر عدد من الباحثين العلاقات التوازنية طويلة المدي بين مختلف الطرق التجميعية و المضاعف، منهم Baghestani- Mott عام 1997 وبإستخدام بيانات شهريه في الولايات المتحدة خلال الفتر ة من (1983 - 1990)ووجدوا أن هنالك علاقة توازنية طويلة المدي(تكامل مشترك) بين القاعدة النقدية و سعر الفائدة علي الودائع.ويري المؤلفان أن تحرير البنك لسعر الفائدة علي الودائع يجعل العلاقة بين القاعدة النقدية ومضاعف M1 أكثر قابلية للتنبؤ. ويعتقد Baghestani- Mott أن العلاقات طويلة المدي بين القاعدة النقدية والمضاعف النقدي سوف تنعدم إذا ما وسع حجم العينة ما بعد 1990، نتيجة للكساد الذي واجهه الاقتصاد الامريكي خلال تلك الفترة، وإعتبروه هو المسؤول عن تحطيم تلك العلاقات التكاملية.

* Ford – Morris عام 1996 قاما بالتحقق من العلاقة بين عرض النقود والقاعدة النقدية في المملكة المتحدة بإستخدام بيانات ربع سنوية خلال الفترة 1977 - 1994، حيث إعتمدا في دراستهم علي نموذج تصحيح الاخطاء (ECM) وإختبار التكامل المشترك وخلصا الي نفس النتائج التي توصل اليها بنك إنجلترا بوجود علاقة توازنية طويلة المدي بين القاعدة النقدية وعرض النقود.،

* Agung – Ford عام 1999 نفذا عملية مماثلة لإختبار العلاقة بين عرض النقود والقاعدة النقدية في تايوان،ووجدا أن هنالك تكامل مشترك بينهما.

النموذج و المنهجية:

سنعتمد في دراستنا لتقدير المضاعف النقدي من خلال مكوناته (Components Method)، على نموذج تصحيح الخطاء (ECM) ويتم عمل هذا بالخطوات الاتية:

المرحلة الأولى:

إستخدام اختبار جذور الوحدة (Unit Roots test) لمعرفة مدى استقرار السلاسل الزمنية المستعملة في البحث و تجنب النتائج المزيفة نتيجة لعدم استقرارها، من خلال استعمال اختبار Augmented Dickey-Fuller (ADF)،واختبار Phillips-Perron (PP) ، وبعد أثبات أن السلاسل مستقرة و من نفس الرتبة، نتحول إلى اختبارات التكامل المتزامن أو المشترك (Cointegration test) باستعمال منهجية جوهانسن Johansen Test بدلاً عن طريقة إنجل –قرانجر Engle - Granger وذلك لاستخدام اكثر من متغيرين.

إن تحليل التكامل المتزامن يقوم بتحديد العلاقة الحقيقية بين المتغيرات في المدى الطويل على عكس نماذج الإحصائية التقليدية، و مفهوم التكامل المتزامن يقوم على أنه في المدى القصير قد تكون السلسلتين الزمنيتين X_t و Y_t غير مستقرتين لكنها تتكامل في المدى الطويل أي توجد علاقة ثابتة في المدى الطويل بينهما، هذه العلاقة تسمى علاقة التكامل المتزامن وللتعبير عن العلاقات بين مختلف هذه المتغيرات غير المستقرة لابد أولاً من إزالة مشكلة عدم الاستقرار وذلك بعمل اختبارات جذور الوحدة و استعمال نماذج تصحيح الخطأ.

المرحلة الثانية:

بعد إثبات وجود تكامل متزامن لدراسة العلاقات التوازنية الطويلة الأجل والقصيرة الاجل نستعمل نموذج تصحيح الخطأ (The Error Correction Model (ECM) لمعرفة متى تقترب السلسلة من التوازن في المدى الطويل

والتغيرات الديناميكية للسلاسل المشتركة في المدى القصير، أي أن هذا الاختبار له القدرة على اختبار وتقدير العلاقة في المدى القصير والطويل بين متغيرات النموذج، كما انه يتفادى المشكلات القياسية الناجمة عن الارتباط الزائف (Spurious correlation).

1 - **اختبار جذر الوحدة (Unit Root test)**: لتحديد الخصائص الغير ساكنة (non-stationary) لمتغيرات السلاسل الزمنية، سواء في المستويات (levels) أو في الفرق الأول (First Difference) يستعمل اختبار ديكي فوللر(DF)، أو ديكي فوللر المطور (ADF) (في هذه الدراسة سنكتفي بالاختبار الأخير)،و الصيغة الرياضية العامة

لاختبار ديكي فوللر (DF) هي كالآتي :

$$\Delta Z_t = \chi + (\rho - 1)Z_{t-1} + \gamma T + e_{1t}$$

أما اختبار (ADF) هو تطوير لاختبار (DF)، و بإضافة القيم المبطأة (lagged values) للمتغيرات التابعة المضافة في تقدير الصيغة الرياضية لاختبار (DF)، و الصيغة الرياضية المطورة هي كالآتي:

$$\Delta Z_t = \chi + (\rho - 1)Z_{t-1} + \gamma T + \delta \Delta Z_{t-1} + e_{2t}$$

رغم الاستعمال الواسع لهذا الاختبار إلا أنه يعاني من عدم أخذه بعين الاعتبار مشكلة اختلاف التباين و اختبار التوزيع الطبيعي (Hetero & normality Test) والتي عادةً ما توجد في السلاسل الزمنية، و لذا يستعمل اختبار آخر إضافي لاختبار جذور الوحدة، و هو اختبار فيليبس و بيرسون (Phillip-Perron(P-P)، لأن لديه قدرة اختبارية أفضل و أدق من اختبار (ADF test) لاسيما عندما يكون حجم العينة صغيرة، وكذلك في حالة تضارب وعدم انسجام نتائج الاختبارين (DF) و (ADF).

والصيغة الرياضية لاختبار (P-P) كالآتي:

$$\Delta Z_t = \phi + (\rho - 1)Z_{t-1} + \gamma(t - \frac{T}{2}) + \psi \Delta Z_{t-i} + e_{3t}$$

Δ : تمثل الفرق الأول.

القيم الحاسمة t لاختبار فرض العدم والقائل بوجود جذور الوحدة (has unit Roots) في كل اختبارات السابقة تعتمد على قيم ماكينون MacKinnon(1991).

2 - **اختبار جوهانسن (Johansen) للتكامل المتزامن**: يتفوق هذا الاختبار على اختبار انجل- غرانجر للتكامل المشترك، نظرا لأنه يتناسب مع العينات صغيرة الحجم، وكذلك في حالة وجود أكثر من متغيرين، والاهم من ذلك أن هذا الاختبار يكشف عن ما إذا كان هناك تكاملا مشتركا فريدا، أي يتحقق التكامل المشترك فقط في حالة انحدار المتغير التابع على المتغيرات المستقلة، وهذا له أهميته في نظرية التكامل المشترك، حيث تشير إلى انه في حالة عدم وجود تكامل مشترك فريد، فإن العلاقة التوازنية بين المتغيرات تظل مثارا للشك والتساؤل. حيث يتم اختبار وجود توازن طويل الأجل بين السلسلتين المستقرتين ومن نفس الرتبة على الرغم من وجود اختلال في الأجل القصير، من خلال اختبار التكامل المشترك بين المتغيرات باستخدام منهجية (جوهانسن،Johansen) المستخدمة في النماذج التي تتكون من أكثر من متغيرين، والتي تعتبر أفضل حتى في حالة وجود متغيرين فقط ؛ لأنها تسمح بالأثر المتبادل بين المتغيرات موضع الدراسة، ويفترض أنها غير موجودة في منهجية (إنجل – غرانجر، Engle – Granger) ذات الخطوتين.

وتعتبر منهجية «جوهانسن» اختبار لرتبة المصفوفة $\prod$. ويتطلب وجود التكامل المشترك بين السلاسل الزمنية ألا تكون المصفوفة II ذات رتبة كاملة ($r(\prod) = r < \eta > 0$). ومن أجل تحديد عدد متجهات التكامل يتم استخدام اختبارين إحصائيين مبنيين على دالة الإمكانات العظمى (Likelihood Ratio Test (LR وهما اختبار الأثر trace test (λ_{trace}) واختبار القيم المميزة العظمى maximum eigenvalues test ($\lambda_{\max}$).

ويعرف اختبار الأثر بـ :

$$\lambda_{trace} = -T \sum_{i=r+1}^{n} \log(\hat{\lambda}_i)$$

حيث يتم اختبار فرضية العدم أن عدد متجهات التكامل المشترك ≥ r مقابل الفرضية البديلة أن عدد متجهات التكامل المتزامن > r (حيث r = 0، 1، 2).

ويعرف اختبار القيم المميزة العظمى بـ :

$$\lambda_{\max} = -T \log(1 - \hat{\lambda}_i)$$

حيث يتم اختبار فرضية العدم أن عدد متجهات التكامل المشترك = r مقابل الفرضية البديلة أن عدد متجهات التكامل المتزامن = r + 1.

وأخيراً يتم تقدير نموذج تصحيح الخطأ (The Error Correction Model-ECM) الذي يتميز عن نموذج انجل- غرانجر بأنه يفصل العلاقة في المدى الطويل عنها في المدى القصير، كما يتميز بخواص أفضل في حالة العينات الصغيرة، وتعد المعلمة المقدرة في هذا النموذج أكثر اتساقاً من تلك الطرق الأخرى مثل طريقة انجل- غرانجر (Engel-Granger 1987) و جوهانسن (Johansen 1988)، و لإختبار مدى تحقق التكامل المتزامن بين المتغيرات في ظل (ECM) يقدم (Persaran 2001) منهجاً حديثاً لاختبار مدى تحقق العلاقة التوازنية (القصيرة و الطويلة الأجل) بين المتغيرات في ظل نموذج تصحيح الخطأ حيث يتميز بإمكانية التطبيق سواء كانت المتغيرات التفسيرية متكاملة من الدرجة صفر I(0) أو متكاملة من الدرجة الأولى I(1)، أو كان بينهما تكامل مشترك من نفس الدرجة، و يمكن تطبيقها في حالة العينات الصغيرة على خلاف الطرق السابقة التقليدية، و لا يطبق هذا النموذج إلا بعد نجاح اختبار جوهانسن للتكامل المتزامن.

أولاً: نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات المستخدمة في النموذج خلال الفترة ديسمبر-2006 مايو 2013م.

المتغيرات[1]	أعلي قيمة Max	أدني قيمة Min	الوسط الحسابي Mean	الانحراف المعياري S.D
Mm	2.571516	1.923580	2.196115	0.156810
CC-D	1.176210	0.759127	0.933037	0.088526
RR-D	0.241669	0.091466	0.142587	0.041543
EXR-D	0.780453	0.288424	0.511552	0.114999
TD-D	1.942848	1.294540	1.523422	0.162740

تراوحت قيمة المضاعف النقدي بين حد أعلي بلغ 2.57في يوليو 2007م وحد أدني بلغ 1.92 في أكتوبر 2012م، بمتوسط يقدر بنحو 2.196،ومعامل اختلاف بلغ 7%. كما تراوحت نسبة العملة الي الودائع بين حد أعلي بلغ 1.18 في ديسمبر 2012م وحد أدني بلغ 0.76 في يونيو 2007م، بمتوسط يقدر بنحو 0.93، بمعامل اختلاف يبلغ 9.5%. أما فيما يتعلق بنسبة الاحتياطي القانوني فقد تراوحت بين حد أعلي بلغ 0.24 في ديسمبر 2012م وحد أدني بلغ 0.09 في اكتوبر2009م، بمتوسط يقدر بنحو 0.14، ومعامل اختلاف بلغ 29%. ايضاً فقد تراوحت بنسبة الاحتياطي الاضافي بين حد أعلي بلغ 0.78 في سبتمبر 2012م وحد أدني بلغ 0.29 في يوليو 2007م، بمتوسط يقدر بنحو 0.51، ومعامل اختلاف بلغ 22%. اخيراً تراوحت نسبة الودائع الادخارية بين حد اعلي بلغ 1.94 في ديسمبر2012م وحد أدني بلغ 1.29 في يونيو 2007م، بمتوسط يقدر بنحو 1.52، ومعامل اختلاف بلغ 10.7%.

ثانياً: دراسة إختبارات الخصائص القياسية لمتغير ات الدراسة

تم عمل إختبار unit root لمتغيرات الدراسة (المضاعف النقدي، نسبة العملة الي الودائع، نسبة الاحتياطي القانوني،نسبة الاحتياطي الاضافي الي الودائع، نسبة الودائع الادخارية الي الودائع) باستخدام إختباري (Augmented Dickey Fuller- ADF) و(Phillips-Perron -PP) للتأكد من خلوها من مشكلة عدم الثبات (Non-Stationary Problem) تمهيداً لبناء النموذج. الجدول رقم (1) يوضح نتائج الاختبارين:

جدول(1)

المتغير	ADF- test		P-P test	
	Level	1st Difference	Level	1st Difference
Mm	-0.901001	-8.349725***	-1.406916	-11.20768***
CC_D	-3.575592*	-12.28958***	-3.488746*	-17.53995***
EXR_D	-1.700321	-11.12229***	-1.602589	-10.99514***
RR_D	-0.198619	-7.593303***	-0.426271	-7.585016***
TD_D	-1.949324	-8.902465***	-1.899357	-9.154124***

تشير النتائج اعلاه أن السلاسل الزمنية محل الدراسة لإختبار سكونها وإستقرارها عبر الزمن من خلال إجراء إختبارات جذور الوحدة وتحديد درجة التكامل بإستخدام إختباري ADF و P-P الي أنها غير متسقرة في المستوي (Non stationary in the level) ولكنها مستقرة في الفرق الاول (stationary in the 1st difference) مما يعني أنها متكاملة من الدرجة الاولي I(1).

و بعد أثبات أن السلاسل مستقرة و من نفس الرتبة، نتحول إلى اختبارات التكامل المتزامن أو المشترك (Cointegration test) باستعمال منهجية جوهانسن Johansen Test، الجدولان أدناه يوضحان نتائج الاختبار.

Johansen Test for Co integration:
Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized		Trace	0.05	
No. of CE(s)	Eigenvalue	Statistic	Critical Value	Prob.**
None*	0.376797	69.81889	68.28376	0.0439**
At most 1	0.194292	32.81748	47.85613	0.5669
At most 2	0.136394	16.61492	29.79707	0.6683
At most 3	0.072074	5.617044	15.49471	0.7402
At most 4	9.06E-05	0.006792	3.841466	0.9337

Trace test indicates 1 cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level.
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values.

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized		Max-Eigen	0.05	
No. of CE(s)	Eigenvalue	Statistic	Critical Value	Prob.**
None*	0.376797	35.46628	33.87687	0.0321**
At most 1	0.194292	16.20256	27.58434	0.6485
At most 2	0.136394	10.99788	21.13162	0.6475
At most 3	0.072074	5.610252	14.26460	0.6636
At most 4	9.06E-05	0.006792	3.841466	0.9337

Max- eigenvalue test indicates 1 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

من خلال نتائج إختبار جوهنسان كما هو موضح في الجدولين أعلاة يتضح ان هنالك علاقة توازنية طويلة المدي بين المضاعف النقدي والعوامل المحددة له، وذلك من خلال مقارنة كل من قيمة الاثر (Trace) والقيمة العظمي(Max) مع القيمة الحرجة عند مستوي معنوية 5%. او مقارنة Prob < P value.

يلاحظ ان القيمتين هما أكبر من القيمة الحرجة (critical value) وبالتالي لايمكن رفض فرض العدم والقائل بوجود تكامل مشترك عند المستوي الاول.

نتائج تحليل نموذج الدراسة (ECM):

Dependent Variable: D(MM)				
Method: Least Squares				
Sample (adjusted): 2007M03 2013M05				
Variables	coefficients	S.D	t-statistic	prob
C	0.000103	0.000510	0.202370	0.8402
D(EXR_D)	-1.423710	0.020141	-70.68668	0.0000
D(RR_D)	-1.053960	0.086233	-12.22217	0.0000
D(CC_D)	-0.807285	0.015604	-51.73615	0.0000
D(Td _D)	0.658438	0.012276	53.63554	0.0000
Residual(-2)	-0.508030	0.044433	-11.43363	0.0000
Residual	0.416901	0.046354	8.993832	0.0000
AR(1)	-0.690522	0.092630	-7.454622	0.0000

R-squared	0.988383	Mean dependent var	-0.005119
Adjusted R-squared	0.987170	S.D dependent var	0.064417
S.E.of regression	0.007297	Akaike info criterion	-6.902289
Sum squared resid	0.003567	Schwarz criterion	-6.655090
Log likelihood	266.8358	Hannan-Quinn criterion	-6.803585
F-statistic	814.3783	Durbin-Watson stat	2.263248
Prob(F-statistic)	0.000000		

Diagnostic tests					
ARCH	0.2938	LM test	0.098	Jarque-Bera*	0.039

* Asymptotically Normal

شكل رقم (1)

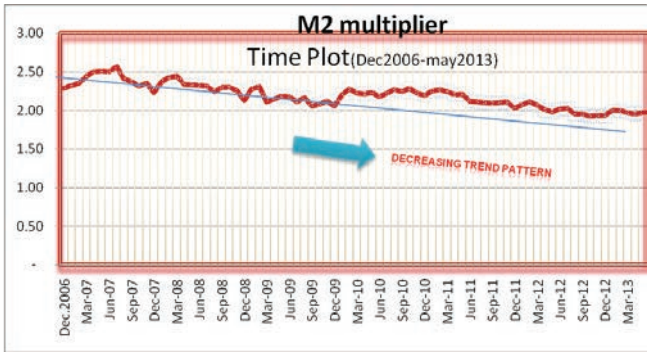

معادلة الاتجاه العام للمضاعف النقدي تسير نحو الانخفاض كما هو موضح في شكل رقم (1) وذلك نتيجة لمكوناتة والتي تتحرك في إتجاهين متعاكسين في المدي الطويل.

شكل رقم (2)

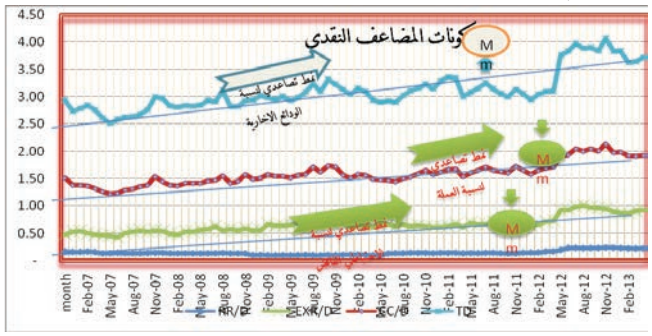

* الاتجاه العام لمعادلة نسبة العملة الي الودائع تسير نحو الارتفاع كما هو موضح في شكل رقم (2) وهذا يفسر بـ (العائد المتوقع من إقتناء الاصول المالية ضعيف إذا ما قورن مع معدلات التضخم،بالإضافة إنتشار النقود الورقية). كل هذه العناصر مجتمعة تعزز من رغبة الجمهور في الاحتفاظ بالنقود في شكل سيولة نقدية بدلاً من الإحتفاظ بها في البنوك.

* معادلة الاتجاه العام لنسبة الودائع الإدخاريه، وهي في تزايد عبر الزمن، والذي بدوره ينعكس مباشرةً علي الإحتياطات الفائضة (السيولة المتاحة للتمويل) وإذا ما لوحظ لها ايضاً في إزدياد،وهذا بدورة يزيد من قدرة البنوك من خلق النقود (Money Creation).

* ولمواجهة هذه الزيادة المفرطة في السيولة يستوجب علي البنك المركزي التدخل لإزالة تلك التشوهات عن طريق الاليات المتاحة لدية، ويظهر أثر ذلك في نسبة الاحتياطي القانوني (Required Reserve) كما هو واضح في الشكل رقم (2) حيث قـام بنك السودان المركزي بتغيير النسبة من 11% الي 13% بداية عام 2012،ثم الي 15% في أبريل، وأخيراً الي 18% في يوليو من نفس العام.

الجدول أدناه يوضح مصادر التقلبات في المضاعف النقدي:

الإنحدارات	نسبة العملة	نسبة الاحتياطي الاضافي	نسبة الاحتياطي القانوني	نسبة الودائع الادخارية	معامل الارتباط R^2
إنحدار (1)	*-0.23				%6
إنحدار (2)		*-0.95			%40
إنحدار (3)			0.23		Not affected
إنحدار (4)				*0.19	%6
إنحدار (5)	*-0.81	*-1.42	*-1.05	*66.	%98

* تدل علي درجة المعنوية عند مستوي **5%**.

وضح التحليل ان نسبة الاحتياطي الاضافي من العوامل المهمة و ذو التاثير الاكبر في التقلبات التي تحدث في المضاعف النقدي بعامل **(1.42)**،ثم يليه نسبة الاحتياطي القانوني من حيث التاثير بمعامل **(1.05)**، ثم نسبة العملة بمعامل **(0.81)** واخيراً نسبة الودائع الادخارية بعمامل **0.66**.حيث تشير علامة السالب الي العلاقة العكسية بين المضاعف ومكوناتة وهذا يتطابق مع النظرية الاقتصادية.

التقلبات في المضاعف نتيجة للتقلبات في الاحتياطي الاضافي

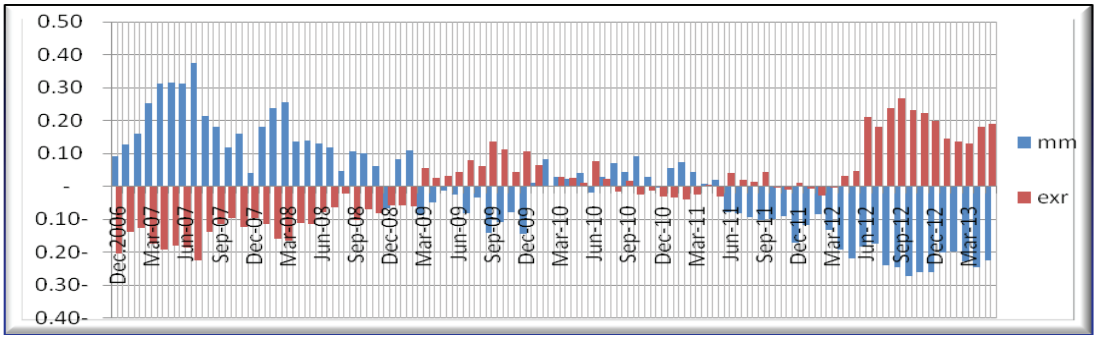

التقلبات في المضاعف نتيجة للتقلبات في نسبة العملة

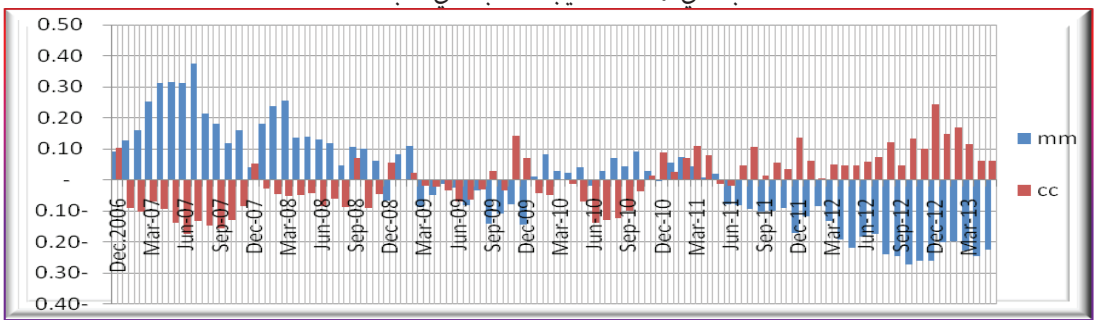

التقلبات في المضاعف نتيجة للتقلبات في الاحتياطي القانوني

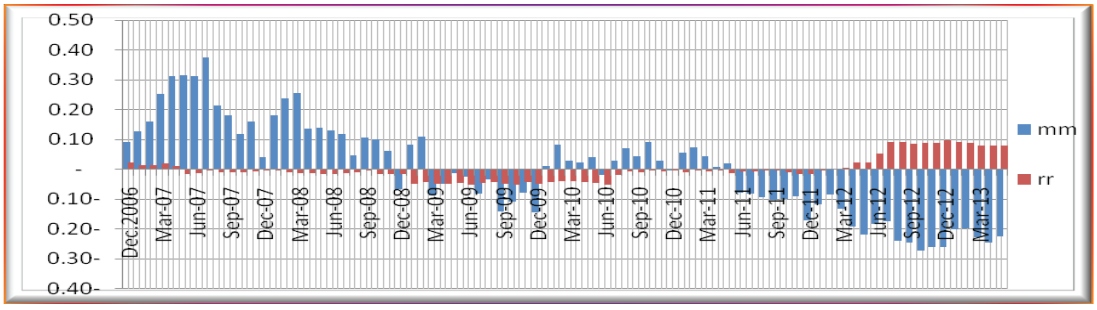

تقييم نتائج النموذج

	2007			2008			2009			2010			2011			2012			2013		
	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error	Actual	Forecast	Error
Jan				2.38	2.37	0.003	2.28	2.28	0.001	2.21	2.21	0.003	2.25	2.26	0.003	2.08	2.10	0.013	2.00	2.02	0.012
Feb				2.43	2.42	0.006	2.31	2.31	0.002	2.28	2.27	0.003	2.27	2.28	0.004	2.11	2.13	0.009	2.00	2.00	0.000
Mar	2.45	2.45	0.001	2.45	2.44	0.004	2.11	2.11	0.001	2.23	2.22	0.002	2.24	2.25	0.003	2.06	2.07	0.005	1.97	1.97	0.000
Apr	2.51	2.50	0.003	2.33	2.34	0.001	2.15	2.15	0.001	2.22	2.21	0.003	2.20	2.21	0.004	2.00	2.02	0.006	1.95	1.95	0.001
May	2.51	2.50	0.004	2.34	2.33	0.003	2.18	2.19	0.001	2.24	2.23	0.003	2.22	2.22	0.003	1.98	1.99	0.005	1.97	1.97	0.000
Jun	2.51	2.50	0.003	2.33	2.32	0.002	2.17	2.17	0.000	2.18	2.17	0.003	2.12	2.13	0.004	2.01	2.02	0.003		1.97	
July	2.57	2.56	0.005	2.31	2.31	0.002	2.11	2.11	0.000	2.23	2.22	0.002	2.11	2.12	0.004	2.02	2.04	0.007		1.97	
Aug	2.41	2.42	0.004	2.24	2.24	0.001	2.16	2.16	0.000	2.27	2.26	0.004	2.10	2.12	0.006	1.96	1.94	0.007		1.97	
Sept	2.38	2.37	0.003	2.30	2.30	0.001	2.05	2.05	0.005	2.24	2.23	0.003	2.09	2.11	0.008	1.95	1.96	0.003		1.97	
Oct	2.32	2.31	0.002	2.30	2.29	0.002	2.09	2.09	0.002	2.29	2.28	0.002	2.10	2.11	0.005	1.92	1.92	0.004		1.97	
Nov	2.36	2.35	0.005	2.26	2.26	0.000	2.12	2.11	0.002	2.23	2.22	0.001	2.11	2.12	0.008	1.94	1.94	0.004		1.97	
Dec	2.24	2.24	0.001	2.13	2.13	0.001	2.05	2.05	0.002	2.20	2.20	0.001	2.03	2.03	0.003	1.94	1.92	0.006		1.97	

* لقياس دقة النموذج نستخدم ما يعرف بمتوسط الاخطاء للقيم المطلقة (MAE): بلغ متوسط الخطاء حوالي 0.3%، أي أن درجة الدقة بلغت 99.7%

$$MAE=\frac{\Sigma(\text{Actual- Forecast})*100}{\text{Actual}}$$

الخلاصة:

* درست هذه الورقة العلاقة بين عرض النقود والقاعدة النقدية في السودان خلال الفترة من ديسمبر 2006 وحتي مايو 2013،حيث بينت نتائج التحليل القياسي أن جميع المتغيرات المستخدمة في النموذج غير مستقرة في المستوي (level)،ولكنها مستقرة في الفرق الاول (first difference).

* كما تم تحديد وجود علاقة توازنية طويلة المدي بين عرض النقود و القاعدة النقدية،وذلك بعد إجراء إختبارات التكامل المشترك (cointegration).

* اظهرت نتائج التحليل التي تبين مصادر التقلبات في المضاعف النقدي الي أن التغيرات في الاحتياطات الفائضة تمثل أهم مصدر للتقلبات التي تحدث في المضاعف، وهذا يعكس أوجه القصور في أسواق المال بين البنـــوك التجارية، وهو علامة علي وجود سيولة كبيرة للقطاع المصرفي ناجمة عن تدفقات رؤوس أموال غير مُعقمة. كما تمثل نسبة العملة cash Ratio العامل الثاني في تقلبات المضاعف وهذا يعكس مدي ضعف الاسواق المالية و الجهاز المصرفي في جذب المدخرات.أيضاً الظروف الاقتصادية و السياسية التي تمر بها البلاد وخصوصاً بعد إنفصال الجنوب أدت الي إرتفاع معدلات التضخم مما عزز في تفضيل الجمهور للسيولة بدلاً من إيداعها في البنوك.

* الاستنتاج الرئيسي من هذه الورقة هو أن السيطرة علي معدل نمو عرض النقود من خلال التحكم في القاعدة النقدية عملية ليست سهلة للسلطة النقدية بمعني أخر (تقلبات صغيرة في المضاعف النقدي يمكن ان تولد تقلبات كبيرة في عرض النقود) وبالتالي تعرقل سياسة القاعدة النقدية كهدف تشغيلي.

* بنك السودان المركزي لايمكنة ممارسة السيطرة الكاملة علي حجم القاعدة النقدية بسهولة وذلك لوجود عوامل خارجية منها:

- صعوبة التنبؤ بسلوك الجمهور ومدي رغبته في توزيع ثروته بين الاحتفاظ بها علي شكل نقدي سائل أو إيداعها في البنوك التجارية، هنالك عدد من المتغيرات تلعب دور مهم جداً في تخصيص هذه النسبة (دخل الفرد فهو مرتبط بالثروة فكلما زاد الدخل زادت النسبة،أيضاً درجة تطور النظام المصرفي تقلل من هذه النسبة،حيث إقترح كل منHassan khan & Hague عام 1993 ان درجة التطور تقاس بنسبة الودائع الجارية الي الودائع الأجلة (D/T) فهي مقلوبة في مضاعف النقود، حيث تؤثر هذه النسبة بصورة سالبة، وإذا نظرنا الي هذه النسبة في النظام المصرفي السوداني يلاحظ انها في أنخفاض عبر الزمن ويدل ذلك علي أن الاسواق المالية مازالت في مراحلها الاولي وضعف كفاءتها في جذب مدخرات الافراد والهيئات غير الحكومية.

-سياسة التحرير شبه الكامل لنشاط البنوك التجارية وعدم قدرة القطاعات المستهدفة بواسطة سياسات البنك المركزي بإعتبارها قطاعات ذات أولوية علي المنافسة في الحصول علي قدر كاف من الموارداالمتاحة لدي البنوك التجارية،خاصة وأن سلوك البنوك التجارية فيما يخص الاحتياطيات المصرفية والتي تتوزع (مابين إحتياطي قانوني يحدده البنك المركزي وإحتياطيات فائضة تكونها البنوك التجارية من تلقاء نفسها)، يميل الي التركيز علي تدعيم مراكزها المالية خوفاً من حدوث أي سحوبات غير متوقعة أو نتيجة لعدم وجود طلب كاف علي القروض من قبل القطاعات التي تعودعليها بعائد مجزٍ بغض النظر عن مدي مساهمتها في النشاط الإنتاجي للبلاد.

التوصيات:

* النظر في إعتماد هذه المنهجية لعمل توقعات للمضاعف النقدي،خصوصاً انها تُعطي درجة دقة عالية جداً وقدرها 99.7%، بالاضافة الي معالجة التاخير في عملية إحتساب المضاعف بسبب تأخر البنوك التجارية في إرسال ميزانياتها.

* يجب علي البنك المركزي تعزيز تدابير ملموسة تساعد علي الحد من التقلبات في الاحتياطات الفائضة وتشجيع سوق مابين المصارف interbank وتشتمل هذه التدابير على:

- تعزيز أدوات للسياسة النقدية التي تسمح بتعقيم تدفقات راس المال بكفاءة عالية.

- تدابير مختلفة لتنشيط سوق مابين المصارف.

* رفع الوعي المصرفي لدي الجمهور وتعزيز ثقتة بالجهاز المصرفي بغرض جذب المدخرات الشئ الذي ينعكس بصورة موجبة علي النشاط الاقتصادي، كما يُمكن السلطة النقدية من التحكم في القاعدة النقدية وبالتالي زيادة كفاءتها في إدارة السياسة النقدية المستندة علي الاستهداف النقدي.

* التوسع في الاستخدام المباشر لدفـع الرواتب في حسابات مصرفية، (التوسع في إنتشار أجهزة الصراف الالي بالاضافة الي الخدمات المالية القائمة علي الهاتف المحمول) كل هذه العناصر مجتمعة تعزز من رغبة الجمهور في الاحتفاظ بالنقود في البنوك بدلاً من الإحتفاظ بها في شكل سيولة نقدية

* تطوير الاسواق المالية الحالية،و البحث عن أدوات مالية جديدة (الهندسة المالية).

References

1. Agung, Juda, and Ford, Jim L., "The Money Multiplier for Broad Money, Divisia Money, and Innovation (Liberalisation) Adjusted Divisia Money: A Co integration and ECM Study for Taiwan, 1969 to 1996." RISEC: International Review of Economics and Business, December 1999.
2. Arby, M. Farooq., "Predicting Money Multiplier in Pakistan." Pakistan Development Review, Spring 2000.
3. Baghestani, H., and Mott, T., "A Co integration Analysis of the U.S. Money Supply Process." Journal of Macroeconomics, April 1997.
4. Bomhoff, Edward J., "Predicting the Money Multiplier: A case study for the U.S. and the Netherlands." Journal of Monetary Economics, July 1977.
5. Darbha, Gangadhar., "Testing for Long-Run Stability-An Application to Money Multiplier in India." Applied Economics Letters, January 2002.
6. Dickey, D.A. and W.A. Fuller., "Distribution of the Estimates for Autoregressive Time Series with a Unit Root." Journal of the American Statistical Association, June 1979.
7. Dickey, D.A. and W.A. Fuller., "Likelihood Ratio Statistics for Autoregressive Time Series with a Unit Root." Econometrica, July 1981.
8. Engle, R.F. and B.S. Yoo., "Forecasting and Testing in Co integrated Systems." Journal of Econometrics.
9. Engle, R.F. and C.W.J. Granger., "Co integration and Error Correction: Representation, Estimation and Testing." Econometrica.
10. Ford, J. L. and Morris, J. L., "The Money Multiplier, Simple Sum, Divisia and Innovation- Divisia, Monetary Aggregates: Cointegration

Tests for the United Kingdom." Applied Economics, June 1996.
11. Gujarati, Damodar N., "Basic Econometrics," McGraw-Hill Inc. 1995.
12. Hafer, R. W, and Hein, S. E., "Predicting the Money Multiplier: Forecasts from Component and Aggregate Models." Journal of Monetary Economics, November 1984.
13. Hossain, Akhtar., "The Money Supply Multiplier in Bangladesh." Bangladesh Development Studies; December 1993.

Appendix Data

month	M2	Base money	Currency outside	Required Reserve	Excess Reserve	Demand Deposits	Time Deposits	M2 multiplier
Dec.06	17,872	7,816	5,355	862	1,598	5,162	7,355	2.29
Jan-07	17,524	7,540	4,626	864	2,050	5,478	7,420	2.32
Feb-07	17,979	7,629	4,612	876	2,140	5,554	7,814	2.36
Mar-07	17,684	7,222	4,571	859	1,792	5,292	7,821	2.45
Apr-07	17,906	7,137	4,564	839	1,734	5,441	7,901	2.51
May-07	17,797	7,087	4,495	724	1,868	5,643	7,659	2.51
Jun-07	17,869	7,124	4,442	769	1,913	5,852	7,575	2.51
Jul-07	17,725	6,893	4,495	781	1,617	5,605	7,625	2.57
Aug-07	17,985	7,463	4,535	775	2,153	5,778	7,673	2.41
Sep-07	18,279	7,693	4,575	785	2,334	5,880	7,825	2.38
Oct-07	18,755	8,101	4,818	789	2,494	5,996	7,941	2.32
Nov-07	18,861	8,000	4,943	788	2,269	5,819	8,099	2.36
Dec-07	19,715	8,813	5,640	792	2,382	5,728	8,347	2.24
Jan-08	19,742	8,308	5,214	801	2,292	5,750	8,777	2.38
Feb-08	19,922	8,186	5,288	794	2,105	5,947	8,687	2.43
Mar-08	20,287	8,273	5,365	789	2,119	6,083	8,839	2.45
Apr-08	20,381	8,735	5,453	809	2,473	6,162	8,766	2.33
May-08	20,899	8,947	5,638	803	2,506	6,324	8,936	2.34
Jun-08	21,039	9,041	5,443	814	2,783	6,412	9,185	2.33
Jul-08	21,462	9,274	5,584	829	2,861	6,392	9,487	2.31
Aug-08	21,698	9,668	5,572	869	3,227	6,592	9,534	2.24
Sep-08	22,492	9,766	6,318	866	2,583	6,293	9,882	2.30
Oct-08	22,273	9,697	5,783	877	3,038	6,853	9,637	2.30
Nov-08	22,321	9,885	6,071	873	2,941	6,843	9,407	2.26
Dec-08	22,933	10,768	6,775	880	3,113	6,855	9,303	2.13
Jan-09	22,624	9,925	6,253	636	3,036	6,676	9,695	2.28
Feb-09	22,732	9,862	6,256	653	2,953	6,550	9,926	2.31
Mar-09	23,716	11,250	6,534	669	4,047	7,144	10,037	2.11
Apr-09	24,195	11,273	6,653	686	3,934	7,302	10,239	2.15
May-09	24,257	11,104	6,479	699	3,926	7,207	10,571	2.18
Jun-09	25,004	11,510	6,569	704	4,236	7,612	10,823	2.17
Jul-09	25,517	12,067	6,729	750	4,588	7,742	11,046	2.11
Aug-09	25,330	11,707	6,699	745	4,263	7,430	11,201	2.16
Sep-09	26,337	12,818	7,234	718	4,866	7,515	11,588	2.05
Oct-09	26,508	12,698	7,069	719	4,911	7,856	11,582	2.09
Nov-09	27,271	12,885	8,017	737	4,130	7,448	11,806	2.12
Dec-09	28,314	13,789	8,066	763	4,960	8,040	12,208	2.05
Jan-10	29,056	13,165	7,490	837	4,838	8,415	13,152	2.21
Feb-10	29,431	12,907	7,600	896	4,411	8,581	13,250	2.28
Mar-10	30,156	13,543	8,025	889	4,630	8,583	13,548	2.23
Apr-10	31,121	14,028	8,294	905	4,830	9,002	13,826	2.22
May-10	31,065	13,881	8,093	905	4,883	9,355	13,618	2.24
Jun-10	32,084	14,738	7,940	917	5,881	9,978	14,166	2.18
Jul-10	32,725	14,707	8,086	1,261	5,360	10,048	14,591	2.23
Aug-10	32,742	14,436	8,122	1,350	4,964	10,037	14,583	2.27
Sep-10	33,398	14,917	8,311	1,337	5,269	9,957	15,130	2.24
Oct-10	33,302	14,550	8,558	1,350	4,642	9,559	15,185	2.29
Nov-10	34,606	15,551	9,304	1,350	4,897	9,829	15,474	2.23
Dec-10	35,498	16,164	10,068	1,356	4,741	9,840	15,590	2.20
Jan-11	36,389	16,164	9,878	1,366	4,920	10,305	16,205	2.25
Feb-11	36,810	16,206	10,066	1,399	4,741	10,022	16,723	2.27
Mar-11	37,799	16,863	10,543	1,378	4,941	10,117	17,138	2.24
Apr-11	37,736	17,129	10,373	1,449	5,307	10,241	17,122	2.20
May-11	38,427	17,346	10,431	1,477	5,438	11,332	16,664	2.22
Jun-11	39,013	18,425	10,511	1,559	6,355	11,484	17,017	2.12
Jul-11	38,680	18,293	10,880	1,494	5,920	11,106	16,694	2.11
Aug-11	39,402	18,732	11,429	1,538	5,765	10,988	16,986	2.10
Sep-11	38,107	18,208	10,476	1,568	6,165	11,068	16,562	2.09
Oct-11	39,327	18,740	11,381	1,530	5,829	11,511	16,435	2.10
Nov-11	40,102	19,035	11,533	1,518	5,984	11,909	16,660	2.11
Dec-11	41,853	20,661	12,850	1,537	6,273	12,000	17,003	2.03
Jan-12	44,024	21,181	12,833	1,836	6,511	12,897	18,294	2.08
Feb-12	43,700	20,688	12,364	1,926	6,398	13,186	18,150	2.11
Mar-12	44,709	21,672	12,980	1,946	6,746	13,194	18,535	2.06
Apr-12	46,187	23,048	13,365	2,264	7,420	13,652	19,171	2.00
May-12	46,609	23,548	13,540	2,306	7,701	13,807	19,261	1.98
Jun-12	51,752	25,707	13,370	2,627	9,711	13,462	24,919	2.01
Jul-12	52,551	25,981	13,531	3,160	9,290	13,429	25,590	2.02
Aug-12	54,040	27,631	14,286	3,190	10,155	13,558	26,196	1.96
Sep-12	55,016	28,196	13,898	3,234	11,063	14,176	26,942	1.95
Oct-12	57,075	29,671	15,504	3,354	10,813	14,544	27,027	1.92
Nov-12	57,373	29,633	15,332	3,433	10,869	14,822	27,220	1.94
Dec-12	58,663	30,316	16,751	3,442	10,123	14,242	27,670	1.94
Jan-13	59,285	29,691	16,273	3,545	9,874	15,048	27,964	2.00
Feb-13	60,550	30,301	16,878	3,527	9,896	15,302	28,369	2.00
Mar-13	61,046	31,007	16,999	3,615	10,393	16,212	27,836	1.97
Apr-13	62,251	31,896	16,621	3,720	11,554	16,712	28,917	1.95
May-13	62,849	31,858	16,504	3,707	11,647	16,566	29,778	1.97

* Mm المضاعف النقدي، CC-D نسبة العملة لدي الجمهور الي الودائع، RR-D نسبة الاحتياطي القانوني، EXR-D نسبة الاحتياطي الفائض(الحساب الجاري) الي الودائع، TD-D نسبة الودائع الادخارية الي إجمالي الودائع.

سياسات

أضواء على..
سياسات بنك السودان المركزي السارية

إعداد
حسن محجوب الزبير علي

إدارة البحوث والتنمية

يقوم بنك السودان المركزي بصورة دورية بإصدار المنشورات والتعاميم المنظمة للعمل المصرفي بالبلاد وفقا لمتطلبات المرحلة، وفي هذا الإطار وخلال الربع الرابع من العام 2013 تم إصدار عدد من المنشورات والتعاميم تمثلت في الأتي:

(أ) منشورات الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء:

1. **المنشور المتعلق بشهادة خلو الطرف من الضرائب المطلوبة لتحويل أرباح الاستثمارات الأجنبية بالسودان رقم (2013/9) بتاريخ 17- سبتمبر 2013**، بموجبه تم تعديل عبارة (شهادة خلو طرف من ديوان الضرائب) الواردة في كافة بنود الفقرة ثالثاً - 3 - ب (الأرباح) بالفصل السادس من كتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2013 الخاص بالاستثمارات المدفوعة بالنقد الأجنبي، لتقرأ (شهادة خلو طرف من ضريبة أرباح الأعمال).

2. **المنشور الخاص بإلغاء حافز مشتريات النقد الأجنبي رقم (2013/10) بتاريخ 25- سبتمبر 2013**، وذلك وفي إطار المراجعة المستمرة للضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات النقد الأجنبي، فقد تقرر **أولاً:** إلغاء منشور إدارة السياسات رقم 2012/10 الصادر بتاريخ 24 /يونيو/2012م. **ثانياً :** إجراء التعديلات في الفقرة رابعاً (السعر التأشيري) الواردة بالفصل الخامس (سوق النقد الأجنبي) من كتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2013 تمثلت في إلغاء البند (7) المتعلق بتطبيق الحافز على كل مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي، إلغاء البند (8) المتعلق بتحديد الحافز على مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي، تعديل البند (11) ليقرأ : (سيتم نشر التغيرات يومياً في كل

من سعر البنك المركزي والسعر التأشيري بالاضافة إلى أسعار المصارف والصرافات بالموقع الالكتروني لبنك السودان المركزي بشبكة الانترنت)، تعديل البند (12) ليقرأ : (على المصارف إعلان أسعار الشراء وأسعار البيع في اللوحات المخصصة لذلك في مكان بارز) ، تظل بقية البنود الواردة بالفقرة رابعاً (السعر التأشيري) كما هي دون تعديل.

3. **المنشور الخاص بإلغاء حافز مشتريات النقد الأجنبي رقم (2013/11) بتاريخ 25- سبتمبر 2013** بموجبه تقرر **أولاً:** إلغاء منشور إدارة السياسات رقم 2012/11 الصادر بتاريخ 24/ يونيو/2012م. **ثانياً :** إجراء التعديلات التالية في الفقرة سابعاً (السعر التأشيري) الواردة في فصل الضوابط الخاصة بشركات الصرافة بكتيب ضوابط وتوجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2013 بخصوص تطبيق وتحديد الحافز على مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي، حيث تم إلغاء البند (6) المتعلق بتطبيق الحافز على كل مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي، وإلغاء البند (7) المتعلق بتحديد الحافز على مشتريات ومبيعات النقد الأجنبي، وتعديل البند (9) ليقرأ : (سيتم نشر التغيرات يومياً في كل من سعر البنك المركزي والسعر التأشيري، بالاضافة إلى أسعار المصارف والصرافات بالموقع الالكتروني لبنك السودان المركزي بشبكة الانترنت)، وتعديل البند (10) ليقرأ : (على الصرافات إعلان أسعار الشراء وأسعار البيع في اللوحات المخصصة لذلك في مكان بارز).

(ب) تعاميم الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي:

1. **المنشور الخاص بضوابط الانتشار المصرفي للمؤسسات المالية غير المصرفية (شركات الصرافة وشركات التحاويل المالية) رقم (2013/10) بتاريخ 18 -اغسطس 2013،** بموجبه واستناداً إلى سياسات بنك السودان المركزي لعام 2013م، و تبسيطاً للإجراءات في مجال فتح وقفل وانتقال مواقع فروع المؤسسات المالية غير المصرفية، تقرر: **أولاً:** إلغاء المنشور (2009/5) الصادر بتاريخ 17 فبراير 2009 م و الخاص بأسس وضوابط فتح وقفل وانتقال مواقع فروع ونوافذ شركات الصرافة. **ثانياً:** السماح للمؤسسات المالية بفتح أو قفل أو دمج أو تغيير مواقع الفروع أو النوافذ دون الحصول على موافقة بنك السودان المركزي، على أن تتم الموافقة على ذلك بواسطة مجلس إدارة المؤسسة المالية المعنية في فتح الفروع والنوافذ، انتقال مواقع الفروع والنوافذ، قفل الفروع والنوافذ: **ثالثاً:** يتم إخطار بنك السودان المركزي بقرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بفتح أو قفل أو تغيير مواقع الفروع والنوافذ خلال فترة لا تتعدى أسبوع من تاريخ إصدار القرار، وكذلك إخطاره بالتنفيذ خلال فترة لا تتعدى أسبوع بعد التنفيذ الفعلي.

2. **المنشور المتعلق بإهلاك الديون رقم (2013/11) بتاريخ 9 – ديسمبر 2013،** وذلك في إطار مراجعة بنك السودان المركزي الدورية للضوابط الخاصة بالعمل المصرفي، حيث تقرر إلغاء الفقرة رابعاً (ب – 1 و 2) من المنشور رقم (2008/1)، والخاصة بضرورة اخذ الموافقة المسبقة من بنك السودان المركزي لإهلاك الديون المتعثرة، وإسناد صلاحية إهلاك الديون الهالكة لمجالس إدارات المصارف، وأن يتم الإهلاك أو الشطب أما خصماً على المخصصات أو خصماً على الأرباح، وان تتم مراعاة الأسس المحاسبية لتقييد الديون التي تم إهلاكها، كما يجب إخطار بنك السودان المركزي بالديون التي تم إهلاكها، خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل بعد اتخاذ قرار الإهلاك، كما يجب الحرص على تكملة بيانات العملاء المراد إهلاك مديونياتهم ومنحهم رمز ائتماني قبل الشروع في إهلاك الدين. ومد البنك المركزي بالرمز الائتماني للعملاء الذين تم إهلاك مديونياتهم أو بأسمائهم الرباعية مع كل المعلومات المتوفرة عنهم في حالة عدم توفر الرمز الائتماني، حتى يتم تكملة إجراءات الحظر المصرفي.

3. **المنشور الخاص بالعملات المزيفة بالصرافات الآلية رقم (2013/12) بتاريخ 10 – ديسمبر 2013،** وذلك في اطار سعى بنك السودان المركزي للمحافظة على سمعة الجهاز المصرفي السوداني وتعزيز ثقة المتعاملين معه عن طريق محاربة الظواهر السالبة ومن أمثلة ذلك جريمة تزييف العملات، فقد تقرر أن تلتزم المصارف بضوابط وموجهات عمليات تغذية وجرد الصراف الآلي، واستخدام أجهزة لديها مقدرة وإمكانية كشف التزييف وتوفيرها والعمل على تدريب العاملين على استخدامها، وتسليم العملة المزيفة التي ترد إليها إلى بنك السودان المركزي (الإدارة العامة للإصدار)، وعدم إعادتها إلى العملاء أو إبادتها، كما يجب تعويض العميل في حالة سحب عملات مزيفة من أي صراف آلي وتم إثبات ذلك، وفي حالة عدم الالتزام بهذه الموجهات سيكون المصرف عرضة لتطبيق لائحة الجزاءات الإدارية والمالية لسنة 2013م.

تقرير عن فعاليات الملتقى الاقتصادي الثاني

ندوات ومؤتمرات

رصد ومتابعة
الحسين إسماعيل حسين بدري

ادارة السياسات

انعقدت بقاعة الصداقة خلال الفترة من (23-24) نوفمبر 2013، فعاليات الملتقى الاقتصادي الثاني تحت شعار (نحو تنمية متوازنة ومستدامة)، والذي قامت بتنظيمه وزارة المالية والإقتصاد الوطني، برعاية كريمة من (السيد/ رئيس الجمهورية)، وحضور كبير من الوزراء وممثلي الأحزاب والتنظيمات السياسية وقادة العمل المالي والمصرفي والقطاع الخاص، وأساتذه الجامعات والخبراء والباحثين، وممثلي المنظمات الدولية والإقليمية، و منظمات المجتمع المدني.

خاطب الجلسة الإفتتاحية (الدكتور/ التجاني السيسي -رئيس اللجنة العليا للملتقي) حيث رحب بالمشاركين في المؤتمر وخاصة (السيد/ رئيس الجمهورية) والوزراء والحضور الرسمي من خبراء وأكاديميين وباحثين ومهتمين بالمجال الإقتصادي، وأكد علي ان القرار الجمهوري رقم(341)، والذي تم بموجبه تشكيل لجنة عليا للإعداد والتنظيم للملتقي الإقتصادي الثاني، والذي يهدف لمشاركة أهل الفكر والرأي في الشأن الإقتصادي لمناقشة السياسات وإقتراح الخيارات والبدائل للنهوض بالإقتصاد، كما شكر جميع اللجان التي كونها (السيد/ وزير المالية والإقتصاد الوطني) والتي أعدت الأوراق وقامت بمراجعتها وتنقيحها بالإضافة للتحضير للملتقي. كذلك ثمن رعاية (السيد/ رئيس الجمهورية) للملتقي وأوضح بأن لها عظيم الأثر في بذل الجهود لتقديم الأفكار التي تساعد البلاد لتنعم بالإستقرار الإقتصادي. وأكد علي ضرورة انعقاد الملتقي لإعادة النظر في السياسات الإقتصادية نظراً لما تواجهه البلاد من تحديات إقتصادية، وهذا يتحقق بتضافر الجهود الرسمية والشعبية لتشكيل الخارطة الإقتصادية، ولذلك تمت دعوة بعض المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية وأساتذة الجامعات والمتفرغين للبحث وكل صاحب فكرة أو تجربة من أبناء الشعب السوداني. وأوضح أنه ستقدم خلال الجلسات مجموعة من الأوراق تتناول تقييم البرنامج الثلاثي وفي محاورالقطاعات الإقتصادية المستهدفة وهي محور القطاع الحقيقي والقطاع الخاص، ومحور القطاع النقدي والخارجي، ومحور الإصلاحات الإقتصادية والمالية وآثارها الإجتماعية، ومحور التنمية المتوازنة الذي يستهدف التنمية الإقليمية. كما أضاف بأن تنظيم هذا الملتقي يأتي تماشياً مع خطي الإصلاح الإقتصادي التي بدأت الدولة في تبنيها بهدف إعادة التوازن إلي الإقتصاد الوطني وإدارته بقدر أعلي من الكفاءة، وأبان بأن إجراءات رفع الدعم لوحدها ليست كافية ولا تعالج إختلالات الإقتصاد، وبالتالي يهدف الملتقي إلي تقديم أوراق تعتمد منهج فرق العمل في المناقشة لتفضي الي حزمة من السياسات الكلية، وأكد علي أنه يأمل في تطبيق مخرجات الملتقي بصورة كلية وليست جزئية في شكل حزمة سياسات إقتصادية لأجل تحقيق التعافي الإقتصادي.وفي ختام حديثه أمن علي أهمية الإرادة السياسية لتطبيق مخرجات وتوصيات هذا الملتقي، وقدم تهنئته (للسيد/رئيس الجمهورية) علي قيام الملتقي ومن ثم قام بتقديمه للحضور.

وعقب ذلك خاطب فخامة (السيد المشير/ عمر حسن أحمد البشير -رئيس الجمهورية) الجلسة الإفتتاحية حيث شكر الحضور، وأشاد بحرصهم علي المشاركة، وأكد علي إدراك الحكومة علي أن المجتمع هو من يقوم بالنشاط الإقتصادي، ولذلك تعمل الدولة علي إستصحاب رؤى فئاته المختلفة حتي تكون السياسات الإقتصادية مبنية علي الشراكة والتفاهم، كما يعتبر مواصلة للمؤتمر الأول الذي توالت من بعده مراجعات للبرامج والمشروعات والخطط التفصيلية عبر الخطة الخمسية. كذلك أكد (السيد/ رئيس الجمهورية) علي أهمية النظرة الموضوعية لأداء ومستقبل الإقتصاد الوطني والتفحص بعناية لطبيعة العوامل الداخلية المحيطة بحالة الإقتصاد وإرتباطاته العضوية بالإستراتيجيات الدولية ومايشهده العالم من تطورات متسارعة. كما أمن علي تبني الدولة للتوصيات النهائية للملتقي، وحدد من خلال خطابه الموجهات العامة للملتقي وتشمل:

أولاً: تقييم مسيرة النظام المصرفي والنقدي، في ضوء مكاسبه ومشاكله، ومتطلبات تقوية تجربته وتثبيت دعائمها، بإعتبارها تجربة رائدة، وركيزة أساسية لمستقبل الإقتصاد الوطني.

ثانياً: وضع المقترحات والتوصيات اللازمة لمزيد من تخفيف آثار الإصلاحات الإقتصادية والمالية علي الفئات الضعيفة في المجتمع.

ثالثاً: تقديم المقترحات والتوصيات العلمية اللازمة لرفع مستويات المعيشة ومعالجة بؤر الفقر والعوز.

رابعاً: إعداد مقترحات لمحاربة مسببات الغلاء والمضاربات الضارة بالإقتصاد الوطني والضاربة للمواطنين.

خامساً: تحديد السياسات اللازمة لتقريب الفوارق الإنمائية بين أقاليم السودان المختلفة وتقييم تجربة التنمية الإقليمية في مجال المركز والولايات في إطار الفدرالية المالية.
سادساً: فحص أسباب تدني الإنتاج والإنتاجية في القطاع الحقيقي، وتحديد الأولوية القطاعية، والمشروعات التي ينبغي التركيز عليها في المدي القريب والمتوسط.
سابعاً: تحديد المعوقات والصعوبات التي تواجه توسيع دور القطاع الخاص ومساهمته الإقتصادية، وأولويات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ومجالاتها القطاعية ومشروعاتها، وإقتراح الحلول اللازمة لتصويب المسار المستقبلي لهذه العلاقة المتبادلة.
ثامناً: تقييم الاداء في مجال العلوم والتقانة والبحث العلمي، والتنمية البشرية والإدارية ووضع المقترحات اللازمة في هذا الصدد.
تاسعاً: تقييم العلاقات الإقتصادية الخارجية، وتحديد موجهات السياسات الإقتصادية الخارجية المطلوبة، لتوسيع وتفعيل العلاقات مع المجتمع الدولي.
عاشراً: تقديم التوصيات اللازمة بشأن زيادة حصيلة البلاد من العملات الأجنبية. وسد فجوة الموارد وحل مشاكل الديون.
وفي الختام دعا (السيد/ رئيس الجمهورية) أن يكون هذا الملتقي مجالاً للحوار الحر والمفتوح بالموضوعية الهادفة،والمسئولية العالية، والوطنية الصادقة، والعلمية المطلوبة. كما جدد الدعوة لكل أبناء السودان العاملين بالخارج بدول المهجر والمنظمات والمؤسسات الدولية والشركات العالمية للإسهام بتجاربهم وخبراتهم في هذا الملتقي.
ومن ثم خاطب المؤتمرين (السيد/علي محمود عبد الرسول –وزير المالية والإقتصاد الوطني) والذي رحب بالحضور وأكد من خلال حديثه علي أهمية الملتقي في إطار الوضع الراهن الذي تمر به البلاد، وإستعرض تاريخ البرامج والخطط القومية التي نفذت بالبلاد منذ إستقلال البلاد في عام 1956م وأبرز التحديات التي واجهها الإقتصاد السوداني في تنفيذ تلك الخطط، كما إستعرض التحديات الماثلة والتي تواجه الإقتصاد السوداني وهي:
* تحسين أداء مؤشرات الإقتصاد الكلي.
* معالجة العجز الكلي في الموازنة.
* إيجاد آليه لضمان تمويل المشروعات التنموية لتحقيق زيادة الإنتاج والإنتاجية.
* معالجة الإختلالات في الميزان التجاري وعجز ميزان المدفوعات.
* خفض معدل التضخم.
وتمني في نهاية حديثة أن يتناول الملتقي هذه التحديات من خلال مداولات الأوراق المقدمة، وان تسخلص منه رؤية تهتدي بها الدولة في وضع الخطط المستقبلية إبتداءً من ميزانية العام 2014، والتي تعتبر السنة النهائية للبرنامج الثلاثي الحالي وموجهات للبرنامج الثلاثي التالي. وأختتم بتقديم شكره لرئاسة الجمهورية علي رعايتها الكريمة لهذا الملتقي.
ومن ثم تم إفتتاح جلسات الملتقي بتقديم أوراق عمل والتي بلغ عددها 23 ورقة عمل في المحاور الأربعة تم تقسيمها إلي أوراق أساسية تم عرضها من خلال المحاور وأوراق مصاحبة تمت مناقشتها أثناء التداول، ففي الجلسة الإفتتاحية قدم (د. حسن أحمد طه) ورقة بعنوان (تقييم البرنامج الثلاثي)، تناول السياسات الكلية التي طبقت قبل وبعد إنفصال الجنوب، وذكر أن الاقتصاد السوداني تعرض لعدة صدمات؛ الأولى عقب توقيع اتفاقية السلام الشامل، التي أدت إلى تحويل (50%) من إيرادات البترول المنتج في الجنوب، وحرمت الحكومة نصيباً مقدراً من مواردها، بالإضافة إلى صدمة الأزمة المالية العالمية، وصولا إلى صدمة انفصال الجنوب، وخروج (75%) من البترول المنتج في الجنوب، وأدى إلى أن يفقد السودان نحو (40%) من إيراداته قبل الاتفاقية، وفقد أيضا (60%) من إيرادات النقد الأجنبي بسبب الانفصال، كما أشار إلى إختلالات هيكلية أخرى تمثلت في النمو المتصاعد للإنفاق الحكومي مما يعكس أن الفجوة الداخلية كانت تتزايد عاماً بعد عام، رغم الزيادة الكبيرة في الإيرادات، وأوضح أن الاقتصاد السوداني الكلي حقق نمواً إيجابياً في السنوات الثلاث الأخيرة رغم التحديات الكبيرة التي واجهته. وعقب علي الورقة (د.عز الدين إبراهيم) الذي قدم خلفية عن البرنامج الإقتصادي الثلاثي وعن الكيفية والآلية التي تم بها وضع البرنامج، واوضح ان البرنامج يمتاز بالمرونة التي تساعد علي إستيعاب التغييرات في الأرقام وإمكانية تجديده عقب انتهاء المدة، كما تحدث عن أسباب الخلل في الموازنة العامة لعام 2013 ومنها إستدامة الحرب في دارفور وغزو هجليج. كما أضاف بأن هناك مستجدات في التحديات التي تواجه الإقتصاد في شكل معضلات ثنائية متزامنة منها البطالة النوعية وسط الخرجين المتزامنة مع نقص في العمالة الزراعية التي ظهرت بعد بروز قطاع التعدين الأهلي للذهب ونقص العمالة ببسبب إنفصال جنوب السودان. بالإضافة إلي مشكلة ركود في القطاع التجاري وذلك نسبه لمعدلات التضخم العالية التي تتزامن مع راوج في قطاع التعدين والثروة الحيوانية، وايضا هناك مشكلة شح في السيوله لدي المصارف تتزامن مع فائض في السيولة في خارج المصارف، خاصةً في قطاعي التعدين والثروة الحيوانية. وأشار إلي ان اهم التحديات التي تواجه البرنامج هي كيفية جذب السيولة إلي البنوك في الأعوام المقبلة، بالإضافة إلي عمليات التهريب في مجال الذهب وكيفية جذب موارد المغتربين. وتطرق إلي الإشكالات المزمنة في هيكل الضرائب مثل مشكلة تجنيب الضرائب المباشرة، وإتجاه الدولة لجمع الضرائب غير المباشرة، وقارن بين الضرائب في السودان مع بعض الدول حيث اشار الي أن هناك فجوة في المرونة الدخلية في السودان، و مشاكل التجنيب والإعفاءات في الضرائب والرسوم الجمركية، وأضاف أن أهم مشاكل ميزان المدفوعات الحالية تتمثل في ظاهرة تمدد القطاعات الخدمية حيث قام بتحليل الظواهر المختلفة في ميزان المدفوعات والآثار الناتجة منها.
كما قدم البنك الدولي ورقة بعنوان (شبكات الضمان الاجتماعي في السودان والدروس المستفادة من التجارب العالمية) إستعرضها (د. قاصر خان Dr. Qaiser Khan)، وهو كبير الإقتصاديين ورئيس قطاع تنمية الموراد البشرية بالبنك الدولي، والذي إستعرض التجارب العالمية في تطبيق شبكات الضمان الإجتماعية وخاصةً في دول أمريكا اللاتينية، كما قام بعرض تجربة السودان في تنفيذها ووضع بعض المقترحات والرؤي المستقبلية للنهوض بها للحد من ظاهرة الفقر.
وقدم (د.عماد درين) إقتصادي أول بالبنك الإسلامي للتنمية (جدة) ورقة بعنوان (التحول الهيكلي من أجل تنمية متوازنة ومستدامة في السودان)، حيث تناولت الورقة هيكل الإقتصاد السوداني وتحديات التنمية في السودان، بالإضافة إلي أبرز التوقعات عن أداء الإقتصاد السوداني حسب البنك الدولي، وأستعرض خطورة المشكلات الهيكلية للإقتصاد السوداني، وأنها تؤثر سلباً علي معدل النمو للإقتصاد خاصةً إذا لم تتم معالجتها بالتزامن مع حزمة من الإصلاحات المالية والنقدية، وذلك باصلاح مناخ الإستثمار، والإصلاح السياسي، وإتباع إستراتجية لتطوير القطاعات الإنتاجية والإهتمام بالقطاع الرزاعي، وقدمت الورقة مجموعة توصيات وإجراءات متكاملة علي المدي الطويل وأخري علي المدي القصير، كما إستعرضت أهم المشاريع التي قام بتمويلها البنك الإسلامي للتنمية في السودان. ومن ثم عقب بعض الحضور من جانب المنظمات الدولية والإقليمية، وبعض التنظيمات السياسية، والخبراء والمهتمين علي الأوراق المقدمة ورؤيتهم للملتقي الإقتصادي.

وعقب ذلك تم توزيع المؤتمرين إلي أربعة محاور تم من خلالها تقديم الأوراق الأساسية في المحاور الإقتصادية المختلفة خلال اليوم الأول في الملتقي، كما تواصل النقاش خلال اليوم الثاني عبر إستعراض نتائج الأوراق المصاحبة الأخري للملتقي، وذلك للخروج بحزمة توصيات لكل محور. ويمكن إيجاز هذه المحاور في:

1/ محور القطاع الحقيقي والقطاع الخاص.

2/ محور التنمية الإقليمية.

3/ محور القطاع النقدي والخارجي.

4/ محور المالية العامة.

ففي (محور القطاع الحقيقي والقطاع الخاص) تم تقديم عدة أوراق عمل، الأولي بعنوان (القطاع الحقيقي-الإنجازات-التحديات-آفاق المستقبل) أعدها وقدمها (د.عباس كورينا) و(د.كباشي مدني) والتي إستعرضت تطورات القطاع الحقيقي بشقية الأساسي و الثانوي و تقييم أدائه في ظل البرنامج الثلاثي (2012-2014) حسب تقديرات سنة 2013 وإسقاطات 2014، كما عكست الإنجازات التي تحققت، و التحديات المصاحبة وماهية الفرص المتاحة، ووصفت أهم السياسات التى من شانها مجابهة هذه التحديات. أما الورقة الثانية فبعنوان (دور القطاع الخاص في التنمية الإقتصادية)، أعدها إتحاد أصحاب العمل إشتملت علي عرض لمؤشرات الإقتصاد الكلي خلال الفترة (2010-2012) ودور القطاع الخاص في الإقتصاد بشقيه الكلي والجزئي، علاوة علي ذلك تضمنت الآثار المترتبه علي تشجيع الإستثمار والتجارة مع دولة جنوب السودان، وأختتمت الورقة ببعض النتائج والتوصيات. كما قُدمت الورقة الثالثة بعنوان (البيئة وإستدامة النمو الإقتصادي بالسودان) والتي حاولت إبراز مفهوم وأهمية البيئة في تحقيق معدلات النمو الإقتصادي، ووضعت الورقة تصور لخارطة طريق عامة لإستصحاب البعد البيئي في القطاع الحقيقي بنيت علي بعض الإصلاحات التشريعية والسياسية والمؤسسية والتقنية. أما الورقة الرابعة فقد جاءت بعنوان (الإقتصاد القائم علي المعرفة) أعدها عدد من الخبراء والأكاديميين في مجالات المعرفة، أوضحت الورقة مفهوم إقتصاديات المعرفة والدوافع نحو التحول للإقتصاد القائم علي المعرفة، حيث إستعرضت الورقة تاثير إقتصاديات المعرفة علي مجالات القطاع الحقيقي المختلفة، وذلك عبر تأثير التقانة والمعرفة علي زيادة الإنتاج والإنتاجية في القطاعات الإنتاجية، وقدمت الورقة توصيات إضافية إرتكزت علي نتائج ورشة التحول إلي إقتصاديات المعرفة بوزارة العلوم والتقانة.

أما في (محور التنمية الإقليمية)، فقد قدمت عدة أوراق عمل، الورقة الأولي بعنوان (التنمية في ظل الحكم الفيدرالي) قدمتها (أ. آمنة أبكر عبد الرسول)، وتم إستعراض تجارب الصندوق القومي لدعم الولايات ومفوضية تخصيص ومتابعة الإيرادات، كما قامت بتحليل أداء التنمية وأثر النزاعات عليها خلال الفترة (2008-2013)، كما قدمت رؤي حول آليات تنفيذ مشاريع التنمية في السودان. اما الورقة الثانية فهي بعنوان (دور السلطة الإقليمية لدارفور في قضايا التنمية بمنظور إستراتيجية تنمية دارفور)، والتي أعدتها السلطة الإقليمية لدارفور، حيث إستعرضت قضايا التنمية بالإقليم والتحديات التي تواجهها والفرص المتاحة وكيفية تمويل المشاريع التنموية عبر السلطة الإقليمية لدارفور وإلتزامات المانحين. أما الورقة الثالثة والتي جاءت بعنوان (إعمار الشرق)، والتي أعدت بواسطة صندوق إعادة بناء وتنمية الشرق قدمها (أ.أبوعبيدة محمد دج)، قامت بتعريف دور الصندوق في برامج تنمية الولايات الشرقية في المجالات المختلفة وإلتزامات المانحين في إطار إتفاقية سلام الشرق في عام 2006م.

وفي محور القطاع النقدي والخارجي قدم (د.بدر الدين محمود عباس-نائب محافظ بنك السودان) ورقتي المحور، الورقة الأولي بعنوان سياسات القطاع النقدي وذلك في ثلاثة موضوعات أساسية إرتكزت علي دراسة الأداء النقدي والمصرفي خلال الفترة 2011 وحتي سبتمبر 2013م، كما أشارت الي التحديات الماثلة أمام تنفيذ السياستين النقدية والمصرفية، وإختتمت بالإجراءآت المقترحة لصياغتها خلال العام 2014م.كما تناولت الورقة الثانية سياسات القطاع الخارجي وذلك عبر محور تشخيص الوضع الحالي لأداء القطاع الخارجي والدروس المستفادة، كما تضمنت تحديات سياسات سعر الصرف والقطاع الخارجي خلال الفترة (2013-2014)، وأختتمت بحزمة من التوصيات والمقترحات لسياسات سعر الصرف والنقد الأجنبي وميزان المدفوعات.

وفي محور المالية العامة تم تقديم عدد من أوراق العمل، منها ورقة بعنوان (الإصلاح الإقتصادى وآثاره الإجتماعية)، أعدها وقدمها (د. بابكر محمد التوم)، حيث ناقشت الورقة أداء الاقتصاد المالى والنقدى و أهم دواعى الاصلاح الاقتصادى ومراجعة أولويات الصرف الحكومى وقسمة الموارد وتطوير معايير الفدرالية المالية، بالإضافة إلي الاصلاحات المؤسسية والادارية والإجتماعية، كما ناقشت كيفية تفعيل دور السودان كشريك فى مجتمع التنمية الدولى، ووضحت أهم متطلبات نجاح الاصلاحات الاقتصادية والمالية والادارية، وأختتمت ببعض التوصيات. وتم تقديم ورقة بعنوان (الإصلاحات الاقتصادية والمالية وآثارها الإجتماعية)، أعدت بواسطة فريق من الباحثين من (كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية بجامعة الخرطوم ووزارة المالية والاقتصاد الوطني، مفوضية تخصيص ومراقبة الايرادات، وبنك السودان المركزي، والمجلس الأعلى للتخطيط الاستراتيجي، وديوان الضرائب)، حيث تناولت الورقة التحديات المالية الحالية، وإقترحت عدداً من السياسات الإصلاحية للمساعدة في مواجهتها، وايضا تناولت اصلاح نظام الدعم الاجتماعي ودعم السلع الاساسية، و اصلاح نظام تخصيص الموارد واللامركزية، كما ناقشت اعباء ديون السودان الخارجية وكيفية تخفيفها. كما تم تقديم ورقة بعنوان (إستصحاب وتطوير المساندة الإجتماعية لتحقيق النهضة الإقتصادية) أعدتها (أ. خديجة أبو القاسم – وكيل وزارة الرعاية الإجتماعية)، حيث اكدت من خلال الورقة علي أنه لايمكن الفصل بين ماهو إقتصادي وإجتماعي، وأن الأهداف الإقتصادية يجب أن تخدم الأهداف الإجتماعية، وتناولت الورقة مفاهيم الحماية والمساندة الإجتماعية والمشاريع والمبادرات القائمة، ووضعت تصور لكيفية تطوير تلك المبادرات.

بعد إنتهاء المداولات قامت لجان المحاور المختلفة برفع تقاريرها إلي لجنة الصياغة العامة للملتقي، والتي أبرزت من خلالها أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها في كل محور علي حدة، ومن ثم قامت لجنة الصياغة بإعداد التقرير الختامي الذي يتضمن التوصيات النهائية للملتقي.

وفي ختام الملتقي تم عقد الجلسة الختامية بحضور النائب الاول لرئيس الجمهورية (الأستاذ/ علي عثمان محمد طه)، وخاطب الجلسة (د.التيجاني السيسي - رئيس اللجنة العليا للملتقي الاقتصادي الثاني)، موضحا ان البيان الختامى اشتمل على 22 توصية عامة، وان هناك توصيات خاصة بالمحاور الأربعة للملتقى سترفق مع البيان الختامي.

وعقب ذلك قدم (السيد/وزير الدولة بالمالية) البيان الختامي للملتقي، والذي إشتمل علي التوصيات العامة النهائية التي توصلت إليها اللجان في المحاور المختلفة ويمكن إجمالها في الاتي:

1/ التأمين على ماورد فى خطاب رئيس الجمهورية فى الجلسة الافتتاحية واعتباره جزءاً لايتجزأ من توصيات الملتقى.

2/ وضع استراتيجية شاملة متكاملة لبرنامج وسياسات الاصلاح الاقتصادي والمالي والمؤسسي والقانوني تحتوي كافة جوانب الاصلاح خلال الخمس سنوات المقبلة تشارك فيها كل القوي السياسية.

3/ رفع كفاءة الانفاق العام بما يسهم فى ترشيد النفقات الجارية وزيادة الانفاق الاستثماري وتوجيهه نحو اولويات التنمية وتعزيز دور الموازنة العامة فى تحقيق الاستقرار ودعم النمو الاقتصادي.

4/ اعادة النظر فى ادارة ديوان الزكاة والاوقاف بما يفى احتياجات الشرائح المستهدفة، والوفاء بالبرامج الصحية والتعليمية التى تساهم فى تحسين وترقية مستوياتهم الاجتماعية والاقتصادية مع اهمية ان تتسم تلك البرامج بالمؤسسية والشفافية وتحديث نظم الرقابة والمتابعة والمحاسبة.

5/ اهمية التنسيق بين السياسات المالية والنقدية بما يضمن عدم هيمنة وضع المالية العامة على القطاع النقدي، وذلك بانتهاج سياسات مالية نقدية راشدة.

6/ العمل على تنفيذ اعادة هيكلة واصلاح الجهاز المصرفى بهدف تقوية المراكز المالية للمصارف وتحصين السلامة المالية، وتحسين الوساطة المالية ورفع كفاءة القطاع المصرفي.

7/ الاهتمام بزيادة الانتاج ورفع الانتاجية فى القطاعات المنتجة الرئيسية (الزراعة،التعدين، الصناعة) مع التركيز على سياسات ترقية الصادرات واحلال الواردات.

8/ تفعيل العمل بنظام سعر الصرف المرن المدار بتوفير متطلبات نجاحه (السياسة المالية والنقدية الداعمة).

9/ انتهاج سياسات محفزة ومشجعة للمغتربين لتحويل مدخراتهم والاستفادة من التجارب السابقة وتجارب الدول الاخري.

10/ اعمال مزيد من الشفافية والرقابة المالية على موارد مفوضية تخصيص الايرادات.

11/ ضرورة اشراك الولايات فى التخطيط وترتيب الاولويات فى تنفيذ المشروعات التنموية القومية التى تقع فى اطار الولاية مع توفير الموارد وانسياب التمويل اللازم.

12/ الاستمرار فى تمويل وتنفيذ اتفاقيات واستراتيجية تنمية دارفور واعمار الشرق للمحافظة على استتباب الامن واستدامة السلام والتنمية.

13/ امن المؤتمرون على ضرورة تحقيق الوفاق الوطني وتعايش سلمي كمدخل لتحقيق النهضة الاقتصادية والاجتماعية.

14/ اكد الملتقى على ان التنمية الشاملة مسؤولية وطنية للدولة والمجتمع، لذلك أمن على ضرورة اتخاذ الاجراءات العاجلة والملحة لافساح المجال امام الفعاليات جميعها كى تسهم فى عملية التنمية الشاملة والمستدامة، مع استصحاب معالجة اوضاع القطاع العام وازالة العوائق التى تعترضه وتحريره من القيود وتمكينه من المنافسة فى الداخل والخارج.

15/ ضرورة المواءمة بين السياسات بما ينقلنا من النظر للدولة على انها تشتمل على اجزاء لا رباط بينها تتنافس على الموارد المحدودة إلى رؤية الدولة على انها نظام اشمل يربط بين الاجزاء ككيان واحد متحد فى رؤيته ورسالته، متفق على غاياته واهدافه بما يحقق المنافع المتبادلة بين اطراف الدولة وتوحيد الجهود وتعبئة الطاقات نحو الاهداف.

16/ التأكيد على دور القطاعين الخاص والمشترك فى عملية التنمية الشاملة، استنادا لمبدأ الشراكة والتعددية الاقتصادية، مع ضرورة توفير المناخ الملائم لعملهما وازالة العوائق التى تعترض طريقهما وتنشيط دوره ودور القطاع الخاص فى عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ضمن خطة الدولة.

17/ ضرورة ربط الجوانب الاقتصادية بالخدمات الاجتماعية فى اطار برنامج متوازن وان تتماشى البرامج القائمة مع الحاجات الاساسية للمجتمع، كما يجب ان تكون المشروعات مستجيبة للحاجيات بصورة تجعل المجتمع متجاوبا ومتفاعلا مع هذه البرامج تحقيقا للعدالة الاجتماعية من أجل القضاء على التخلف والتوزيع العادل للثروة والحد من الفقر وتحقيق الامن الغذائى، فالانسان هو اداة التنمية ومبتغاها.

18/ مواكبة المستجدات فى النظام الاقتصادي العالمي والتكتلات والشراكات الاقتصادية فى المحيط الاقليمي والعالمي وثورة المعلومات وغير ذلك من معالم عالمنا المعاصر بما يخدم اقتصادنا الوطني ويعزز عملية تطويره وتحديثه،وتطبيق معايير الجودة، وذلك بغرض الاستخدام الامثل للموارد والاستفادة من اقتصاد المعرفة فى ترقية الانتاج والانتاجية وانتاج الطاقة البديلة.

19/ الاستفادة من البعد المكاني للتنمية بتحقيق التوازن فى توزيع كل من السكان والانشطة الاقتصادية والخدمية والمشروعات القومية على الحيز المكاني والاهتمام بالمواطن باعتباره هدف ووسيلة التنمية

20/ دعم وتنمية العلاقات بين الولايات او المحليات وتحقيق درجة عالية من التكامل بينها.

21/ السيطرة على ارتفاع اسعار السلع الضرورية من خلال:

* سياسة التدخل فى السوق والتجارة التى تستخدم ادوات السياسة المالية مثل(خفض التعريفة الجمركية،فرض قيود على الصادرات بهدف خفض الاسعار او زيادة الكمية المعروضة من السلع فى السوق المحلي،التدرج فى تحريك سعر الصرف وتفعيل ادوات السياسة النقدية واستخدام المخزون الاستراتيجي للتحكم فى عرض السلع).

* تحسين شروط المنافسة الكاملة النزيهة ومحاربة كافة اشكال الاحتكار والتهريب.

* سياسة الدعم المباشر للمستهلكين والشرائح الضعيفة فى شكل دعم للمواد الغذائية وشبكات الامان الاجتماعي وخفض الضرائب والرقابة على الاسعار.

* سياسات واجراءات على المدى الطويل لزيادة انتاج السلع الاساسية خاصة بدائل الواردات.

* انشاء شراكات ذكية مع القطاع الخاص لاستيراد السلع الضرورية مع العمل على انشاء شركات المساهمة وجمعيات تعاونية لاستيراد السلع الضرورية لضمان توزيعها عبر نوافذ البيع المباشر.

* توحيد وتبسيط قوانين النقد الاجنبي وتجنب اجراء التغيرات المتكررة والمتخصصة فى القانون لزيادة شفافية السوق وخفض تكاليف المعاملات وتطبيق سعر صرف موحد لكافة الموارد غير الرسمية، والتخلص من القواعد التنظيمية التى تقيد نشاط السوق.

22/ انشاء مفوضية لمكافحة الفقر.

وقد تسلم (الاستاذ/ على عثمان محمد طه) النائب الاول لرئيس الجمهورية التوصيات الختامية للملتقى الاقتصادى الثانى من (د.التجاني السيسي)، ثم خاطب المؤتمرين وأكد علي ان الملتقى يمثل إنطلاقة حقيقية لمراجعة الآليات والسياسات للخروج بوثيقة اقتصادية للخمس سنوات القادمة. وقد أشار بتقسيم توصيات الملتقي إلي قسمين، أحداهما ينفذ في المدي القصير وهو سيدخل في معالجة وإعداد الميزانية الجديدة للدولة، والقسم الآخر يتعلق بالسياسات والإجراءات متوسطة وطويلة المدى، وهي تتطلب المزيد من الجهود. وأكد علي أن الدولة ستفرد آلية لمتابعة تنفيذ التوصيات متوسطة المدى، وذلك للخروج بوثيقة اقتصادية للسنوات الخمس القادمة، كما أكد علي أهمية دور المواطن وإسهامه الفاعل فى انفاذ تلك السياسات ودور المؤسسات الإعلامية بتوعية المواطنين بهذه الأدوار. ووجه بمزيد من الشفافية حول البيانات من المؤسسات الاحصائية العاملة بالبلاد، وذلك لإتاحة المعلومات وتقديم الحقائق لطالبيها من أجل النهوض والارتقاء بالنشاط الاقتصادى، وحتى يتمكن المجتمع من الوقوف على النتائج التي تحققت.

وفي ختام حديثه، شكر الجميع علي صبرهم وتعاونهم، ودعا بأن لا يكون الملتقى ختاماً لإلتقاء الأفكار والآراء، وإنما بداية انطلاق لعقد وطني أوسع للتشاور والتفاكر لما تبتغيه البلاد من تقدم.

أضواء على

أثر تزوير العملة على الاقتصاد

عيسى أحمد ترايو

إدارة البحوث والتنمية

تقديم

انتشرت في الآونة الأخيرة وفي العديد من دول العالم جرائم التزوير، بسبب التقدم التكنولوجي في عمليات الطباعة وبسبب حلم الكثيرين بتحقيق المكسب السهل السريع لانتشالهم من الفقر والظروف الاقتصادية التي جعلتهم لا يستطيعون تأمين قوت يومهم.

تعتبر ظاهرة تزييف العملات من أخطر وأكبر المشاكل التي تواجه اقتصاديات الدول نسبة لآثار الضارة على الاقتصاد والتنمية، يصنف التزوير تحت الجرائم الاقتصادية الهامة والتى تعني بها الدول المتحضرة، والتزوير هو طرح كتلة نقدية خارجة عن القوانين والأنظمة المصرفية، وتؤدي إلى اضطرابات في تعاملات السوق، وتعد هذه الظاهرة إفرازاً لتكنولوجيا التصوير الحديثة، التي تشجع القائمين على هذه العملية وتساعدهم على صناعة عملة تكون قريبة جداً من عملة الدولة الرسمية. وإن وجود مثل هذه العملة المزيفة له دلالاته السالبة على سمعة الدولة نفسها بل وتشويه صورة الاقتصاد.

طريقة التزوير

بدأ تزوير العملات ينتشر بكثرة في العالم فى بداية التسعنييات من القرن الماضى، خاصة بعد ظهور طابعات الديجيتال الرقمية الحديثة كأحدث أشكال الطباعة، وعلى الفور استغلها مزوروا العملة في عملهم. والأصل فيها هو الحاسب الآلي، بالإضافة لعمليات التقليد العادية المستخدم فيها الحاسوب العادي، حيث يستخدم المزور ماسحا ضوئيا ويقوم بتصوير العملة الورقية عليه، ثم يتم إدخال هذه الصورة إلى الكمبيوتر وبعدها يستخدم برنامج معالجة ألوان للعملة المقلدة ثم طباعتها على أي نوع من أنواع الطابعات، وتشير أحدث الإحصائيات في أمريكا أن استخدام

الكمبيوتر في تقليد العملات والشيكات السياحية والمستندات المهمة والسندات والأسهم أصبح الأسلوب السائد حاليا في كل دول العالم.

الفرق بين التزييف والتزوير

يوجد فارق كبير بين التزييف والتزوير، فالتزييف هو صنع عملة متشابهة في كل شيء من البداية للنهاية للعملة الصحيحة المتداولة باستخدام الأحبار والأوراق والكمبيوتر والطابعات وكل الأدوات المستخدمة في هذا العمل وهو الأسلوب المنتشر حاليا. أما التزوير فيتم بإحضار ورقة عملة صحيحة ويقوم المزور بإجراء تغيير فيها لتحويلها من عملة ذات فئة أقل إلى عملة ذات فئة أعلى، وقد اتجهت العديد من الدول إلى التطوير في إصدار العملات بمواصفات جديدة وذلك بهدف منع عمليات التقليد والتزوير، حيث يؤكد الخبراء والفنيين فى مجال طباعة العملات النقدية، أنه من أكبر العقبات التي تواجه المزورين هي نوع الورق المصنوع منه العملة، خصوصا فئة الذي يسمى بـ(الكوتيد بيبر) وهو ورق معالج مقاوم للاتساخ وأكثر عمراً يستخدم في صناعة الفئات النقدية والعلامة المائية ومكتوب عليها فئة العملة. وهناك سعى لتحديد علامة مائية لكل عملة على حدة حتى تكون صعبة التقليد، بالإضافة إلى طباعة كل الفئات من أوراق أكثر جودة وقدرة على تحمل التداول، ووجود شريط هولوجرامي لامع وكل ذلك يُصعب من عملية التزوير.

كيفية التعرف على الاوراق النقدية المزورة

يؤكد الخبراء والفنيين فى هذا المجال أنه يمكن للمواطن العادي اكتشاف العملات المزورة بسهولة، وهناك أكثر من طريقة منها: أساليب مبدئية متعارف عليها وهي أن ملمس الأوراق النقدية يكون خشنا لأنها تصنع من السليلوز والكتان وذات صوت ملموس خروشه، علاوة على طباعة الفوتوجرافي أو الانتاليو المستخدمة في العملة الصحيحة، التي تمتاز بأنها تترك انبعاجاً على الورقة يمكن لمسه بالأصبع ويدل عليها ولا يوجد ذلك في الاوراق النقدية المقلدة،وهذا الانبعاج يوجد في أماكن كتابة كلمات مثل (البنك المركزي)، والارقام المكتوبة فى الفئات حسب العملة، فهذه الأماكن تكون منبعجة وبارزة ويمكن أن يلمسها المواطن العادي فهي تترك انبعاج في وجه العملة لذلك تجد سطح الورقة له تضاريس، اضافة الي أن الورقة المزيفة تخلو من شريط الأمان، بالاضافة إلى وجود الاجهزة الحديثة مثل العدسات المكبرة لاكتشاف تزوير العملات وان عملية فحص العملة المزورة أو المقلدة بواسطة هذه الاجهزة لا تستغرق وقتا طويلا.

الآثار الاقتصادية لتزوير العملة

إن الضرر الأكبر لتزوير العملة يقع على عاتق الأفراد خاصة الفقراء، ومؤسسات الأعمال، وذلك لعدم حصولهم على تعويض مقابل الأوراق النقدية المزورة، بالإضافة إلى تعرضهم للمساءلة نتيجة قبولهم بهذه العملة، كما يؤدي تزوير العملة إلى فقد الثقة في أنظمة الدفع، وتسرب الشكوك إلى أفراد المجتمع حول قبول أي أوراق نقدية خلال العمليات النقدية.

وفيما يلى نورد بعض الآثار الاقتصادية لتزوير العملة:

- تزييف العملة يؤدي لارتفاع السيولة النقدية خارج الجهاز المصرفي (في السوق) مما يؤدي لارتفاع الأسعار، و إذا كانت الكميات المزيفة كبيرة فإن ذلك يؤدى إلى ضغوط تضخمية. والتاثير سلباً على ثقة المواطنين فى الجهاز المصرفى.
- تزييف العملة يؤدي لايجاد بيئة غير جاذبة للاستثمار الأجنبي عن طريق زعزعة ثقة الدولة لدى المستثمرين الأجانب، وبالتالي حرمان الدولة من مشاريع إنتاجية وخدمية كان بالإمكان تمويلها عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر (التأثير على ميزان المدفوعات).
- زعزعة الثقة التجارية داخل الدولة وخارجها (فقدان الثقة المتبادلة بين التجار من بائعين محليين ومستثمرين) مما يحد من عملية التبادل التجاري، ويؤدي ذلك إلى تخفيض التمويل الأجنبي والشراكات الاستثمارية مع الدول الأخرى مما يؤثر سلباً على تمويل المشاريع الإنتاجية الحقيقية وبالتالي خفض الناتج المحلي الإجمالي.

المراجع:

1/ مجلة التجارة والاقتصاد – المملكة العربية السعودية، 2011م.

2 / عبدالمطلب عبد الرازق حمدان: الاثار المترتبة على تزييف النقود وتزوير الاوراق المالية فى الفقه الاسلامى، دار البشائر الإسلامية، 2010م.

كتاب اقتصاديات المصارف (The Economics of Banking)

للمؤلفين: جون ثومبسون[1] وكينت ماثيو[2]

قرأت لك

إعداد

الحسين إسماعيل حسين بدري

إدارة السياسات

يعتبر الكتاب الذي تم إصداره في إنجلترا عام 2005 إضافة للإصدارات القيمة التي تصدرها شركة جون ويلي وأبناؤه العالمية (John Wiley & Sons Ltd) في مجالات الإقتصاد والعلوم المالية والإدارية وإضافة قيمة للطلاب والباحثين في هذا المجال، ويعمل المؤلفان في مجال البحث العلمي والتدريس بالجامعات الإنجليزية ولديهما العديد من المؤلفات المنتشرة في المكتبات والمجلات والدوريات العالمية من كتب وأوراق عمل.

يهدف هذا الكتاب إلى فهم سلوك المصارف، ومعالجة بعض الاتجاهات الرئيسية في مجال الخدمات المصرفية المحلية والدولية من رؤية ومنهجية مختلفة عن المؤلفات الأخري في هذا المجال، وذلك بإنتهاج رؤية إقتصادية بحتة عبر إستخدام الأدوات الأساسية للتحليل الاقتصادي المتقدم (Advanced Macro-Economics Analysis)؛ والذي يقيس السلوك الاقتصادي الأمثل للأعمال المصرفية عبر إنتهاج طريقة الاقتصاد الجزئي (المستوى المتوسط) (Micro Economics (Average Level)) ومن ثم تعميمها علي المستوي الكلي للمصارف العاملة، إضافة إلي استعراض الجوانب العلمية والعملية للمصارف وأثرها علي الإقتصاد الكلي. وبالتالي فهو يختلف عن طبيعة الكتب الأخري في هذا المجال والتي تهتم أكثر بجوانب أخري منها علمي المحاسبة والإدارة، وذلك عبر دراسة التفاصيل المحاسبية لميزانيات المصارف (Banking Balance Sheet) وكيفية إدارة المصارف (Banking Management or Administration).

ويدرس الكتاب التطورات الأساسية التي حدثت لطبيعة الأعمال المصرفية منذ الخمسينيات من القرن الماضي علي مستوي الصناعة المصرفية، وعلى وجه الخصوص التطورات التي حدثت مؤخراً، والتي يمكن إيجازها فيمايلي:

1. رفع وتحرير القيود التنظيمية للمؤسسات المالية (Deregulation of Financial institutions) بما في ذلك المصارف، وتشتمل علي قرارات التسعير التي تتخذ من

1) د. جون ثومبسون: (JOHN THOMPSON) حصل علي الدكتوراة في الإقتصاد من جامعة ليفربول في عام 1984، و يعمل حاليا أستاذا بجامعة كادرديف سيتي، وهو عضو في مجال التعينات للمعهد القومي للدراسات الإقتصادية والإجتماعية التابع لبنك إنجلترا، لديه 6 كتب مشتركة وأكثر من 60 مقال وورقة عمل في المجلات والدوريات العالمية.

2) د. كينت ماثيو (KENT MATTHEWS): حصل علي الدكتواره في الإقتصاد من جامعة ليفربول في عام 1986، و يعمل حالياً أستاذا متفرغاً في المالية، وهو مؤلف ومؤلف مشارك ل9 كتب، بالإضافة إلي العديد من المقالات وأوراق العمل المنشورة في المجلات والدوريات العالمية.

قبل المصارف ورافقها في الواقع الفعلي تطوير في عمليات السيطرة الإحترازية او مايعرف بإجراءات الرقابة التحوطية (prudential control).

2. تطور آليات الابتكار المالية (Financial Innovation) وهي تشمل تطوير عمليات جديدة في أسواق أخري جديدة وهذا ماحدث بالنسبة لظهور العملة الأوربية والترتيبات التي حدثت في أسواق الدول الأوربية والعالمية، بالإضافة إلي الإبتكارات المالية في مجال التوريق و مالية الصكوك الأمر الذي ساهم في زيادة التركيز على إدارة المخاطر من قبل البنوك، كما أن شهادات الإيداع، وسعر الأوراق المالية العائم حسب تقلبات السوق (Floating rate Notes) و ضمانات الأصول المدعمة (Assets-Backed Securities) هي من بين أمثلة كثيرة من الأدوات المالية الجديدة.
3. الآثار التي نتجت من إتجاه المصارف للعولمة بحيث أن معظم المصارف الكبري إنتقلت من العمل في دولة واحدة إلي فتح فروع في مختلف الدول، ويتجلي ذلك من خلال إحصاءات بنك التسويات الدولية (BIS) التي يتضح من خلالها إرتفاع الأصول الأجنبية للمصارف علي مستوي العالم.
4. أدت كل تلك العوامل إلي إرتفاع درجة المنافسة بين المصارف علي المستويين المحلي والدولي.

يحتوي الكتاب علي 13 فصل، حيث يستعرض الفصل الأول إتجاهات تطور المصارف المحلية والدولية بصفة عامة ويشتمل علي بعض الجداول والبيانات الإحصائية التي تعكس تطور المصارف كما تم وضع بعض المؤشرات لتوضيح ماتم من تغييرات علي المصارف من حيث التحرر من القيود والإبتكارات المالية بالإضافة إلي آثار العولمة، بينما يشتمل الفصلين الثاني والثالث علي أهمية ودور عمليات الوساطة المالية (Financial Intermediation) للبنوك والتي من خلالها يسلط الضوء علي أن مساهمة الأفراد في تكوين رأس المال للمصارف يزيد من كفاءة الإقتصاد ويبرهن بذلك علي أن المصارف تجذب الإستثمارات طويلة الأجل في مقابل ان تستثمر في الأسواق المالية إستثمار قصير الأجل. وبالتالي فقد شمل الفصلين تطورات وتأثير اسواق المال علي المصارف، وتعريف مميزاتها والتحديات التي تواجه دورها في إستقرار الإقتصاد الكلي وذلك من خلال وضع عدة معايير لذلك. أما الفصلين الرابع والخامس يحتويان علي تطور أنواع الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف للأفراد والمجموعات، بالإضافة إلي تطور دور المصارف الدولية (International Banking) خاصةً بعد العولمة.

يستعرض الفصلين السادس والسابع نظريات المؤسسات المصرفية (The Theory of the Banking Firms)؛ وذلك بوضع بعض النماذج التي تقيس سلوك المصارف (Models of Banking Behaviour) وذلك لتوضيح الفرق بين سلوك الشركات المالية والمصرفية والشركات التي تعمل في الإنتاج الحقيقي والخدمي من حيث سرعة جذبها لرؤوس الأموال إضافة لدورها في عمليات إدارة السيولة.

ومن خلال الفصلين الثامن والتاسع يتم قياس آثار التغييرات الهامة الأخيرة في مجال الخدمات المصرفية وسلوك المصارف وذلك من خلال سياسات تقنين الإئتمان (Credit Rationing) والتوريق المصرفي (Securities) علي المصارف وإمتداد اثرها علي الإقتصاد الكلي ؛ والتي تعتمد في طبيعتها بصورة مباشرة علي السياسة النقدية وذلك من حيث تقديم الإئتمان ولذلك يهتم الفصل بدراسة تطور تأثير آليات وأدوات السياسة النقدية علي القدرة الإئتمانية للمصارف وذلك بإتباع عدة طرق ومناهج إحصائية.

أما الفصول (العاشر،الحادي عشر،الثاني عشر) فتبحث في الجانب الإداري للمصارف لمعرفة أسباب النجاح والفشل للمصارف المحلية والدولية التي يلاحظ من خلالها علي أن الإخفاقات لاتحدث في المصارف التي تعمل في البلدان الناشئة والأقل نمواً فقط وإنما حتي في الدول المتقدمة والنامية لازمتها بعض المهددات، وتشتمل الفصول علي هيكلة المصارف (Banking Structure)، وقوانين العمل المصرفي (Banking Regulation) وكيفية إدارة المخاطر المصرفية (Risk Management).

ويختتم الكتاب عبر الفصل الثالث عشر الذي يحتوي علي الرؤية الإقتصادية الكلية للمصارف(The Macro- Economics of Banking) عبر دراسة الآثار المترتبة علي نظام مصرفي متطور للعمل والتحكم في الإقتصاد الكلي من خلال تطبيق السياسة النقدية التي يصدرها البنك المركزي لدوره في تحقيق إستقرار الإقتصاد الكلي،ويدرس الفصل الطبيعة الإقتصادية للبنوك المركزية بالإضافة إلى آثار الإبتكارات المالية علي السياسة النقدية وتأثير أرصدة المصارف علي آلية الإنتقال النقدي، ومن خلال ذلك يخلص الفصل والكتاب إلي أن هناك تأثير مزدوج ذو إتجاهين بين السياسة النقدية و المصارف، حيث أن سير السياسة النقدية يؤثر علي أداء المصارف والعكس صحيح؛ أي أن سير المصارف يؤثر علي السياسة النقدية.

ويلاحظ أن الكتاب إستعرض بعض الجوانب الرياضية التي وردت من خلال علم الإقتصاد الجزئي والكلي بصورة تطبيقية علي المصارف وخاصة في إنجلترا، كما أنه ناقش بعض الجوانب التقنية المصرفية في أجزاء منفصلة وبطرق مفصلة، كما أنه يعالج بعض المفاهيم عن العلاقة بين النظام المالي عموماً والسياسة النقدية من خلال التطرق إلي دور المصارف في اسواق رأس المال. كما أن الكتاب يحتوي في نهاية كل فصل علي مجموعة من الأسئلة الإختبارية التي تساعد علي تعميق الفهم للقارئ.

أحداث اقتصادية.. محلية وعالمية

أحداث اقتصادية

انتاج الصمغ العربي خلال العام 2013 م

صرح السيد/ وزير التجارة عثمان عمر الشريف ان حجم الصادر من سلعة الصمغ العربي لهذا العام 2013م بلغ 44 الف طن بقيمة 134 مليون دولار واكد ان الانتاج لم يصل هذا الحد منذ الاستقلال.واشار الي اهتمام الدولة وخاصة وزارة التجارة بزيادة حجم الصادرات خاصة سلعتي الصمغ العربي والقطن بغرض التصديروذلك بزيادة الإنتاج من اجل الحصول على الموارد الاجنبية لدفع حركة النمو و التنمية الاقتصادية بالبلاد.

ولزيادة إنتاج الصمغ العربي اشار الوزير الي ضرورة اعادة تأهيل حزام الصمغ العربي ومحاربة القطع الجائر لأشجار الهشاب وحمايتها، والعمل على تنمية قدرات المنتجين وتشجيع الجمعيات التعاونية ومدها بالمعلومات الانتاجية والتسويقية بالاضافة لانشاء مراكز لابحاث الصمغ العربي والزام المصدرين بالجودة والمواصفات والتركيز على تشجيع منتجات نهائية من الصمغ العربي وتأهيل المصانع والعمل على تقليل تكلفة التصنيع.

إعداد
الريح آدم عبد الله
إدارة البحوث والتنمية

مجمع الفقه الاسلامي يعقد ندوة حول تطبيقات المرابحة في الدول الاسلامية

أقيمت هذه الندوة خلال الفترة 11 و12 ديسمبر 2013 بقاعة الصداقة وشارك فيها علماء وباحثون من السودان وبعض الدول العربية، وتضمنت الندوة خمسة محاور اشتملت على الموضاعات التالية:

1/محور الاحكام الشرعية لصيغة المرابحة

2/ محور تحديد هامش الربح

3/محور اخطاء التطبيق

4/ محور التطبيقات والتجارب الدولية في المرابحة

5/ محور السياسات والمخاطر

شهدت الندوة مداولات وتعليقات حول التطبيق العملي لصيغة المرابحة في المصارف السودانية مقارنة بالتطبيق في بعض الدول الاسلامية مثل ماليزيا. ولقد خلصت الندوة إلى عدد من التوصيات نذكر منها على سبيل المثال:

1) يجب على المصارف الإسلامية استخدام أساليب وأدوات مراجعة تساعد على تقليل أخطاء التطبيق في المرابحة وذلك بتقوية إدارة المخاطر والاستثمار والمراجعة الداخلية في المصارف، والتأكد من رفع قدرات العاملين في النواحي الشرعية والفنية والتشريعية وغيرها.

2) أن تقوم الهيئة العليا للرقابة الشرعية بتقديم بدائل ومنتجات عملية تساعد المصارف على تقليل أخطاء التطبيق في المرابحة، وأن تواصل الهيئة في إعداد المراشد وتقديم المنتجات البديلة التي تحقق المرونة اللازمة في منح التمويل.

3) إلزام المصارف بالتوسع في العمل بصيغ التمويل الأخرى (مشاركات، مضاربات، مقاولات، سلم، استصناع) بالإضافة للتوسع في التمويل الأصغر، التمويل ذات البعد الاجتماعي.

4) ابتكار أدوات توفر التمويل النقدي وتعالج المشكلات التي تدفع للتحايل في استخدام المرابحة، بما يعزز قدرة المصارف على أداء دور الوساطة المالية وبكفاية.

انعقاد الملتقي الاقتصادي الثاني بالخرطوم في نوفمبر 2013 م

انعقدت بقاعة الصداقة بالخرطوم خلال الفترة 23 - 24 نوفمبر 2013 م فعاليات الملتقي الاقتصادي الثاني تحت شعار (نحو تنمية متوازنة ومستدامة) برعاية كريمة من السيد / رئيس الجمهورية وبتنظيم من وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وقد حضره عدد كبير من وزراء الحكومة وممثلي الاحزاب السياسية وقادة العمل المالي والمصرفي والقطاع الخاص واساتذة الجامعات والخبراء والباحثين وممثلي المنظمات الدولية والاقليمية ومنظمات المجتمع المدني.

وقد تم تقديم 23 ورقة عمل في المحاور الاربعة تم تقسيمها الي اوراق اساسية تم عرضها من خلال المحاور واوراق مصاحبة تمت مناقشتها اثناء التداول وخرج الملتقي بعدد من التوصيات منها:

1/ التأمين على ماورد في خطاب رئيس الجمهورية في الجلسة الافتتاحية واعتباره جزءاً لايتجزأ من توصيات الملتقى.

2/ وضع استراتيجية شاملة ومتكاملة لبرنامج وسياسات الاصلاح الاقتصادي والمالي والمؤسسي والقانوني تحتوي على كافة جوانب الاصلاح خلال الخمس سنوات المقبلة تشارك فيها كل القوي السياسية.

3/ رفع كفاءة الانفاق العام بما يسهم في ترشيد النفقات الجارية وزيادة الانفاق الاستثماري وتوجيهه نحو اولويات التنمية وتعزيز دور الموازنة العامة في تحقيق الاستقرار ودعم النمو الاقتصادي

4/ ضرورة اشراك الولايات في التخطيط وترتيب الاولويات في تنفيذ المشروعات التنموية القومية التى تقع في اطار الولاية المعنية مع توفير الموارد وانسياب التمويل اللازم.

صندوق النقد : توقعات النمو الاقتصادي العالمي

جاء في تقريرصندوق النقد الدولي الذي صدر في اكتوبر 2013 ان نمو الاقتصاد العالمي للعام 2013م سيبلغ حوالي 2.4% وان الدول المتقدمة ستساهم بالنسبة الاكبر من هذا النمو حيث يتوقع أن يبلغ نموها حوالي 1.2%.

وعلي صعيد الاقتصاديات العربية فمن المتوقع ان يتراجع نمو الاقتصاد السعودي الي 3.6% في العام 2013م، لكنه من المتوقع ان يعاود الارتفاع مرة اخري حتي يصل الي 4.4% بنهاية العام 2014.

اما الاقتصاد الصينى فيتوقع نموه بنحو 7.6% بنهاية العام 2013

بينما تحسنت توقعات النمو لمنطقة اليورو ككل بنحو 0.4% وحظي الاقتصاد البريطاني باكبر نصيب من التحسن في التوقعات إلى 0.9%، اما فيما يخص الدول النامية فيتوقع لها نمو بحوالي 4.8%.

جائزة نوبل للاقتصاد للعام 2013

منحت الاكاديمية السويدية للعلوم ثلاثة امريكيين جائزة نوبل في الاقتصاد للعام 2013وهم يوجين فاما، ولارس بيترهانسن وروبرت شيلر، وذلك تقديرا لأبحاثهم في مجال الأسواق المالية حيث قاموا بوضع اسس المفهوم الحالي لأسعار الأصول.

مؤشرات اقتصادية

إعداد

ناهد عمر حسن

إدارة الإحصاء

جدول رقم (1)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2005 - 2007م

سنة الأساس (1990 = 100)

الفترة	الدخول العليا	الدخول المتوسطة	الدخول الدنيا
2005			
ديسمبر	34,078.3	34,909.4	35,041.4
	(7,0)	(8.5)	(9.9)
2006			
ديسمبر	39,629.8	40,392.1	39,968.1
	(16.3)	(15.7)	(15.1)
2007			
ديسمبر	42,854.7	43,948.4	43,258.6
	(8.1)	(8.8)	(8.2)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2008 - 2013م

سنة الأساس (2007 = 100)

الفترة	كل السودان	المناطق الريفية	المناطق الحضرية
2008			
ديسمبر	116.9	120.5	113.8
	(14.9)	(18.8)	(11.5)
2009			
ديسمبر	132.7	135.9	129.7
	(13.4)	(12.8)	(14.0)
2010			
ديسمبر	153.0	157.0	149.3
	(15.4)	(15.5)	(15.1)
2011			
ديسمبر	181.9	190.4	173.8
	(18.9)	(21.3)	(16.4)
2012			
ديسمبر	262.8	277.9	248.0
	(44.4)	(46.0)	(42.7)
2013			
يناير	270.4	283.7	257.6
	(43.6)	(43.0)	(44.3)
فبراير	281.7	294.3	269.8
	(46.8)	(45.8)	(48.0)
مارس	287.6	302.2	273.6
	(47.9)	(48.1)	(47.7)
أبريل	290.6	304.7	276.9
	(41.4)	(41.1)	(41.9)
مايو	290.4	306.8	274.3
	(37.3)	(38.1)	(36.4)
يونيو	294.8	310.2	279.9
	(27.1)	(27.6)	(26.6)
يوليو	305.8	321.8	290.4
	(23.8)	(24.6)	(23.1)
أغسطس	315.7	329.7	302.4
	(22.9)	(22.3)	(23.6)
سبتمبر	330.2	347.0	313.8
	(29.4)	(30.5)	(28.4)
أكتوبر	358.5	374.6	343.0
	(40.3)	(39.5)	(41.2)
نوفمبر	368.8	386.4	352.2
	(42.6)	(41.6)	(44)
ديسمبر	372.9	392.1	354.4
	(41.9)	(41.1)	(42.9)

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء

(معدلات التضخم بين الأقواس)

جدول رقم (2)

أسعار صرف الدولار ببنك السودان المركزي - خلال الفترة (2005-2013)

(بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.3010	2.3125
2006		
ديسمبر	2.0083	2.0183
2007		
ديسمبر	2.0290	2.0390
2008		
ديسمبر	2.1897	2.2004
2009		
ديسمبر	2.2359	2.2468
2010		
ديسمبر	2.4824	2.4948
2011		
ديسمبر	2.6702	2.6836
2012		
مارس	2.6702	2.6836
يونيو	3.0202	3.0353
سبتمبر	4.3980	4.4200
ديسمبر	4.3980	4.4200
2013		
يناير	4.3980	4.4200
فبراير	4.3980	4.4200
مارس	4.3980	4.4200
أبريل	4.3980	4.4200
مايو	4.3980	4.4200
يونيو	4.3980	4.4200
يوليو	4.3980	4.4200
أغسطس	4.3980	4.4200
سبتمبر	4.6875	4.7109
أكتوبر	5.6717	5.7001
نوفمبر	5.6814	5.7098
ديسمبر	5.6816	5.7100

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

أسعار صرف الدولار بصرافات البنوك - خلال الفترة (2005-2013)

(بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.2995	2.3180
2006		
ديسمبر	2.0060	2.0250
2007		
ديسمبر	2.0300	2.0600
2008		
ديسمبر	2.1500	2.2450
2009		
ديسمبر	2.1917	2.4500
2010		
ديسمبر	2.5952	2.6056
2011		
ديسمبر	2.7450	2.7559
2012		
مارس	2.7446	2.7554
يونيو	3.3612	3.3753
سبتمبر	5.7525	5.7812
ديسمبر	5.9417	5.9712
2013		
يناير	5.7495	5.7781
فبراير	5.6258	5.6740
مارس	5.5899	5.6560
أبريل	5.5774	5.6052
مايو	5.5416	5.5690
يونيو	5.5482	5.5759
يوليو	5.5398	5.5675
أغسطس	5.5398	5.5675
سبتمبر	5.6760	5.7043
أكتوبر	5.8084	5.8375
نوفمبر	5.9214	5.9511
ديسمبر	5.9390	5.9687

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (4)

أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة - خلال الفترة (2005-2013)

(بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.3050	2.3140
2006		
ديسمبر	2.0100	2.0200
2007		
ديسمبر	2.0300	2.0400
2008		
ديسمبر	2.1600	2.2200
2009		
ديسمبر	2.2452	2.3726
2010		
ديسمبر	2.5148	2.5249
2011		
ديسمبر	2.7494	2.7604
2012		
مارس	2.7494	2.7604
يونيو	5.0629	5.0879
سبتمبر	5.7842	5.8132
ديسمبر	6.1798	6.2111
2013		
يناير	5.7567	5.7863
فبراير	5.6498	5.6797
مارس	5.6360	5.6662
أبريل	5.5577	5.5854
مايو	5.5507	5.5780
يونيو	5.5506	5.5784
يوليو	5.5506	5.5784
أغسطس	5.5506	5.5784
سبتمبر	5.7000	5.7285
أكتوبر	5.8292	5.8593
نوفمبر	5.9435	5.9732
ديسمبر	5.9455	5.9752

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (5)

مؤشرات نقدية - خلال الفترة (2005-2013)

مليون جنيه

البيان	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013									
	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	ديسمبر	يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
عرض النقود	14,031.4	17,871.8	19,714.6	22,933.2	28,314.5	35,497.9	**41,853.0**	**58,663.3**	59,285.2	60,549.6	61,046.2	62,538.9	62,848.6	62,967.4	64,430.6	64,449.3	64,790.5	66,165.4	66,260.8	66,445.7
العملة لدى الجمهور	3,740.4	5,355.3	5,639.8	6,774.6	8,066.2	10,068.0	**12,850.1**	**16,751.5**	16,273.0	16,878.1	16,999.0	16,633.2	16,504.1	16,161.1	16,696.2	16,813.9	16,823.6	17,790.7	17,963.6	19,178.4
الودائع تحت الطلب	4,447.6	5,161.9	5,727.8	6,855.4	8,040.2	9,840.3	**11,999.9**	**14,241.9**	15,048.2	15,302.4	16,211.5	16,712.4	16,566.1	17,320.7	17,883.4	17,685.0	17,210.9	16,812.4	16,932.3	16,486.9
شبه النقود	5,843.4	7,354.6	8,347.0	9,303.2	12,208.1	15,589.6	**17,003.0**	**27,669.9**	27,964.0	28,369.2	27,835.6	28,893.3	29,778.4	29,485.6	29,850.9	29,950.4	30,756.0	31,562.4	31,364.9	30,780.4
إجمالي أصول (خصوم) البنوك	16,979.7	23,144.3	26,197.4	30,649.9	36,666.9	43,107.7	**46,504.1**	**67,049.6**	67,381.6	68,007.3	68,322.7	69,809.4	70,510.2	71,836.9	73,122.3	73,994.0	74,738.1	75,735.2	76,663.2	77,479.8
إجمالي التمويل المصرفي	7,689.1	11,139.6	12,998.5	14,961.1	18,163.5	21,185.8	**22,867.1**	**30,482.8**	30,878.9	31,804.8	31,226.4	31,564.4	31,735.0	32,231.8	33,105.0	33,895.7	34,745.9	35,606.4	36,273.7	37,621.7
إجمالي الودائع المصرفية	10,621.3	12,680.4	14,402.8	16,760.9	21,340.6	26,529.9	**27,983.8**	**39,919.9**	41,207.9	41,770.5	42,104.3	43,391.9	43,827.0	44,485.4	45,084.5	45,096.1	45,049.5	45,211.3	45,031.3	44,533.3
الودائع تحت الطلب / عرض النقود %	31.7	28.9	29.1	29.9	28.4	27.7	**28.7**	**24.3**	25.4	25.3	26.6	26.7	26.4	27.5	27.8	27.4	26.6	25.4	25.6	24.8
العملة لدى الجمهور / عرض النقود %	26.7	30.0	28.6	29.5	28.5	28.4	**30.7**	**28.6**	27.4	27.9	27.8	26.6	26.3	25.7	25.9	26.1	26.0	26.9	27.1	28.9
شبه النقود / عرض النقود %	41.6	41.2	42.3	40.5	43.1	43.9	**40.6**	**47.2**	47.2	46.9	45.6	46.2	47.4	46.8	46.3	46.5	47.5	47.7	47.3	46.3
إجمالي التمويل المصرفي / الودائع %	72.4	87.8	90.3	89.3	85.1	79.9	**81.7**	**76.4**	74.9	76.1	74.2	72.7	72.4	72.5	73.4	75.2	77.1	78.8	80.6	84.5

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (6)

رصيد التمويل المصرفي حسب القطاعات الاقتصادية بالعملة المحلية والأجنبية - خلال الفترة (2005-2013)

مليون جنيه

القطاع / السنة	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الوارد ات	التجارة المحلية	أخرى	المجموع
2005							
ديسمبر	394.1	637.1	421.1	2,012.5	1,739.2	1,796.1	7,000.2
2006							
ديسمبر	995.0	938.5	356.2	2,328.3	2,023.3	4,498.3	11,139.6
2007							
ديسمبر	1,052.0	1,392.5	282.4	2,743.7	2,311.8	5,216.2	12,998.5
2008							
ديسمبر	1,367.5	1,683.2	278.0	2,908.4	2,429.9	6,294.0	14,961.1
2009							
ديسمبر	1,956.9	1,710.8	438.4	3,120.2	2,885.6	8,051.5	18,163.5
2010							
ديسمبر	2,638.2	2,183.6	534.8	2,407.3	3,024.8	10,397.0	21,185.8
2011							
ديسمبر	2,501.7	2,245.1	855.2	2,484.4	4,149.5	9,923.2	22,159.0
2012							
مارس	2,671.1	2,898.5	661.9	2,362.4	3,803.20	11,955.4	24,352.4
يونيو	2,886.1	3,375.7	703.8	3,761.5	4,097.69	12,170.6	26,995.5
سبتمبر	3,302.1	3,627.0	823.8	3,179.6	3,707.4	14,512.5	29,152.4
ديسمبر	3,745.4	3,914.6	909.5	2,261.2	3,894.2	15,757.9	30,482.8
2013							
يناير	2,656.3	2,561.9	715.2	2,195.4	3,425.3	11,451.2	23,005.2
فبراير	3,834.1	4,306.7	1,020.1	2,138.8	4,199.9	16,305.1	31,804.8
مارس	3,805.6	4,484.5	1,106.6	2,236.7	3,647.2	15,945.8	31,226.4
أبريل	3,816.7	4,491.0	1,167.5	2,055.9	3,443.0	16,590.0	31,564.1
مايو	3,809.0	4,585.4	1,206.4	2,018.8	3,519.5	16,640.0	31,779.1
يونيو	3,990.3	4,862.7	1,178.2	2,140.3	3,477.8	16,582.5	32,231.8
يوليو	4,382.0	4,875.0	1,118.4	2,118.1	3,378.2	17,233.2	33,105.0
أغسطس	4,606.2	5,080.0	1,070.5	2,207.1	3,361.4	17,570.4	33,895.7
سبتمبر	4,824.8	5,189.1	1,037.5	2,351.0	3,401.9	17,941.6	34,745.9
أكتوبر	4,886.9	5,407.9	1,013.1	2,511.0	3,242.6	18,544.8	35,606.4
نوفمبر	5,033.0	5,505.4	1,020.4	2,453.6	3,332.5	18,928.8	36,273.7
ديسمبر	5,302.6	6,074.6	1,197.0	2,374.7	3,488.7	11,079.6	29,517.2

تمويل الحكومة المركزية غير مضمن

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (7)

تدفق التمويل المصرفي حسب الصيغ التمويلية (بالعملة المحلية) - خلال الفترة (2006-2013)

مليون جنيه

العام	2006	2007	2008	2009	2010	2011				2012				2013			
الصيغة	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير - مارس	أبريل - يونيو	يوليو- سبتمبر*	أكتوبر- ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو- سبتمبر	اكتوبر - ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو- سبتمبر*	اكتوبر - ديسمبر
المرابحة	5,559.1	7,315.1	6,899.7	8,186.3	11,474.1	3,476.6	3,689.3	3,371.7	3,761.9	3,163.8	2,628.3	2,724.6	3,505.2	3,230.8	3,688.3	4,150.0	6,929.4
%	53.4	58.1	47.0	52.3	51.9	64.7	52.5	55.8	65.3	49.3	49.5	47.9	52.4	49.8	54.2	49.7	57.0
المشاركة	2,116.5	2,631.4	1,769.3	1641.4	1,981.9	602.4	787.4	245.3	378.4	764.8	668.3	537.4	666.4	774.2	928.7	898.3	1,139.5
%	20.4	13.0	12.1	10.5	9.0	11.2	11.2	4.1	6.6	11.9	12.6	9.4	10.0	11.9	13.7	10.7	9.4
المضاربة	532.0	497.6	876.4	956.0	1,480.0	328.8	411.6	273.3	441.1	305.3	223.9	454.0	313.1	491.7	489.7	284.7	505.5
%	5.1	4.0	6.0	6.1	6.7	6.1	5.9	4.5	7.7	4.8	4.2	8.0	4.7	7.6	7.2	3.4	4.2
السلم	133.0	81.7	290.7	349.6	257.5	23.1	15.2	91.0	45.5	86.4	33.4	215.2	124.8	52.7	219.6	295.3	97.7
%	1.3	0.6	2.0	2.2	1.2	0.4	0.2	1.5	0.8	1.3	0.6	3.8	1.9	0.8	3.2	3.5	0.8
أخرى	2,054.3	3,061.5	4,845.2	4,526.3	6,913.8	946.5	2,129.2	2,059.2	1,137.7	2,092.8	1,755.9	1,759.0	2,080.1	1,938.2	1,474.5	2,729.2	3,481.5
%	19.8	24.3	33.0	28.9	31.3	17.6	30.3	34.1	19.7	32.6	33.1	30.9	31.1	29.9	21.7	32.7	28.6
المجموع	10,394.9	12,587.3	14,681.3	15,659.7	22,107.4	5,377.4	7,032.7	6,040.5	5,764.7	6,413.1	5,309.8	5,690.2	6,689.6	6,487.5	6,800.8	8,357.5	12,153.6
%	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: بنك السودان المركزي

تمويل الحكومة المركزية غير مضمن

* بيانات معدلة

جدول رقم (8)

تدفق التمويل المصرفي حسب القطاعات الاقتصادية (بالعملة المحلية) - خلال الفترة (2006-2013)

مليون جنيه

العام	2006	2007	2008	2009	2010	2011				2012				2013			
القطاع	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - مارس	أبريل - يونيو	يوليو- سبتمبر	أكتوبر- ديسمبر	يناير - مارس	أبريل- يونيو	يوليو- سبتمبر	أكتوبر- ديسمبر	يناير - مارس	أبريل- يونيو	يوليو- سبتمبر	أكتوبر- ديسمبر
الزراعة	786.1	837.1	1,485.7	1,686.1	381.7	208.7	241.1	603.0	418.9	611.9	578.7	613.5	1,068.9	763.6	948.2	1,608.4	3,400.8
%	7.6	6.7	10.1	10.8	6.4	3.9	3.8	10.0	7.3	9.5	10.9	10.8	16.0	11.8	13.9	17.8	28.0
الصناعة	848.5	1,314.3	1,904.0	1,556.5	848.0	1,332.9	1,307.4	1,307.6	1,583.1	1,124.2	1,191.9	1,099.1	1,162.3	1,054.7	1,453.1	1,411.6	1,567.4
%	8.2	10.4	13.0	9.9	14.2	24.8	20.5	21.6	27.5	17.5	22.4	19.3	17.4	16.3	21.4	15.7	12.9
الصادر	351.3	264.9	481.1	370.0	83.4	240.6	141.4	226.4	256.4	170.1	195.1	259.0	441.3	748.8	697.9	305.1	507.5
%	3.4	2.1	3.3	2.4	1.4	4.5	2.2	3.7	4.4	2.7	3.7	4.6	6.6	11.5	10.3	3.4	4.2
التجارة المحلية	1,821.1	2,093.4	2,370.6	2,320.9	819.9	818.5	718.1	1,220.7	1,004.4	1,496.6	828.9	763.3	1,079.5	1,045.0	993.4	1,015.6	1,315.3
%	17.5	16.6	16.1	14.8	13.8	15.2	11.2	20.2	17.4	23.3	15.6	13.4	16.1	16.1	14.6	11.3	10.8
أخرى	6,587.9	8,077.6	8,439.9	9,726.2	3,819.2	2,776.7	3,984.8	2,682.7	2,501.9	3,010.3	2,515.2	2,955.3	2,937.6	2,875.5	2,708.2	4,672.1	5,362.6
%	63.4	64.2	57.5	62.1	64.2	51.6	62.3	44.4	43.4	46.9	47.4	51.9	43.9	44.3	39.8	51.8	44.1
المجموع	10,394.9	12,587.3	14,681.3	15,659.8	5,952.1	5,377.4	6,392.8	6,040.5	5,764.7	6,413.1	5,309.8	5,690.2	6,689.6	6,487.5	6,800.8	9,012.8	12,153.6
%	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: بنك السودان المركزي

تمويل الحكومة المركزية غير مضمن

to reduce their pollution levels faster than their peers. Under a cap-and-trade program, a limit (or "cap") on certain types of emissions or pollutions is set, and companies are permitted to sell (or "trade") the unused portion of their limits to other companies that are struggling to comply.

These system as are also considered to be a solution to production emissions, but they will cause price distortions to goods which are applied to them.

Including financial and technological support to developing countries, and to cooperate in preparing for adaptation to the impacts of climate change decisions have been made related to support and funding by parties to assist developing countries with the following:

- Vulnerability and adaptation assessment.
- Capacity-building, training, education, and public awareness.
- Implement concrete adaptation activities.
- promote technology transfer; and exchanging experience through regional workshops.
- The United Nations Frame work Convention On Climate Change (**UNFCCC**) renamed in 2006 its objective, to assist developing countries, including the least developed countries and small island developing States, so as to improve their understanding and assessment of impacts, vulnerability and adaptation, and to assist countries to make informed decisions on practical adaptation actions and measures to respond to climate change on scientific, technical and socio-economic basis, taking into account current and future climate change[1].

References

1. *The Physical Science Basis. Contribution of Working Group I to the Fourth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change* [Solomon, S., D. Qin, M. Manning, Z. Chen, M. Marquis, K.B. Avert, M. Signor and H.L. Miller (Eds.)]. Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom and New York, NY, USA.
2. *The Physical Science Basis. Contribution of Working Group I to the Fourth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change* [Solomon, S., D. Qin, M. Manning, Z. Chen, M. Marquis, K.B. Avert, M.Tignor and H.L. Miller (Eds.)]. Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom and New York, NY, USA.
3. R.B., C.D. Keeling, and T.P. Whorf. 1985. Seasonal amplitude increase in atmospheric CO2 concentration at Mauna Loa, Hawaii, 1959-1982. Journal of Geophysical Research 90(D6):10529-40.
4. Keeling, C.D. 1960. The concentration and isotopic abundance of carbon dioxide in the atmosphere. TELUS 12:200-203.
5. Manu Lou from Wikipedia
6. ABCs of carbon emitting accounting may Antoinette Ajero Historical summits of climate change (Wikipedia).
7. 1972 United Nations Conference on the Human Environment, leading role of Nobel Prize winner Willy Brandt and Olaf Palme, Germany saw enhanced international research cooperation on the Greenhouse topic as necessary.
8. 1978 Brandt Report, the greenhouse effect dealt with in the energy section
9. 1979: First World Climate Conference
10. 1987: Brundtl and Report
11. 1987: Montreal Protocol on restricting ozone layer-damaging CFCs demonstrates the possibility of coordinated international action on global environmental issues
12. 1988: Intergovernmental Panel on Climate Change set up to coordinate scientific research, by two United Nations organizations, the World Meteorological Organization and the United Nations Environment Programme (UNEP) to assess the "risk of human-induced climate change".
13. 1992: United Nations Framework Convention on Climate Change agreed at the Earth Summit in Rio de Janeiro, entering into force 21 March 1994
14. 1996: European Union adopts target of a maximum 2°C rise in average global temperature
15. 25 June 1997: U.S. Senate passes Byrd–Hagel Resolution rejecting Kyoto without more commitments from developing countries
16. 1997: Kyoto Protocol agreed
17. 2001: George W. Bush withdraws from the Kyoto negotiations
18. February 2005: Kyoto Protocol comes into force (not including the US or Australia)
19. 2005: first carbon emissions trading scheme (EU) implemented
20. July 2005: 31st G8 summit has climate change on the agenda, but makes relatively little concrete progress
21. November/December 2005: United Nations Climate Change Conference; the first meeting of the Parties of the Kyoto Protocol, alongside the 11th Conference of the Parties (COP11), to plan further measures for 2008–2012 and beyond.
22. OXFAM ISSUE BRIEFING SEPTEMBER 2013, growing disruption, climate change and food fight against hunger.

1) Reference no 21.

Food price spikes can be a matter of life and death to many people in developing countries, who spend as much as 75 % of their incomes on food. Even food-producing smallholder farmers are vulnerable to price spikes because in most developing countries they are net buyers of food (an estimated 73 % of smallholders in Ethiopia and 74 % in India, for example).

Additional research recently commissioned by Oxfam[1] offers a snapshot of how extreme weather events could further compound the impact on prices. This modeling suggests that in 2030 one or more extreme events in a single year could bring about price spikes of a magnitude comparable to two decades of projected long-run price increases. (This could have the effect, for example, of increasing domestic maize prices in Central American and Andean maize-importing countries by more than 80 %.

Figure (3): Modeled price impacts of extreme weather event scenarios in 2030 (Source: D. Willenbockel (2012)

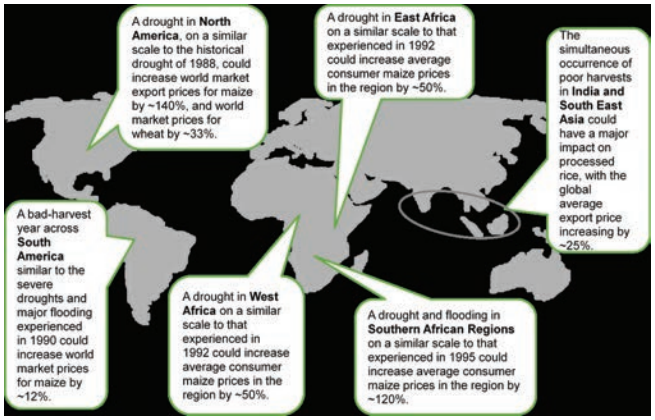

How to adapt:

1. Set, and develop policies so as to reduce the conflict over water, agriculture, and include a certain strategy to avoid misusing the available natural resources (land and water).
2. Finance projects which shall improve the infra structure of the country so as to establish an early national warning system, and hence main economic activities will not be affected.
3. Enhance a certain plan to increase livestock and cash crops so as to increase productivity.
4. Gaps in laws and legislation that regulate work should be addressed.
5. Abolish the rural monopoly in marketing agricultural commodities.
6. Improve methods of cultivation by setting new lines of credit to farmers in different agricultural regions in the country.
7. Decarbonizes our global energy system by increasing investment in clean energy (wind and solar).
8. There is a commitment to climate change of 20 to 30 years into the future as a result of past emissions of greenhouse gases that necessitates immediate adaptation actions to address global food insecurity over the next two to three decades.
9. Deliver on promises of adaptation support to the poorest people by significantly scaling up climate finance now, to reach at least 50% of total public climate finance, on a path towards the commitment to mobilize $100bn per year by 2020.
10. Reverse decades of under-investment in small-scale, environmentally sustainable, and resilient agriculture to help farmers, especially women, increase the local availability of food and safeguard the resilience of ecosystems on which they rely.
11. Scale up food reserves and social protection measures to reduce vulnerability, and help people to cope with recurrent shocks.

Conclusions and Recommendations

The Climate Scorecards are like an annual school report, but with climate change there is no makeup exam[2]. Unless the international community acts now, our climate will change massively and irreversibly.

Carbon pricing through carbon taxes, implicit pricing, regulations, and carbon trading can lower the emissions which results from production, and hence consumption of produced goods will decrease after adding the cost of climate change to these goods.

The cap and trade, which can be defined as regulatory system that is meant to reduce certain kinds of emissions and pollution and to provide companies with a profit incentive

1) Reference no 22.

2) To take (an examination or course) again or at a later time because of previous absence or failure.

Sudan, along with other countries in the Sahel belt, has suffered several long and devastating droughts and floods in the past few decades; the most severe drought occurred during 1980-1984, and was accompanied by widespread displacement and localized famine. Severe floods were also reported in 1946, 1988, 1994, 1998 and 2001.

Besides, the adverse economic impacts of these climate change related phenomena, there are also associated social ,economic, and political; impacts for example, from the political side, climate change are considered to be one of the main reasons for the Darfur problem. Data collected since 1917 in El Fasher, capital of North Darfur, showed that the average annual rainfall had halved; this caused competition for resources, which has been scarce, and hence came out to be one of the main issues that set off the region's conflict.

Economist Jeffrey Sachs wrote in an article on the Scientific American website in July 2012 "Recent years have shown that shifts in rainfall can bring down governments and even set off wars. The African Sahel, just south of the Sahara, provides a dramatic and poignant demonstration,"

It is also noted that climate change can have one positive effect from the economic side, when climate change affects cash crops such as sesame in one part of the world (China), this means that the supply of the crop will be reduced; hence this will bring up the international price, and thus increase the value of the country exports proceeds.

From the social side, during floods and droughts people typically move to cities where their arrival causes stress and shortages of already limited services. The displaced also live in very acute conditions that can lead to disturbances which undermine stability and security, so environmental degradation is one of the driving forces of displacement. According to UNEP[1], the environment is being further undermined by the sheer number of displaced people and refugees.

The environmental impact of a refugee or displacement camp is often high; it causes extensive deforestation which could be found as far as 10km from a camp; one large tree is needed to provide the fire to make around 3,000 bricks. In addition, the clay needed for brick-making can damage trees by exposing roots.

The temperature is expected to rise in Sudan by 1.5° C to 3.1° C during the summer season and between 1.1° to 2.1° during the winter season, and an average rainfall decrease of about 6mm/month (5%) during the rainy season. Such changes in temperature and rainfall will affect adversely the most important sectors in Sudan, namely agriculture, water resources and health; and hence will have adverse effects on the overall economic performance of the country.

Projections

Today one person in eight goes to bed hungry. Analysis suggests that the number of people at risk of hunger is projected to increase by 10–20 % by 2050 as a result of climate change.

Many studies have assessed the potential future impacts of climate change on productivity, and while projections vary at the country level, globally they point to Africa, South East Asia, and South Asia as being particularly vulnerable to impacts on food security.

In the tropics and sub-tropics in general, crop yields may fall by 10–20 per cent by 2050 because of climate change, and there are places where yield losses may be even more severe.

Even with global warming of less than 2°C by the 2050s, total crop production in sub-Saharan Africa could be reduced by 10 % with higher levels of warming, countries in sub-Saharan Africa could experience catastrophic declines in yield of 20–30% by 2080. According to one estimate, it could rise as high as 50 % in Sudan and Senegal.

Fish is a crucial source of protein for some three billion people, many of whom live in developing countries. Recent research has shown that tropical marine fish are on the move towards the poles, seeking cooler waters as the oceans warm, and they are not being replaced by new species.

Figure (2): Predicted impact of climate change on world market food export prices to 2030 {Source: D. Willenbockel (2011)}

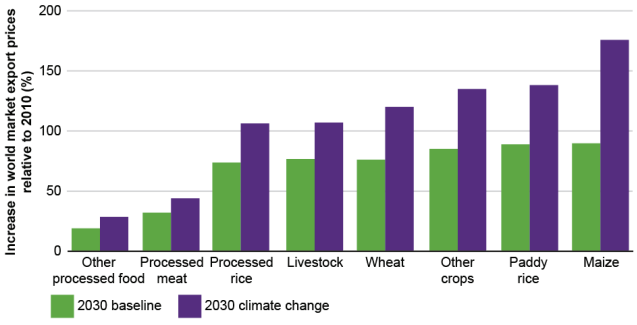

1) United Nations Environment Programme.

The World Bank reports that the cost to Africa will be more like 4% of GDP and to India 5% even if the environment costs were distributed equally among all the earth population we will find that the developing world will take 80%, as they represent 80% of the world population, so they are carrying the heavy burden.

Developed countries recognize the climate-change effects in completely different ways, for them the problem is environmental, for developing countries the problem is one of fairness and history.

Developed countries are responsible for two-thirds of the carbon which was emitted into the atmosphere since 1850, so they must make vast financial contributions to developing countries to fight it but they see this as a sort of aid. On the other hand the developing countries consider these contributions from the developed countries as no-strings attached compensation for a problem that is not of their making[1].

Developed countries were being criticized that, they can pay a lot of money to support the war in Iraq or Afghanistan, but they will not increase their financing to help the developing countries in fighting the climate change and improve their methods of production, as it can exceed those of developed countries, if not funded by the developed.

It will be much cheaper to start the cleaning in the developing world in which the emissions are now growing fast, and racing towards those of the developed world ,but with serious financial support from rich countries.

Looking at the leaders of the developed, (G8) and the leaders of the developing, (G5) we can summarize what is going on in the matter of preparation for the adaptations to the climate change as follows:

- Since 1990, emissions have been steadily increasing in Canada and the U.S., accounting for over half of all G8 (Germany, United Kingdom, Italy, Japan, Russia, USA, and Canada) emissions. Only France, Germany, Russia and the UK have reached or are close to their Kyoto targets without implementing certain polices, but because of certain circumstances that resulted in the reduction of emissions, for Russia, and Germany it was due to the collapse of Cold War-era industry. In the UK they were forced to shift from coal to natural gas; and in France they were implementing, and developing nuclear energy.
- Future policies are not well planned, with most G8 countries, only Germany, and Japan are acting to improve renewable energy and, raising the vehicle efficiency standards respectively.
- All the G8 agreed to European Union targets for the year 2020, to reduce their Green House Gases emissions 20 percent below 1990 levels, and 30 percent, if all the other countries showed responsible act towards the agreement, and hence commit to reductions.

They also agreed to reduce energy consumption by 20 percent; and therefore will increase the share of renewable energy.

Emissions from the G5 nations of Brazil, China, India, Mexico, and South Africa are about the same as that of the G8, and they are not constant but rising continually.

- All the five countries are preparing and presenting national plans, and policies to reduce emissions e.g. Mexico has announced, it will cut emissions by 50 percent by 2050.

Many of these policies include shifting to clean energy in China, India, and reduced deforestation in Brazil (Deforestation is currently responsible for around one-fifth of global greenhouse gas emissions); all will have significant impacts on reducing the emissions worldwide.

Climate change cannot be controlled without efforts by developing countries, and especially the emerging economies, financially supported by developed countries[2].

The Impact of climate change on Sudan

In Sudan, food security is mainly determined by means of rainfall so as the temperature is increasing due to climate change, rainfall is decreasing and hence the country is becoming more vulnerable. Arid and semi-arid areas are expanding as more water is lost. The land quality is reduced, more of it turns to desert, and crop yields fall; therefore this means reduction in food security and clean water resources where more than 65% of the population lives.

In the Kordofan Region, models predict that millet production will decline between 15% and 62%, and sorghum yield between 29% and 71% in the period 2030-2060[3].

1) Reference (12, 13).

2) Reference no 19 and 20.

3) "Climate change adaptation and decision making in the Sudan" World resources report.

Table 1: Climate change environmental, and socio-economic impacts in developing countries[1]

Environmental Impacts	Socio-economic resources and sectors affected
1- Changes in rainfall patterns	1- Water resources
2- Increased frequency and severity of food, droughts, storms, and heat waves	2- Agriculture and forestry
3- Changes in growing seasons and regions	3- Food security
4- Changes in water quality and quantity	4- Human health
5- Sea level rise	5- infrastructure
6- Glacial melt	6- Settlements: displacement of inhabitants and loss of livelihood
	7- Coastal management
	8- Industry and energy
	9- Disaster response and recovery plans

The biggest vulnerability to developing countries is that the climate change affects their main economic activities—such as farming and tourism.

- Extreme weather events are also likely to damage or destroy vital distribution and transport infrastructure.
- Climate change is a potent risk multiplier in agriculture. Whilst carbon fertilization and certain climatic changes could benefit some crops in some regions of the world, its overall impacts are expected to be negative, threatening global food security.

Global warming dries out farmland, since two-thirds of Africa is desert, the continent is heavily exposed.

One study predicts that by 2080 as much as a fifth of Africa's farmland will be severely stressed, and that is only one part of the problem.

- Climate change will cause production shocks, which directly affect the prices of main crops and leave certain countries vulnerable, for example; in 2012 the US Midwest experienced its worst drought in 50 years, which reduced the expected maize crop by 25 %. This contributed to global maize prices rising by around 40 %.26 Drought in major wheat-producing countries such as Kazakhstan in the same year contributed to record wheat price increases of around 22 %. This left low-income, import-dependent countries such as Yemen – which imports 95 per cent of its consumed cereals – highly exposed.
- People's ability to obtain food is also dependent on whether or not they have sufficient resources to buy it at prices they can afford. Climate change challenges people access food by increasing and destabilizing food prices, and by undermining livelihoods and people's ability to earn a living and to provide food for themselves and their families.
- World food prices are a useful barometer of how the effects of climate change might play out within the food system. Food prices also have a major bearing on hunger and nutrition because they influence the capacity of poor people – and poor and highly import-dependent countries – to gain access to calories and nutrients.
- Climatic uncertainty increase work burden, and insecurity, thus lead farmers to plant more and more often, which increases the work burden – especially for women – and costs due to the need to buy more seeds or hire labor. Rising temperatures and humidity also have direct effects on people's ability to work outdoors for long periods which also directly affects production and hence the supply and prices of many crops.

The cost of climate change

The cost of climate change is hard to be counted, but the one true fact about it is that its costs are rising, and so the number of people around the world affected by natural disasters. They represent 4% of the population of the poorest countries and over 7% in lower-middle-income countries.

Developing countries require large amounts of money to meet the cost of global warming; it would cost $140 billion to $675 billion a year in developing countries—dwarfing the $8 billion a year now flowing to them for **climate-change mitigation** (action to decrease global warming and implementing adaptation to it). The $75 billion cost of adapting to global warming (as opposed to trying to stop it) similarly overwhelms the $1 billion a year available to them[2].

1) Parlientary office of science and technology- post note October 2006 no 269.

2) Reference no 7, 8, and 9.

and finally a graph is plotted. It therefore has the longest and continuous measures of carbon dioxide gas concentrations in the world.

1- Consumption-based accounting

The accounting of carbon dioxide emissions differs from traditional, production-based inventories because of imports and exports of goods and services that, either directly or indirectly, involve carbon dioxide emissions. The latest available data present a global consumption-based carbon dioxide emissions inventory and calculations of associated consumption-based energy and carbon intensities, in 2004, 23% of global carbon dioxide emissions, or 6.2 gigatonnes carbon dioxide, were traded internationally, primarily as exports from China and other emerging markets to consumers in developed countries. In some wealthy Consumption-based accounting of carbon dioxide emissions demonstrates the potential for international carbon leakage. Sharing responsibility for emissions among producers and consumers could facilitate international agreement on global climate policy that is now hindered by concerns over the regional and historical inequity of emissions.

2-Production based accounting

Production based accounting of emissions is done by simply using the following equation **GHG = A* EF** where GHG is the green house gases, A is the activity data e.g. liters of fuel, and EF is the emission factor e.g. kg of co2/kg of cement.

For example emissions from cement production GHG = A* EF

Tons of co2 = tons of cement produced * 0.4984 tons co2/ton of cement produced.

3-Individually

Everyone can calculate his/ her emissions by examining the electric bill column of kilowatt per hour and multiply that by 16.44 pounds of carbon. The natural gas carbon emissions by multiplying the gas usage by 0.12 pounds of carbon. The carbon emissions from driving cars are by multiplying the number of consumed of gasoline by 19.4 pounds of carbon. Adding all this will give the total of individual carbon emissions; this can be done accurately by using one of the online carbon calculators[1].

1) Reference no 3, 5 and 6.

The economic and socio – impact of climate change on developing Countries

It is now clear that global warming is mostly due to man-made emissions (transport, agriculture, fossil fuel, heating, deforestation, land use changes, urbanization) of greenhouse gases mostly CO2. The former human activities are practiced in both developing and developed countries, but we find that, most of these emissions are caused by the developed countries, and developing countries are paying for it. This is mainly due to economic development and the growth of world economy, which cannot be stopped in some sectors such as agriculture.

Therefore, climate change affects everyone, but developing countries will be hit harder than developed countries, and the world's most food-insecure regions will be hit hardest of all. Although low-income countries in tropical and sub-tropical regions contribute least to climate change, in future they are likely to endure sharp changes in annual rainfall and climatic conditions that will put them at risk of greater food insecurity, especially in Africa and South Asia.

The impact of climate change is differentiated, in the case of developing countries; they will have wide-ranging effects on the environment, and on socio-economic and related sectors, including water resources, agriculture and food security, human health, terrestrial ecosystems , biodiversity, and coastal zones.

- Changes in rainfall pattern are likely to lead to severe water shortages and/or flooding.
- Melting of glaciers can cause flooding and soil erosion. Rising temperatures will cause shifts in crop growing seasons which affects food security and changes in the distribution of disease putting more people at risk (malaria and dengue fever).
- Extreme weather jeopardizes human health, both immediately and directly through injuries and trauma and also indirectly and over the longer term by contaminating water supplies and increasing disease, as climate change impacts sanitation systems and access to clean drinking water, especially in urban areas. Tragically, children are the hardest hit in particular; climate change is intensifying the threat from the three biggest killers of children – diarrhea, and malnutrition.

Fig (1): Heat trapping gasses and green house effect

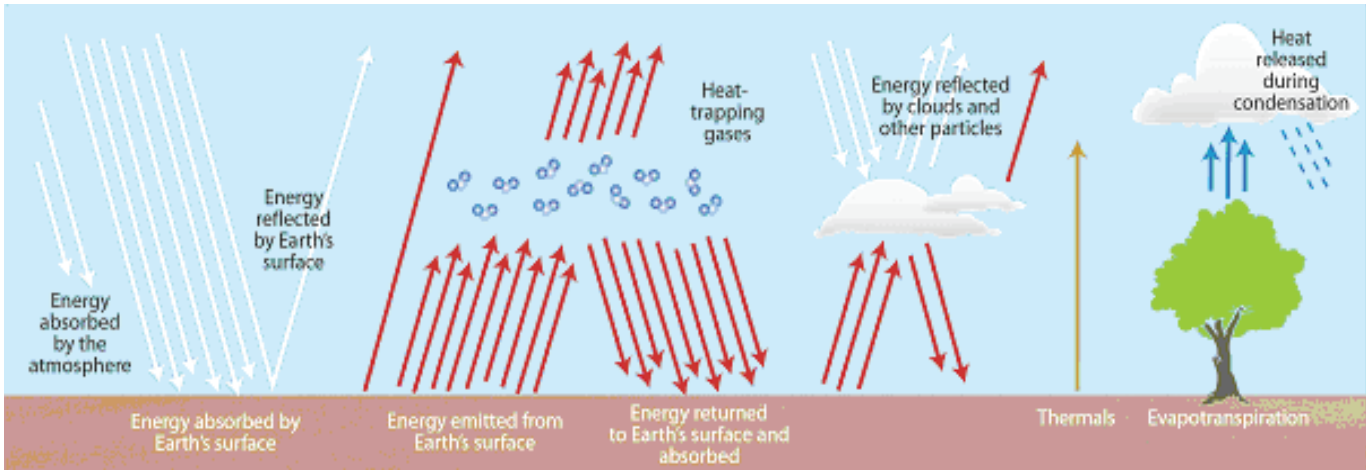

to reduce the emissions in the developing countries within a certain budget.

The next UNFCCC meeting will be held in New York on September 2014, UN Secretary General Ban Ki-mon said "I ask all who come to bring bold and new announcements and action. By early 2015, we need those promises to add up to enough real action to keep us below the internationally agreed two degree temperature rise,"

The climate is changing

The term —climate change is often used interchangeably with the term **global warming** which refers to an average increase in the temperature of the atmosphere near the Earth's surface, and this contribute to changes in global climate patterns. However, rising temperatures are just one aspect of climate change.

Greenhouse gas emissions are changing the world's climate by trapping heat, warming the oceans and the atmosphere, altering regional climates, and creating increasingly extreme and unpredictable weather. The probability of extreme weather events is increasing. The odds of an extremely hot northern hemisphere summer were about one in 300 during the period 1951 - 1980, but increased to nearly one in ten by 1981 - 2010. If the remainder of the 21st century unfolds like its first decade, we will soon experience climate extremes well outside the boundaries of human experience, ever since agriculture was first developed.

Despite global recognition that warming must be kept below the critical 2°C threshold, emissions are rising rapidly, and much higher levels of warming are likely.

Unfortunately, heat trapping gases—especially carbon dioxide—are accumulating in the atmosphere at increasing concentrations due to human activities such as the burning of fossil fuel in cars and power plants, the clearing of forests for agriculture or development, and agricultural practices. As a result, the insulating blanket is getting too thick and overheating the Earth as less energy (heat) escapes into space[(1)].

Accounting for the Emissions

Since 1956 Mauna Loa or mountain Loa in Observatory (MLO) Hawaii Island, has been monitoring and collecting data related to climate change, especially carbon dioxide. This is done under the supervision of the Earth System Research Laboratory which is part of the National Oceanic and Atmospheric Administration (NOAA). It was chosen because of its location far from any piece of land which might cause any bias to the measuring procedures, the air sampled is a good average for the central pacific, it is very high, that most of the local effects are present.

Air samples at Mauna Loa are collected continuously from air intakes at the top of the mountain. Four air samples are collected each hour for the purpose of measuring carbon dioxide gas concentration. Then they do an average to those samples

1) Reference no 1.

Addressing climate change in developing countries presents a different challenge. For most, emission reduction is not a viable option in the near term. With income levels far below those of developed countries—and per capita emissions on average just one-sixth those of the industrialized world—developing countries will continue to increase their emissions as they strive for economic growth and a better quality of life, but their resistance to the idea of limiting their emissions has led to discussions that developing countries are not doing their fair share in reducing the emissions.

The best estimates indicate that the Earth could warm by 3° C by 2100. Even if countries reduce their greenhouse gas emissions, the Earth will continue to warm. Predictions by 2100 range from a minimum of 1.8° C to as much as 4° C rise in global average temperatures, this means that we don't have to start now but should have started seriously many years ago.

Political Agreements on Climate change during the period 1969 - 2013

The first politician to put global warming on the political agenda was Richard Nixon 1969. In the 1980s; Margaret Thatcher was instrumental on increasing the United Kingdom's electricity generation from North Sea gas, and reducing generation from coal. She was one of the first major political figures to suggest that the nuclear power was a "green" solution.

Many agreements were set globally to help reduce the effect of climate change on our planet, as this will affect us all, also everyone of us has his own contribution to it, the Kyoto Protocol is a compromise reached in Kyoto - Japan in December 1997 on greenhouse gas reduction, 38 industrialized countries reached a binding agreement to reduce their emissions of greenhouse gases to below-1990 levels by 2012, also an agreement passed at the "Rio Earth Summit" of 1992. The Convention's objective was to cut back on human sources of climate change. The 2010 United Nations Climate Change Conference held in Cancun, Mexico, during the period 29 November - 10 December 2010, discussed future commitments for industrialized countries under the Kyoto Protocol, and set out a process towards the global, legally binding deal many observers believe that will be essential to avoid the worst impacts of global warming. For the first time, it committed both rich and developing nations to curb greenhouse gas emissions and set up a Green Climate Fund to deliver financial aid to poorer nations bearing the brunt of climate change. It sets out in principle deals on tackling deforestation and providing wind turbines, solar panels and other low-carbon technology to developing nations.

The outcomes of Durban climate summit, South Africa, in 2011 included a decision by Parties to adopt a universal legal agreement on climate change as soon as possible, no later than 2015. The President of the summit said: "What we have achieved in Durban will play a central role in saving tomorrow, today"

Qatar hosted the summit on December 2012, as it is one of the world's highest per capita emissions.

At the centre of efforts to address climate change on the international stage is the United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC). —The UNFCCC provides the basis for concerted international action to mitigate climate change and to adapt to its impacts. Its provisions are far-sighted, innovative and firmly embedded in the concept of sustainable development (UNFCCC 2006a). The UNFCCC entered into force on 21st March 1994 and there are now 191 Parties (member countries) to the Convention. These members are committed to launch national strategies for adapting to expected impacts.

After the Earth Summit, Sudan signed, and ratified the UNFCCC on the 19th of November 1993 and committed itself to active cooperation within the global community to address the problem of climate change. Sudan submitted its First National Communication in 2003, prepared a NAPA (National Adaptation Programme of Action for Climate Change) in 2007 and is now implementing NAPA. Priority Interventions to build resilience in the agriculture and Water Sectors to adverse impacts of climate change in Sudan, besides developing the Second National Communication[1].

On November 2013 the UN Climate Change Conference in Warsaw, negotiated with the developed countries government a climate agreement in 2015 including new decisions which will reduce emissions and deforestation. The conference gave a certain attention to the contribution of the developed countries

1) "Climate change adaptation and decision making in the Sudan" World Resources Report.

Studies & Researches

Climate Change and its Impact on Developing Countries

By: Dina Kamal Eshafei

Policies Department

Introduction

Climate change is an emerging threat to all nations in the globe. It is also highly inequitable, as the greatest risks are to the poorest populations, who have contributed least to emissions. The rapid economic development and the concurrent urbanization of poorer countries mean that developing countries' cities will be both vulnerable from climate change and, simultaneously, an increasing contributor to the problem[1].

This paper tends to explain climate change effects, the history of emissions through the different phases of development, different ways of accounting for the emissions, the economic, and socio impact of these emissions on developing countries.

As Sudan is considered to be one of the developing countries and experiencing great changes in its political, economical and sociological structures, - to acheive development- climate change is one of the topics which we should start to consider seriously like the other developing countries.

The temperature of earth has fluctuated considerably over millions of years; this global climate change refers to any significant change in the measure of climate lasting for an extended period of time (e.g. temperature).

Certain human activities and natural factors caused the altering of weather patterns. This implies that the ecosystem is shared by all and, there is a common responsibility to maintain it.

Most of the climate change comes as a result of the emissions caused by the production and economic growth practiced in the developed world. On the other hand; we find that developing countries are the most vulnerable to climate change impacts because they have fewer resources to adapt socially, technologically, economically, and financially; thus, climate change is anticipated to have far reaching effects on the sustainable development of developing countries.

1) Journal of Urban Health: Bulletin of the New York Academy of Medicine, Vol. 84, No. 1, 2011